مؤسسة ضمان الودائع
DEPOSIT INSURANCE CORPORATION

التقريـر السنـوي

٢٠١٩

ضمان الودائع
ضمان لمستقبل مدخراتك

صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثّاني ابن الحسين المعظّم
ملك المملكة الأردنية الهاشمية

صاحب السّمو الملكي الأمير الحسين بن عبدالله الثّاني
وليّ العهد المعظّم

قائمة المحتويات

كلمة رئيس مجلس الإدارة	٧
كلمة المدير العام	٩
أعضاء مجلس الإدارة	١١
الهيكل التنظيمي	١٤
البنوك العاملة في المملكة	١٥
قائمة المصطلحات	١٧
نبذة عامة عن المؤسسة	٢٠
تطور الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني	٣٣
الأداء المالي للمؤسسة، رأسمالها وتطوّر استثماراتها واحتياطياتها	٤٣
البرنامج المالي ضمن الخطة الاستراتيجية للمؤسسة	٥١
التوعية الإعلامية والتواصل الإقليمي والدولي	٥٦
القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل للمؤسسة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩	٥٩
القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل لصندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩	٨٦

كلمة رئيس مجلس الإدارة

د. زيـــاد فريـــز

بسم اللّه الرحمن الرحيم
السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته،،،

يطيب لي بالأصالة عن نفسي وبالنيابة عن أعضاء مجلس الإدارة الكرام أن أضع بين أيديكم التقرير السنوي الرابع عشر لمؤسسة ضمان الودائع، والذي يبرز أداءها ونتائج أعمالها خلال العام ٢٠١٩، حيث شكل هذا العام منحنىً إيجابياً في مسيرة المؤسسة التي قاربت على العقد الثاني من عمرها، ليضيف إنجازاً جديداً في مسيرة نجاح المؤسسة، الأمر الذي يعزز دورها كركنٍ أساسي من أركان شبكة الحماية المصرفية من خلال تأمين الحماية لشريحة واسعة من المودعين لدى البنوك، ليتوّج ذلك بصدور القانون المعدّل لقانون المؤسسة موشحاً بالإرادة الملكية السامية، لتشمل مظلة الضمان المودعين لدى البنوك الإسلامية، بالإضافة إلى منح المؤسسة صلاحيات في معالجة أوضاع البنوك التي تتعرض لمشاكل ذات أثر جوهري في مراكزها المالية.

حافظ الاقتصاد الأردني على وتيرة نموه خلال العام ٢٠١٩ ليبقى عند ٢٪ على الرغم من التقلبات الاقتصادية في المنطقة والمخاطر الجيوسياسية فيها، وواصل القطاع الخارجي أداءه المتميز مسجلاً انخفاضاً في عجز الحساب الجاري، متضمناً المنح، إلى ما نسبته ٢,٣٪ من الناتج المحلي الإجمالي، وهو أدنى مستوى له خلال الخمس عشرة سنة الماضية. وبالرغم من مواصلة جهود الإصلاح والضبط المالي، إلا أن عجز الموازنة العامة ارتفع الى ٣,٤٪ من الناتج، الأمر الذي ساهم بارتفاع الرصيد القائم للدين العام الداخلي والخارجي خلال العام.

وقد نجحت السياسة النقدية والمصرفية التي انتهجها البنك المركزي في الحفاظ على الاستقرار النقدي والمصرفي والمالي، وبناء احتياطيات مريحة من العملات الأجنبية بلغت ١٤,٣ مليار دولار تكفي لتغطية مستوردات المملكة السلعية والخدمية فترة ٨ شهور. وقد ارتفعت التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك بنسبة ٣,٧٪ خلال العام ٢٠١٩، في حين نمت الودائع لديها بنسبة ٤,٣٪. كما تتمتع البنوك بسلامة مراكزها المالية وبما يمكنها من مواجهة أية صدمات مستقبلية، إذ بلغت نسبة كفاية رأس المال ١٧,٣٪ في نهاية العام ٢٠١٩، وهي أعلى من النسبة المحددة من قبل البنك المركزي عند ١٢,٠٪، وتعدّ أيضاً من النسب الأعلى في الشرق الأوسط. كما بلغت نسبة الديون غير العاملة ٥٪ بنسبة تغطية ٧٠,١٪، وحافظت مؤشرات الربحية على استقرارها، حيث بلغ معدل العائد على الموجودات ١,٢٪، ومعدل العائد على حقوق الملكية نحو ٩,٤٪.

كلمة رئيس مجلس الإدارة

وعلى صعيد الأداء المؤسسي، فقد استمرت مؤسسة ضمان الودائع في بناء احتياطياتها ورفع قدرتها وجاهزيتها في مواجهة أية مخاطر محتملة، حيث سجل مستوى الاحتياطيات لدى المؤسسة ٨٤٩,٨ مليون دينار، مغطياً ١٠,٩٪ من بوليصة الضمان. وقد استمرت المؤسسة في تأمين الحماية لشريحة واسعة من المودعين لدى البنوك التجارية تحت مظلة الضمان لما يقارب ٢ مليون مودع، تقدم المؤسسة الضمان الكامل لـ٩٧,٢٪ منهم بسقف التعويض الفوري البالغ خمسون ألف دينار. أما فيما يخص صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية، فقد بلغ مستوى الاحتياطي للصندوق بعد تحصيل رسوم الاشتراك المستحقة على البنوك الإسلامية للمرة الأولى في العام ٢٠١٩ حوالي ٩,٩ مليون دينار، مغطياً ٠,١٥٪ من الودائع الخاضعة لأحكام القانون والتي بلغت ٦٤٤٥,٠ مليون دينار، تعود لحوالي ١,٣ مليون مودع، حوالي ٩٨,٤٪ منهم مضمونين بالكامل.

ختاماً؛ أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى جميع العاملين في المؤسسة على جهودهم المبذولة في خدمة المؤسسة، وعملهم الدؤوب وتفانيهم لتحقيق أهدافها، وأدعوهم لمواصلة هذه الجهود لتبقى أُنموذجاً يحتذى به، ودرعاً حصيناً في حماية المودعين، وركناً أساسياً في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة، وذلك انسجاماً مع رؤيتها بأن تكون مؤسسة رائدة في مجال ضمان الودائع على المستوى الإقليمي والدولي، سائلاً المولى عز وجل أن يكلل جهودنا بالنجاح والتوفيق، ولأردننا الغالي المزيد من التقدم والازدهار في ظل حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظّم حفظه الله ورعاه.

كلمة المدير العام

معتز ابراهيم بربور

بسم اللّه الرحمن الرحيم
السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته،،،

يسعدني بالنيابة عن زملائي وبالأصالة عن نفسي أن أطلّ عليكم مجدداً عبر بوابة التقرير السنوي لمؤسسة ضمان الودائع للعام ٢٠١٩ لأضع بين أيديكم نتائج وتطورات عام انصرم وتطلعات عام قادم مليء بالعطاء مقدمين فيه إيجازاً لأهم إنجازاتها وتطورات أعمالها، حيث كان من أبرز هذه الإنجازات ارتقاء قدرة المؤسسة المالية والتي تتمثل في المؤشرات ذات العلاقة بكفاية الاحتياطيات وتجاوزها الحد المستهدف قانوناً مما مكّنها من الاستمرار للعام الثاني على التوالي من تخفيض نسبة رسم الاشتراك السنوي الذي يتم تقاضيه من البنوك الأعضاء للعامين ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ إلى نسبة ١,٧٥ بالألف بدلاً من نسبة ٢,٥ بالألف.

إيماناً من الحكومة الأردنية بأهمية ضمان الودائع في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة، فقد أقدمت وتماشياً مع خطوات مماثلة لدى كثير من الدول المتقدمة والمجاورة على شمول البنوك الإسلامية تحت مظلة الضمان ليشمل شريحة واسعة من المودعين في الجهاز المصرفي لدى البنوك الإسلامية في المملكة وتعزيز دورها في الحماية المصرفية الفاعلة، حيث تميّز العام ٢٠١٩ بصدور قانون معدّل لقانون المؤسسة يضم أهم الأسس والمعايير المتعلقة بالودائع لدى البنوك الإسلامية، بالإضافة إلى تمكينها من المساهمة مع البنك المركزي في معالجة أوضاع البنوك في حال تعرض بنك لمشاكل ذات أثر جوهري في مركزه المالي وبما يسهم في تعزيز الاستقرار المالي والمصرفي في المملكة.

على صعيد الأداء المالي، بلغت رسوم الاشتراك المحصلة من البنوك الأعضاء خلال العام ٢٠١٩ حوالي (٣٣,٨) مليون دينار، كما بلغت رسوم الاشتراك المحصّلة لأوّل مرّة من البنوك الإسلامية الأعضاء في صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية حوالي (٩,٩) مليون دينار، إضافة إلى تحقيق عوائد على محفظة استثمارات المؤسسة بلغت حوالي (٤٢,٩) مليون دينار، لترتفع بذلك احتياطيات المؤسسة إلى حوالي (٨٤٩,٨) مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩، بنسبة نمو مقدارها (٩,٧٪) عن نهاية العام ٢٠١٨، ولتصل نسبة تغطية احتياطيات المؤسسة للودائع الخاضعة إلى مستويات مريحة ومن أفضل النسب العالمية. كما استمرت المؤسسة بالعمل على إدارة موجوداتها واستثمارها بكفاءة وفعالية ضمن أحكام قانونها حيث بلغت القيمة الدفترية لمحفظة استثمارات المؤسسة حوالي (٨٣٤,٨) مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩ بمتوسط عائد بلغ (٥,٢٥٥٪) وبمعدل نمو (٩,٧٪) عن قيمتها في نهاية العام ٢٠١٨، حيث بلغت (٧٦٠,٨) مليون دينار.

كلمة المدير العام

أما على صعيد المؤشرات الرئيسة للودائع والمودعين؛ تقدم المؤسسة الضمان الكامل لـــــ (٩٧,٢٪) من المودعين والذين تشكل ودائعهم (٢٥,٢٪) من إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون ضمن سقف ضمان مقداره (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف دينار لكل مودع لكل بنك، ما يعادل خمسة أضعاف متوسط الوديعة الخاضعة لأحكـــــام قانون المؤسسة.

إعلامياً، واصلت المؤسسة جهودها الرامية لرفع نسبة الوعي الجماهيري بنظام ضمان الودائع، حيث قامت بتنويع وسائل الاتصال وتوظيف وسائل التواصل الاجتماعي والمشاركة في الفعاليات والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، كما حرصت المؤسسة كعادتها على توزيع تقريرها السنوي ليصل إلى شريحة واسعة من المتعاملين والمساهمين في القطاع المصرفي.

أما على الصعيد الدولي والإقليمي، فقد شاركت المؤسسة في اجتماع المجلس التنفيذي واجتماع الهيئة العام الثامن عشر والمؤتمر السنوي الثامن عشر في اسطنبول/تركيا الذي عقدته الهيئة الدولية لضامني الودائع بالإضافة إلى اجتماعات اللجان الدائمة والإقليمية للهيئة، بالإضافة إلى عضويتها في لجنة الاتصالات (MRC) – اللجنة المنبثقة عن المجلس التنفيذي للهيئة(Council Committee)، وفي اللجان الفنية للجنة المبادىء الأساسيـــة والأبحاث (CPRC) ومنها لجنة البحث والإرشاد (RGTC) واللجنة التابعة لها حول النسبة المستهدفة من تمويل صندوق ضمان الودائع ولجنة ضمان الودائع الإسلامية (IDITC)، بالإضافة إلى عضويتها في فريق العمل حول تعديل رسوم الاشتراك للأعضاء في الهيئة الدولية لضامني الودائع (WGNFO).

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم ببالغ الشكر والتقدير لمعالي رئيس مجلس الإدارة والسادة أعضاء المجلس الكرام لجهودهم ودعمهم المتواصل وتوجيهاتهم القيمة لمسيرة المؤسسة، وإلى كافة الزميلات والزملاء العاملين فيها على جهودهم الحثيثة ومساهماتهم في تطوير عمل المؤسسة، سائلاً المولى عز وجل أن يحفظ وطننا من شر الوباء وأن يوفقنا جميعاً لخدمة الأردن الغالي في ظل حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبداللّه الثاني ابن الحسين المعظم حفظه اللّه ورعاه.

أعضاء مجلس الإدارة

أعضاء مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة
معالي الدكتور زياد فريز
محافظ البنك المركزي الأردني

نائب رئيس مجلس الإدارة
عطوفة الدكتور عادل أحمد الشركس
نائب محافظ البنك المركزي الأردني

عطوفة الدكتور
عبدالحكيم الشبلي
أمين عام وزارة المالية

عطوفة الدكتور وائل علي العرموطي*
مراقب عام الشركات
وزارة الصناعة والتجارة والتموين

عطوفة السيد
معتــز ابراهيم بربــور
مديـر عام مؤسسة ضمان الودائع

معالي السيدة هالة بسيسو لطوف*
شريك في شركة "آية" للإستشارات والتنمية

عطوفة الدكتور
جمال صلاح*
عضو مجلس إدارة المؤسسة
النموذجية الاسلامية للتمويل الأصغر

* تم تعيين معالي السيدة هالة بسيسو لطوف وعطوفة الدكتور جمال صلاح خلفاً لسعادة السيد عيسى حيدر مراد وعطوفة السيد صالح يعقوب التايه اعتباراً من ٢٠١٩/٤/١٠ ، كما تم تعيين عطوفة الدكتور وائل علي العرموطي مراقباً عاماً للشركات خلفاً لعطوفة الدكتور رمزي نزهة اعتباراً من ٢٠١٩/١٢/٩.

الهيكل التنظيمي

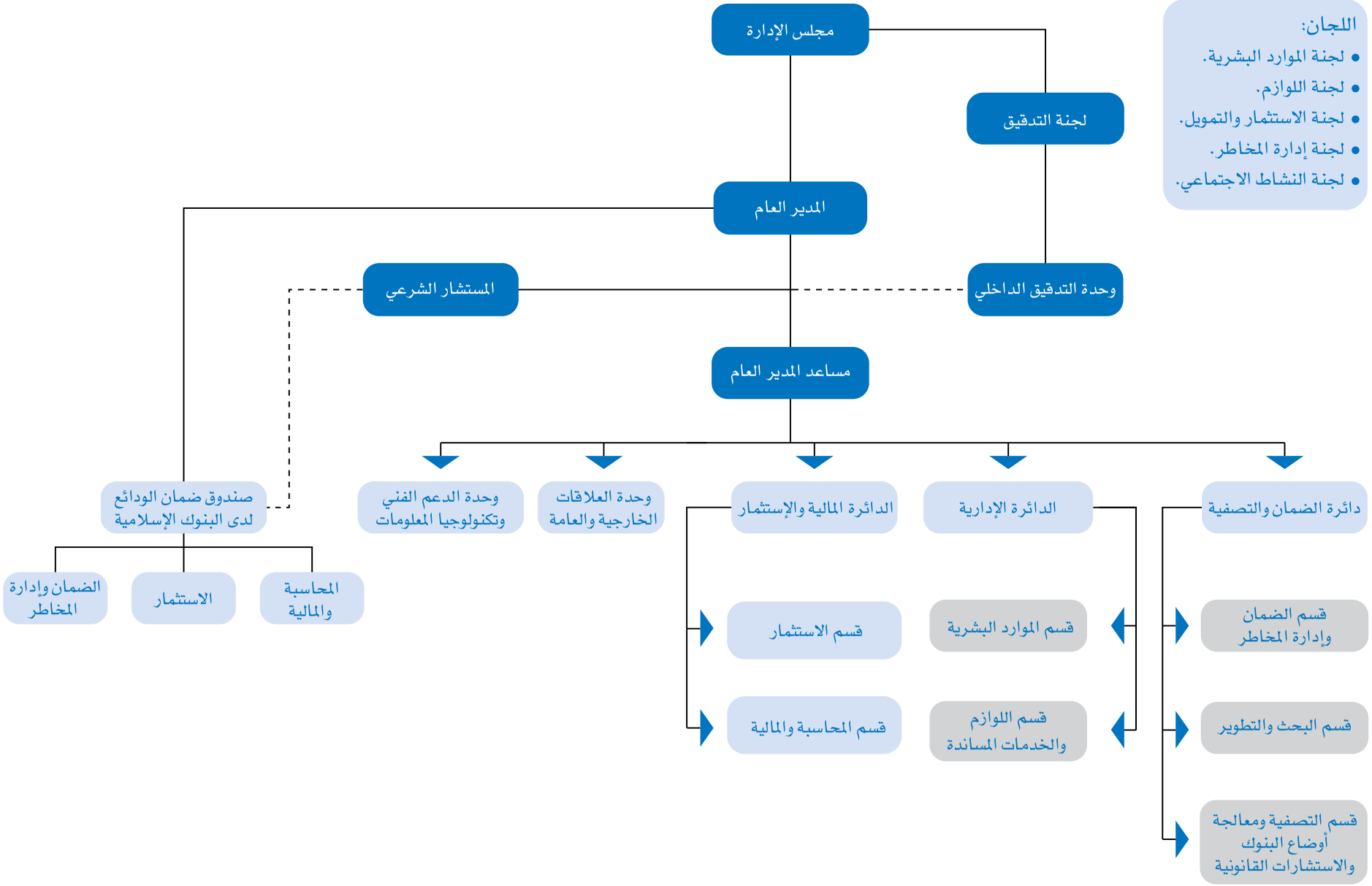

البنوك العاملة في المملكة

البنوك الأعضاء في مؤسسة ضمان الودائع	تاريخ التأسيس	عدد الفروع داخل المملكة في نهاية العام ٢٠١٩	إجمالي الموجودات في نهاية العام ٢٠١٩ (بالمليون دينار أردني)	الودائع الخاضعة لأحكام القانون في نهاية العام ٢٠١٩ (بالمليون دينار أردني)
البنوك الأردنية				
البنك العربي ش.م.ع	١٩٣٠	٨٠	١٠٥٥٤,١	٤٢٢٢,٨
بنك الإسكان للتجارة والتمويل	١٩٧٤	١٢٥	٧٤٤٦,١	٣٦١٠,٣
البنك الأردني الكويتي	١٩٧٧	٦٤	٢٧٦٩,٦	١٣٥٠,٨
البنك الأهلي الأردني	١٩٥٦	٥٢	٢٤٩٩,٢	١٢٧٩,٩
بنك الأردن	١٩٦٠	٨٢	٢٤٤٧,٦	١١٠١,٣
بنك القاهرة عمان	١٩٦٠	٩٥	٢٣٦٣,٩	١٠٩٥,٦
بنك الاتحاد	١٩٩١	٤٩	٣١٧١,٥	١٦٥٥,٧
بنك المال الأردني	١٩٩٦	١٤	٢٠٢١,٢	٨٦٣,٠
البنك التجاري الأردني	١٩٧٨	٣٤	١٣٦٠,٤	٦٨٠,٣
بنك ABC (المؤسسة العربية المصرفية - الأردن)	١٩٨٩	٢٧	١١٦٨,٥	٤٨٧,٥
البنك الاستثماري	١٩٨٩	١٢	١٠٧١,٠	٦١٧,٠
بنك الاستثمار العربي الأردني	١٩٧٨	٣٥	١٩٩٧,١	٦٣١,١
بنك سوسيته جنرال- الأردن	١٩٩٣	١٩	١٧٥٩,٤	٩٣١,٩
فروع البنـوك الأجنبية				
بنك عودة ش.م.ل	٢٠٠٤	١٤	٦٤٨,٦	٢٩٥,٣
بنك لبنان والمهجر ش.م.ل	٢٠٠٤	١٧	٦٩٦,٣	٣٦٤,٨
البنك العقاري المصري العربي	١٩٥١	١٦	٥٩٠,٥	٣٣٩,٦
بنك ستاندرد تشارترد	١٩٦٩	٣	٥١٩,٤	١٢٢,٢
سيتي بنك ن. أ	١٩٧٤	٢	٣٤٤,١	١٤٣,١
بنك الكويت الوطني	٢٠٠٤	١	٢٢٣,٩	٤٢,٢
مصرف الرافدين	١٩٥٧	٢	١٥٥,٩	٠,٨

البنوك العاملة في المملكة

البنوك الأعضاء في صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية	تاريخ التأسيس	عدد الفروع داخل المملكة في نهاية العام ٢٠١٩	إجمالي الموجودات في نهاية العام ٢٠١٩ (بالمليون دينار أردني)	الودائع الخاضعة لأحكام القانون (بالمليون دينار أردني) في نهاية العام ٢٠١٩
البنوك الأردنية				
البنك الإسلامي الأردني	١٩٧٩	١٠٨	٤٥٣٩,٤	٣٣٨٣,٦
البنك العربي الإسلامي الدولي	١٩٩٧	٤٥	٢٣٩٨,٧	١٦٩٣,٠
بنك صفوة الإسلامي	٢٠١٠	٣٦	١٦٦٢,٢	١٠٤٧,٩
فروع البنوك الأجنبية				
مصرف الراجحي	٢٠١١	١٠	٦٠٩,٨	٣٢٠,٥

قائمة المصطلحات

قائمة المصطلحات

- **نظام ضمان الودائع:**
أحد أطراف شبكة الحماية المصرفية والتي تقوم على حماية المودعين لدى البنوك بضمان ودائعهم، ويضطلع نظام ضمان الودائع بعدة مهام أبرزها حماية المودعين، تصفية البنوك، وإيجاد حلول للبنوك التي تواجه مشاكل ذات أثر جوهري في مراكزها المالية.

- **سقف الضمان:**
الحد الأعلى الذي تقوم المؤسسة بدفعه كتعويض فوري لكل مودع لدى أي بنك يصدر قرار بتصفيته وبما لا يزيد عن ٥٠,٠٠٠ (خمسين ألف دينار أردني).

- **الودائع الخاضعة لأحكام القانون:**
الودائع بالدينار الأردني لدى البنوك باستثناء ودائع الحكومة وودائع ما بين البنوك والتأمينات النقدية بحدود قيمة التسهيلات الممنوحة بضمانها.

- **صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية:**
صندوق يتمتع بشخصية اعتبارية تتولى إدارته المؤسسة على أساس الوكالة بالأجر، حيث يقوم الصندوق على مبدأ التكافل والتعاون، ويكون الدفع من جميع الأطراف ذات العلاقة على سبيل التبرع.

- **البنوك الأعضاء في مؤسسة ضمان الودائع:**
جميع البنوك التجارية الأردنية وفروع البنوك التجارية الأجنبية العاملة في المملكة، باستثناء فروع البنوك الأردنية العاملة خارج المملكة.

البنوك الأعضاء في صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية:
جميع البنوك الإسلامية الأردنية وفروع البنوك الإسلامية الأجنبية العاملة في المملكة، باستثناء فروع البنوك الإسلامية الأردنية العاملة خارج المملكة.

- **الودائع المضمونة كلياً:**
الودائع الخاضعة لأحكام القانون والتي تساوي أو تقل قيمتها عن ٥٠,٠٠٠ (خمسين ألف دينار أردني).

- **الودائع المضمونة جزئياً:**
الودائع الخاضعة لأحكام القانون والتي تزيد قيمتها عن ٥٠,٠٠٠ (خمسين ألف دينار أردني).

- **بوليصة الضمان:**
مجموع المبالغ التي تدفع إلى المودعين المضمونين بحد أقصى (٥٠,٠٠٠) دينار أردني لكل مودع كتعويض فوري في حال تصفية البنك.

قائمة المصطلحات

- **التصفية:**
إنهاء أعمال أي بنك يقرر البنك المركزي تصفيته، حيث تكون المؤسسة المصفي والممثل القانوني الوحيد لأي بنك يتقرر تصفيته.

- **التعويض:**
دفع مبالغ الضمان للمودعين المضمونين لدى أي بنك يقرر البنك المركزي تصفيته، ويتعين على المؤسسة أن تدفع مبلغ الضمان المستحق لصاحب الوديعة المضمونة خلال ثلاثين يوما من تاريخ صدور قرار التصفية.

- **معالجة البنوك:**
عملية إيجاد حلول لأي بنك يواجه مشاكل ذات أثر جوهري في مركزه المالي، وقد يتضمن هذا القرار اتخاذ إجراء أو أكثر من إجراءات عملية معالجة البنوك وذلك في حال تبين للمؤسسة أن اتخاذ هذا الإجراء أقل كلفة من السير في إجراءات التصفية ودفع مبالغ التعويض.

- **المبادئ الأساسية المعدلة لأنظمة ضمان الودائع الفعالة:**
مجموعة من المبادىء لأنظمة ضمان ودائع فعّالة وعددها (١٦) مبدأً أساسياً، صدرت عن الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI) وتم مراجعتها بشكل نهائي من قبل مجموعة عمل تضم ممثلين عن لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) والمنتدى الأوروبي لضامني الودائع (EFDI) والمفوضية الأوروبية (EC) ومعهد الاستقرار المالي (FSB) وصندوق النقد الدولي (IMF) والبنك الدولي (WB).

- **الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI):**
هيئة غير ربحية تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة، أنشئت بموجب القانون السويسري في شهر أيار لعام ٢٠٠٢، مقرها في بنك التسويات الدولية (BIS) في مدينة بازل في سويسرا، هدفها تعزيز كفاءة أنظمة ضمان الودائع من خلال توفير أدلّة إرشادية، وتشجيع التعاون والتنسيق الدولي وتبادل الخبرات في مجال ضمان الودائع، ويبلغ عدد مؤسسات ضمان الودائع المشاركة في الهيئة حالياً (٨٧) عضواً و(٨) مؤسسات تابعة، بالإضافة إلى (١٤) شريكاً.

نبذة عامة عن المؤسسة

نبذة عامة عن المؤسسة

رؤيتنـــا :

أن نكون مؤسسة رائدة مهنياً في مجال ضمان الودائع على المستوى الإقليمي والدولي.

رسـالتنـــا :

حماية المودعين لدى البنـوك وتشجيع الادخار وتعزيز الثقة بالنظام المصرفي والمساهمة في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة.

قيمنا الجوهريـة :

الانتماء : الحس بالمسؤولية والولاء والإخلاص تجاه المؤسسة والعاملين فيها والمتعاملين معها.
النزاهة : الالتزام بأفضل المعايير الأخلاقية والمهنية.
التميز : تطبيق المعايير والممارسات الدولية وأفضل المهارات والمعارف والخبرات المتاحة للقيام بالمهام بكفاءة وفعالية.
روح الفريق : توثيق علاقات التعاون بين موظفي المؤسسة والمحافظة على خطوط اتصال مع الأطراف ذات العلاقة.
التدريب والتعلم المستمر : الحرص على الارتقاء علمياً ومهنياً لمواكبة أفضل الممارسات الدولية.

أهـدافنا :

- تأمين الحماية التامة لغالبية المودعين لدى الجهاز المصرفي.
- المحافظة على الجاهزية والقدرة المالية والتشغيلية وبناء مستوى ملائم من الاحتياطيات.
- إدارة عمليتي التعويض والتصفية بكفاءة وفعالية.
- المساهمة في معالجة البنوك التي تتعرض لمشاكل ذات أثر جوهري في مراكزها المالية.
- المساهمة في نشر ثقافة إدارة المخاطر لدى القطاع المصرفي.
- توعية الجمهور بنظام ضمان الودائع في المملكة.

نبذة عامة عن المؤسسة

أنشئت مؤسسة ضمان الودائع كمؤسسة عامة مستقلة مالياً وإدارياً تهدف إلى حماية المودعين في البنوك بضمان ودائعهم لديها وفقاً لأحكام قانونها، وذلك تشجيعاً للادخار وتعزيزاً للثقة بالجهاز المصرفي في المملكة ، ومساهمةً في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة.

تقوم المؤسسة وبموجب قانونها بمهمتين رئيستين هما: ضمان الودائع وتصفية البنوك، حيث تعتبر المؤسسة هي الضامن الوحيد والمصفي الحكمي والممثل القانوني لأي بنك يتقرر تصفيته في المملكة، وحتى تتمكن المؤسسة من القيام بالمهام المناطة بها فقد تمتعت وبموجب قانونها بصلاحيات واسعة في مجال ضمان الودائع وتصفية البنوك. وذلك بالإضافة إلى الصلاحيات الرقابية الممنوحة لها والمتمثلة بالاشتراك بفرق التفتيش مع البنك المركزي والاطلاع على الحسابات الختامية ونتائج أعمال البنوك الموجودة لدى البنك المركزي، والصلاحيات في ايجاد حلول للبنوك التي تتعرض لمشاكل ذات اثر جوهري في مراكزها المالية والتي تم منحها للمؤسسة بموجب القانون المعدل لقانونها رقم (٢٠١٩/٨) بحيث يجوز للمؤسسة وبموافقة البنك المركزي اتخاذ اي من الاجراءات المنصوص عليها في قانونها لمعالجة أي بنك يواجه مشاكل ذات أثر جوهري في مركزه المالي وذلك للحيلولة دون الوصول لاصدار قرار تصفية بحقه وبالتالي التخفيف من الآثار السلبية لعملية التصفية [١].

تمول المؤسسة بشكل رئيس من خلال رسوم الاشتراك السنوية المحصلة من البنوك الأعضاء ومن عوائد أنشطتها الاستثمارية، كما ويجوز للمؤسسة الاقتراض مباشرةً أو عن طريق إصدار أسناد قرض لتتمكن من تسديد الالتزامات المترتبة عليها قانونياً.

تسعى المؤسسة باستمرار لتطوير بنيتها التحتية وكوادرها البشرية للارتقاء بمستوى أدائها ولتتمكن من القيام بمهامها بكفاءة وفعالية لتحقق رسالتها وأهدافها المؤسسية – خاصة فيما يتعلق بحماية صغار المودعين والحفاظ على حقوق كبار المودعين وتوعية المواطنين بدور المؤسسة في حماية ودائعهم لدى البنوك– وصولاً إلى الرؤية المستقبلية التي تطمح لها.

> تعتبر المؤسسة الضامن الوحيد والمصفي الحكمي لأي بنك يقرر البنك المركزي تصفيته.

١- تم منح المؤسسة هذه الصلاحيات بموجب القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (٢٠١٩/٨) والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٥٦٩ بتاريخ ٢٠١٩/٤/١م.

المهام والصلاحيات:

- ضمان الودائع:

تعتبر المؤسسة مسؤولة قانوناً عن حماية المودعين لدى البنوك الأعضاء بضمان ودائعهم لديها ودفع مبالغ الضمان (التعويض) للمودعين في حال تصفية أي بنك يقرر البنك المركزي تصفيته، بحيث تصبح ملزمة بدفع مبلغ الضمان[٢] من احتياطياتها ومصادرها التمويلية الذاتية بدلاً من اللجوء الى الخزينة ودافعي الضرائب.

يصبح مبلغ الضمان مستحق الأداء بمجرد صدور قرار التصفية، ويجب على المؤسسة دفعه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور قرار التصفية.

- التصفية:

تعتبر المؤسسة بموجب قانونها رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته الممثل القانوني والمصفي الحكمي الوحيد لأي بنك يقرر البنك المركزي تصفيته في المملكة، حيث تتمتع المؤسسة بموجب قانونها بصلاحيات واسعة ومرنة تمكنها من إتمام إجراءات التصفية بأسلوب منهجي قانوني واضح خلال مدة سنتين من تاريخ صدور قرار التصفية. كما لها كمصفٍ للبنوك صلاحية إجراء التقاص ما بين ودائع العميل لدى البنك والديون والالتزامات المترتبة عليه والتي تساعد المؤسسة كضامن للودائع في تحديد قيمة الوديعة التي يستحق عنها المودع مبلغ الضمان مستحق الأداء.

وقد عملت المؤسسة على وضع أحكام خاصة بممارسة المؤسسة لصلاحياتها كضامن ومصفّ لأي بنك يتقرر تصفيته، تم إقرارها من قبل مجلس الإدارة حيث بلورت هذه الأحكام الإطار العام لعملية دفع مبالغ الضمان وعملية التصفية.

إن مسؤوليات المؤسسة تتعدى إجراءات التعويض الفوري وفق سقف الضمان المحدد بالقانون للمودعين إلى تعويض بقية المودعين والدائنين وحقوق المساهمين بعد تسوية الديون والالتزامات المترتبة على البنك تحت التصفية وإتمام إجراءات تصفية موجوداته واسترداد حقوقه تأسيساً على قيمة المتحصلات منها.

- إدارة الاحتياطي:

حتى تتمكن المؤسسة من الاضطلاع بمهامها القانونية بكفاءة وفاعلية وتأمين الحماية الكاملة لغالبية المودعين لدى البنوك الأعضاء، فإنه يتوجب عليها تكوين احتياطيات تتشكل من رسوم الاشتراكات التي

٢- تم الغاء شرط تقديم المطالبة من المودع بموجب القانون المعدل لقانون المؤسسة رقم (٢٠١٩/٨).

يتم تحصيلها من البنوك الأعضاء ومن عوائد الاستثمارات وأي عوائد أخرى بعد طرح كافة المصاريف منها. وقد تبنت المؤسسة خطة مالية متكاملة مقرّة من قبل مجلس الإدارة استهدفت الوصول إلى النسبة القانونية ضمن إطار زمني متوازن، وحيث ان المؤسسة قد تجاوزت النسبة المستهدفة قانوناً للاحتياطيات فقد أصدر مجلس الإدارة ووفقاً لأحكام المادة (١٩/ب) من قانون المؤسسة القرار رقم (٢٠١٩/١٥) تاريخ ٢٠١٩/١١/٢٧ وللسنة الثانية على التوالي الاستمرار بتخفيض رسوم الاشتراك على البنوك الأعضاء في المؤسسة من (٢,٥) بالالف الى (١,٧٥) بالالف.

وتستثمر المؤسسة أموالها في الاوراق المالية الحكومية أو بإيداعها لدى البنك المركزي بقرار من مجلس الادارة وذلك استناداً إلى المادة رقم (٢٤/أ) من قانون المؤسسة.

- معالجة البنوك التي تتعرض لمشاكل في مراكزها المالية[٣].

من منطلق تعزيز دور المؤسسة كعضو فاعل في شبكة الحماية المصرفية، والمساهمة في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة، وبصفتها الضامن الوحيد للودائع وللتخفيف من الآثار السلبية للتصفية والتقليل من كلفتها فإن القانون المعدل لقانون المؤسسة رقم (٢٠١٩/٨) قد منح المؤسسة وبموافقة البنك المركزي صلاحية معالجة البنوك التي تتعرض لمشاكل ذات اثر جوهري في مراكزها المالية بحيث يتم إتخاذ إجراء أو أكثر من الاجراءات التالية وبشرط أن يكون هذا الاجراء الاقل كلفة من السير في إجراءات تصفية البنك:-

١. تحمل الكلفة المالية لإدماج البنك في بنك آخر او إحالة جميع أو بعض موجوداته وحقوقه ومطلوباته والتزاماته إلى شخص ثالث.
٢. الاكتتاب في أي أسهم جديدة يتم طرحها لزيادة رأسمال البنك.
٣. طلب ترخيص بنك تجسيري لتحال إليه جميع أو بعض موجودات البنك وحقوقه ومطلوباته والتزاماته.

كما يجوز للمؤسسة وبموافقة البنك المركزي الاشتراك في أي لجان يشكلها لدراسة أوضاع ذلك البنك لتمكينها من اتخاذ الاجراءات الصحيحة والاقل كلفة.

٣- تم منح المؤسسة هذه الصلاحية بموجب القانون المعدل لقانون المؤسسة رقم (٢٠١٩/٨).

- متابعة أوضاع البنوك العاملة في المملكة:

ومن منطلق تمكين المؤسسة من القيام بدورها كضامن للودائع ومصفّ للبنوك وبقية المهام المناطة بها بالصورة المطلوبة قانوناً وضمان جاهزيتها لإدارة عمليتي التعويض والتصفية بكفاءة وفعالية فإنها وبالتعاون والتنسيق مع البنك المركزي تعمل على متابعة وتقييم الأوضاع المالية للبنوك ونتائج أعمالها. حيث تمارس المؤسسة ووفقاً لأحكام المادة (٢٩) من قانونها الرقابة المكتبية بالاطلاع على حسابات البنوك الختامية ونتائج أعمالها المتوافرة لدى البنك المركزي. بالإضافة إلى تمتعها بصلاحية الرقابة الميدانية وفقاً لأحكام المادة (٣٠) من قانون المؤسسة حيث يجوز بناءً على طلبها وموافقة البنك المركزي تشكيل فريق تفتيش مشترك من موظفي المؤسسة والبنك المركزي لمراجعة أو فحص أعمال أي من البنوك وسجلاته وبياناته ويضع هذا الفريق تقريراً مشتركاً عن نتائج أعماله وتوصياته يقدمه إلى البنك المركزي والمؤسسة.

السمات الرئيسة لنظام ضمان الودائع في الأردن:

العضوية:

العضوية إلزامية لجميع البنوك الأردنية وفروع البنوك الأجنبية العاملة في المملكة، باستثناء فروع البنوك الأردنية العاملة خارج المملكة.

بلغ عدد البنوك في نهاية العام ٢٠١٩ (٢٠) بنكاً منها (١٣) بنكاً أردنياً.

سقف الضمان:

تعويض فوري حده الأقصى ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) دينار أردني لكل مودع لكل بنك.

نطاق التغطية:

- **الودائع المضمونة:**

تضمن المؤسسة كافة الودائع **بالدينار الأردني** العائدة للمؤسسات والأفراد المقيمين وغير المقيمين لدى البنوك الأعضاء في المؤسسة بما في ذلك:

- الحسابات الجارية وتحت الطلب.
- ودائع التوفير.
- الودائع الآجلة والخاضعة لإشعار.
- شهادات الإيداع الصادرة عن البنوك الأعضاء.

• **الودائع غير المضمونة:**

- ودائع الحكومة.
- ودائع ما بين البنوك.
- التأمينات النقدية بحدود التسهيلات الممنوحة بضمانها.

• **العملة المضمونة:**

تضمن المؤسسة حالياً المبالغ المودعة بعملة الدينار الأردني فقط، ولها أن تضمن الودائع بأي عملة أجنبية يقرر البنك المركزي إخضاعها لأحكام قانون المؤسسة.

يشكل سقف التعويض الفوري والبالغ ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف دينار) ٦,١ أمثال متوسط الوديعة لدى الجهاز المصرفي.

رسوم الاشتراك:

يترتب على البنك العضو في المؤسسة رسم اشتراك سنوي بنسبة واحد وخمسة وسبعون بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون لديه. كما يجوز تعديل نسبة رسم الاشتراك وتغيير قواعد احتسابها بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس إدارة المؤسسة وذلك بعد تصنيف البنوك وفقاً لأسس التصنيف التي يطبقها البنك المركزي.

أبرز انجازات المؤسسة وتطلعاتها المستقبلية :

تسعى المؤسسة بشكل مستمر لتحقيق رؤيتها المستقبلية بأن تلعب دوراً هاماً وأن تكون أنموذجاً يُحتذى به في مجال ضمان الودائع على المستوى الإقليمي والدولي، وأن تكون طرفاً هاماً وفعالاً في شبكة الحماية المصرفية لتكون شراكة تكاملية هدفها تعزيز الثقة بالجهاز المصرفي وصولاً إلى المساهمة في تعزيز الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة. وذلك من خلال قيام المؤسسة بتنفيذ الالتزامات القانونية المناطة بها وأهمها توفير الحماية للمودعين لدى البنوك بضمان ودائعهم لديها بكفاءة وفعالية وبالسرعة الممكنة.

تميز العام ٢٠١٩ بتطور المؤشرات ذات الصلة بضمان الودائع، حيث تقدم المؤسسة حماية كاملة لحوالي ٩٧,٢٪ من اجمالي المودعين لدى البنوك الأعضاء، وناهز مستوى الاحتياطيات (٨٥٠) مليون دينار، لتصل نسبة تغطية الاحتياطيات للودائع الخاضعة لأحكام القانون الى (٤,٢٨٪) في نهاية العام حيث

قرر مجلس إدارة المؤسسة وللسنة الثانية على التوالي تخفيض رسم الاشتراك السنوي للبنوك الأعضاء في المؤسسة من اثنين ونصف بالالف الى واحد وخمسة وسبعين بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون.

كما تميز العام ٢٠١٩ بصدور القانون المعدل لقانون المؤسسة رقم (٢٠١٩/٨) والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٥٦٩ بتاريخ ٢٠١٩/٤/١م. حيث تمحورت التعديلات في ثلاث محاور رئيسة: أولها- العضوية الإجبارية للبنوك الإسلامية في المؤسسة وإنشاء صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية، وذلك بهدف توفير حماية وضمان لشريحة أكبر من المودعين لدى البنوك العاملة في المملكة. وثانيها- مساهمة المؤسسة في عمليات إيجاد حلول للبنوك التي تتعرض لمشاكل مالية بحيث تعمل وبموافقة البنك المركزي على التخفيف من الآثار السلبية للتصفية، بالاضافة إلى مساهمتها في توطيد أسس التخطيط الاستراتيجي لإدارة الأزمات المالية وتوفير الجاهزية التامة والاستعداد لمواجهتها وتجنب آثارها السلبية بإتباع أفضل السبل لمعالجتها واحتوائها للحفاظ على متانة وسلامة الجهاز المصرفي. وثالثها- إلغاء شرط تقديم المطالبة من المودع لدفع مبلغ الضمان المستحق له بما يسهم في تسهيل وتسريع إجراءات عملية دفع مبالغ التعويض للمودعين المستحقين.

الحوكمة المؤسسية :

جاء إنشاء مؤسسة ضمان الودائع في العام ٢٠٠٠ في إطار تطوير البناء المؤسسي والتشريعي ومكملاً لشبكة الحماية المصرفية في المملكة، وقد انتهجت المؤسسة منذ تأسيسها ترسيخ البناء المؤسسي بما يضمن تحقيق رسالة حماية المودعين بضمان ودائعهم لدى البنوك وفق أحكام القانون، وبما ينسجم و**المبدأ الثالث** (**الحاكمية**) من المبادئ الأساسية المعدلة لأنظمة ضمان الودائع الفعالة الصادرة عن الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI) والذي يقتضي بأنه يجب أن يكون ضامن الودائع مستقل مالياً وإدارياً وأن يمارس أعماله بشفافية ومسؤولية وبمعزل عن أي تدخل خارجي .

يقتضي المبدأ الثالث (الحوكمة) من المبادئ الأساسية المعدلة لأنظمة ضمان الودائع الفعالة بأنه يجب أن يكون ضامن الودائع مستقل مالياً وإدارياً وأن يمارس أعماله بشفافية ومسؤولية وبمعزل عن أي تدخل خارجي.

ومن أهم محاور الحوكمة المؤسسية في المؤسسة ما يلي:

أولا: الإطار المؤسسي التشريعي:

تم وضع الملامح الرئيسية لنظام ضمان الودائع ضمن إطار قانوني شامل يوضح أهداف المؤسسة والمهام والأدوار المناطة بالمؤسسة والصلاحيات والإجراءات التي تقوم بها لتحقيق الهدف الأساسي من إنشائها حيث أورد القانون أحكاماً وصلاحيات يتعين على المؤسسة الالتزام بها للقيام بمهامها بكفاءة وفعالية واستقلالية دون أي تدخل من جهات خارجية، كما حدد قانون المؤسسة حقوق المودعين والعلاقة مع البنك المركزي والإطار المؤسسي مع الأطراف الأخرى ذات العلاقة.

ثانياً: الأهداف الإستراتيجية:

إن تحقيق الأهداف الإستراتيجية ينبثق من منظومة الأهداف الوطنية والأهداف المؤسسية المتمثلة برسالة المؤسسة وتطلعها إلى تحقيق رؤيتها وتعزيز قدرة المؤسسة على انجاز مهامها بكفاءة وفعالية، حيث سعت المؤسسة لتبني خطة إستراتيجية متكاملة ضمن أولوياتها، وذلك بعد تقييم مجموعة من البدائل الإستراتيجية في سبيل تعزيز نقاط القوة واحتواء نقاط الضعف في ضوء الفرص والتحديات المحيطة.
كما أعدت المؤسسة برنامجاً مالياً متوسط الأجل يهدف إلى ترجمة الخطة الإستراتيجية ويتبنى مجموعة من المؤشرات الاسترشادية ومعايير تقييم الأداء المؤسسي خاصة فيما يتعلق بتوفير حماية تامة للغالبية العظمى من المودعين وبناء مستوى ملائم من الاحتياطيات لحماية المودعين ضمن إطار زمني متوازن.

ثالثاً: إدارة المؤسسة (مجلس الإدارة والجهاز الإداري والتنفيذي):

أ- مجلس الإدارة:

يتولى إدارة المؤسسة والإشراف عليها مجلس إدارة برئاسة محافظ البنك المركزي وعضوية أربع أعضاء من القطاع الحكومي بما فيهم مدير عام المؤسسة وعضوين من القطاع الخاص يتم تعيينهم بقرار من مجلس الوزراء ويشترط أن لا يكونا من إداريي أي بنك طيلة مدة عضويتهما في المجلس وطيلة السنتين التاليتين لانتهاء هذه العضوية. ويتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة من ضمنهم المدير العام على أسس محددة.

وقد حدد قانون المؤسسة مهام وصلاحيات مجلس الإدارة ومنها على سبيل المثال وضع السياسة العامة وإقرار الخطة العامة لاستثمار أموال المؤسسة وفق أحكام قانون المؤسسة ووضع الهيكل التنظيمي للجهاز الإداري للمؤسسة وإقرار الموازنة السنوية، بالإضافة إلى منحه ممارسة صلاحيات مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة المنصوص عليها في قانون الشركات بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع أحكام قانون المؤسسة. وقد حددت اجتماعات المجلس بدعوة من رئيس المجلس مرة كل شهرين أو كلما دعت الحاجة لذلك، وتصدر قراراته بالإجماع أو بأغلبية عدد أعضائه وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة.

كما أعطى قانون المؤسسة المدير العام المهام والصلاحيات اللازمة لإدارة شؤون المؤسسة بما فيها تنفيذ السياسة العامة للمؤسسة والقرارات الصادرة عن مجلس الإدارة والإشراف على الجهاز الإداري للمؤسسة.

ب- الجهاز الإداري والتنفيذي:

يتكون الجهاز الإداري والتنفيذي للمؤسسة من الدوائر والوحدات التالية:-

١. دائرة الضمان والتصفية:

تتولى الدائرة اقتراح وتنفيذ وتطوير سياسات ضمان الودائع في المؤسسة وبما يضمن تأسيس المستويات المطلوبة من الحوافز لدى المودعين لفرض انضباط السوق ولدى البنوك لحفزها على إدارة أفضل لمستويات مخاطرها. كما تتولى الدائرة إدارة الاجراءات الخاصة بمعالجة اوضاع البنك الذي يتعرض لمشاكل ذات أثر جوهري في مركزه المالي، بالاضافة الى إدارة المهام المناطة بالمؤسسة كمصفٍ لأي بنك يتقرر تصفيته وفق أحكام قانونها وأية أنظمة أو تعليمات أو قرارات تصدر بموجبه، وتعملً على وضع وتطوير السياسات المختلفة لعملية التصفية وذلك لتنفيذ إجراءاتها بكفاءة وفعالية. كما تتولى وضع وتطوير وإدارة إجراءات تعويض المودعين بموجب أحكام قانونها وأية أنظمة أو تعليمات أو قرارات تصدر بموجبه.

٢. الدائرة الإدارية:

تتولى الدائرة تأمين احتياجات المؤسسة من الكوادر البشرية ومن الأجهزة والمعدات وصيانتها وإدارة وتأمين الخدمات المساندة اللازمة لعمل المؤسسة.

٣. الدائرة المالية والاستثمار:

تتولى الدائرة إدارة استثمارات أموال المؤسسة بما في ذلك إيداع ما يلزمها من أموال لدى أي بنك وإدارة الاقتراض لتسديد الالتزامات المترتبة عليها وفق أحكام قانونها وتنفيذ الاجراءات اللازمة لدفع النفقات الذاتية والنفقات الادارية ومسك السجلات والدفاتر المحاسبية المركزية.

٤. وحدة العلاقات الخارجية والعامة:

تتولى الوحدة إدارة العلاقات الخارجية والعامة للمؤسسة وعضويتها في اللجان الإقليمية والدولية وفي الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI)، وإدارة أنشطة التوعية الإعلامية والاتصال مع البنوك الأعضاء وإدارة الأنشطة والفعاليات المحلية المختلفة للمؤسسة.

٥. وحدة التدقيق الداخلي:

ترتبط وحدة التدقيق الداخلي بلجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس إدارة المؤسسة ويتولى مهمة التحقق من صحة وسلامة نشاطات المؤسسة المختلفة ورفع التوصيات بنتائج الفحص والتقييم والتحليل لإدارات المؤسسة المختلفة بهدف النهوض بمسؤولياتها بكفاءة وفاعلية.

٦. وحدة الدعم الفني وتكنولوجيا المعلومات:

تتولى وحدة الدعم الفني وتكنولوجيا المعلومات إدارة أنظمة الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات وشبكة الحاسوب الخاصة بالمؤسسة، وتنفيذ أعمال الصيانة لأجهزة الحاسوب وأنظمة التشغيل والبرمجيات، وإعداد وتنفيذ إجراءات الأمن والحماية الخاصة بالأجهزة والبرامج والبيانات وإدارة الأنظمة الخاصة بالمبنى وملحقاته.

اللجان الداخلية:

يتم تشكيل لجان داخلية دائمة ومؤقتة لتدارس أية نواحي من أعمال المؤسسة وشؤون إدارتها وتقديم التوصيات اللازمة، ومن أهم هذه اللجان لجنة إدارة المخاطر التي من مهامها تعريف المخاطر وتحديد مصادرها وانعكاساتها على المؤسسة ومركزها المالي، واقتراح السياسات والإجراءات اللازمة لإدارة المخاطر في المؤسسة وتطويرها بشكل مستمر، بالإضافة إلى التأكد من أن أهداف المؤسسة الإستراتيجية والتشغيلية يتم تحقيقها وضمن مستويات المخاطر المقبولة.

رابعاً: الإفصاح والشفافية:

تحتفظ المؤسسة بموجب القانون بسجلات وحسابات منظمة وفق الأصول المحاسبية المتعارف عليها، ويتم إعداد القوائم المالية من قبل إدارة المؤسسة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وتشمل مسؤولية التصميم والتطبيق والاحتفاظ بنظام رقابة داخلي لغرض إعداد وعرض القوائم المالية بصورة عادلة خالية من أخطاء جوهرية سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ. ويتم تدقيق البيانات المالية من قبل مدقق خارجي وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق، بالإضافة لذلك تخضع المؤسسة لرقابة ديوان المحاسبة. ويتم نشر الحسابات الختامية السنوية بعد موافقة مجلس الإدارة في الصحف المحلية اليومية وعلى الموقع الإلكتروني، وضمن التقرير السنوي للمؤسسة الذي يعتبر أداة رئيسة شاملة للتعريف بنظام ضمان الودائع في المملكة وإنجازات المؤسسة السنوية وأهم مؤشرات الودائع لدى الجهاز المصرفي والبنوك الأعضاء وتطور احتياطيات المؤسسة وسياسة استثماراتها والعوائد المتحققة عليها.

صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية

أنشئ صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية في المؤسسة بموجب القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (٢٠١٩/٨) كصندوق يتمتع بشخصية اعتبارية تتولى المؤسسة إدارته، حيث يهدف الصندوق الى "تأمين الحماية للمودعين لدى البنوك الإسلامية بضمان ودائعهم وذلك وفقاً لأحكام القانون، وذلك تشجيعاً للادخار وتعزيزاً للثقة بهذه البنوك." وتكون العلاقة بين المؤسسة والصندوق على أساس الوكالة بالأجر.

تطبق على الصندوق أحكام قانون المؤسسة وبالقدر الذي لا تتعارض والأحكام الخاصة به في نفس القانون، ويقوم هذا الصندوق على مبدأ التكافل والتعاون، وما يدفع له من البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع والمؤسسة يكون على سبيل التبرع. كما ويعين للصندوق مستشار شرعي بقرار من مجلس إدارة المؤسسة بناء على تنسيب مجلس الافتاء وبحيث يكون من ذوي الخبرة العملية والاختصاص في فقه المعاملات.

ساهمت الحكومة في رأسمال الصندوق بمبلغ مقداره مائة وخمسون ألف دينار، كما يمول الصندوق بشكل رئيس من خلال رسوم الاشتراك السنوية المحصلة من البنوك الاسلامية الأعضاء ومن عوائد أنشطته الاستثمارية، كما ويجوز للصندوق الاقتراض على شكل قروض حسنة من المؤسسة أو من أي جهة أخرى ليتمكن من تسديد الالتزامات المترتبة عليه قانوناً.

صدرت الفتوى الشرعية رقم (٢٠١٢/١٣) القاضية بجواز إنشاء صندوق لضمان الودائع في البنوك الإسلامية.

أهم ملامح الصندوق:

العضوية:
العضوية إلزامية لجميع البنوك الاسلامية الأردنية وفروع البنوك الاسلامية الأجنبية العاملة في المملكة.

بلغ عدد البنوك الاسلامية في نهاية العام ٢٠١٩ (٤) بنوك منها (٣) بنوك اسلامية أردنية.

سقف الضمان:
تعويض فوري حده الأقصى ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) دينار أردني لكل مودع لكل بنك اسلامي.

صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية

نطاق التغطية:

- الودائع المضمونة:

يضمن الصندوق حسابات الأئتمان وحسابات الاستثمار المشترك بالدينار الأردني العائدة للمؤسسات والأفراد المقيمين وغير المقيمين لدى البنوك الأعضاء في الصندوق.

- الودائع غير المضمونة:

- ودائع الحكومة.
- ودائع ما بين البنوك.
- التأمينات النقدية بحدود التسهيلات الممنوحة بضمانها.
- حسابات الاستثمار المخصص.

- العملة المضمونة:

يضمن الصندوق المبالغ المودعة بعملة الدينار الأردني فقط، وله أن يضمن الودائع بأي عملة أجنبية يقرر البنك المركزي إخضاعها لأحكام قانون المؤسسة.

- رسوم الاشتراك:

يترتب على البنك الاسلامي رسم اشتراك سنوي بنسبة (٢,٥) بالالف يتم احتسابها وتحصيلها على أساس مجموع الحسابات الآتية في نهاية كل سنة: -

- رصيد حسابات الائتمان او ما في حكمها.
- رصيد حسابات الاستثمار المشترك أو ما في حكمها.

كما يجوز تعديل نسبة رسم الاشتراك وتغيير قواعد احتسابها بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس إدارة المؤسسة وذلك بعد تصنيف البنوك الاسلامية وفقاً لأسس التصنيف التي يطبقها البنك المركزي.

- إستثمار أموال الصندوق:

تستثمر أموال الصندوق في الأوراق المالية الحكومية المتفقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الاسلامية وذلك استناداً لأحكام المادة (٣٥مكرر) من قانون المؤسسة.

حال تصفية الصندوق تؤول امواله الى صندوق الزكاة في المملكة وذلك بعد تغطية كافة المصروفات والخسائر المترتبة عليه.

يعتبر الصندوق الضامن الوحيد للودائع لدى البنوك الاسلامية في الجهاز المصرفي الأردني وفق أحكام قانون المؤسسة وبما يتفق وأحكام الشريعة الاسلامية.

تطوّر الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني

تطوّر الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني

سجّل إجمالي الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني بالدينار الأردني والعملات الأجنبية خلال العام ٢٠١٩م ارتفاعاً، حيث وصل إلى ما مقداره ٣٥٣٣٢,٩ مليون دينار مقابل ٣٣٨٦٨,٩ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م، أي بزيادة قدرها ١٤٦٤,٠ مليون دينار ونسبتها ٤,٣٪. علماً بأن معدّل النمو السنوي لهذه الودائع للسنوات العشر الأخيرة بلغ ٥,٧٪ بالمتوسط.

الودائع بالدينار الأردني لدى الجهاز المصرفي:

بلغ إجمالي الودائع بالدينار الأردني لدى الجهاز المصرفي ما مقداره ٢٧١٣٥,٠ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بـ ٢٥٦٨٨,٣ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م، أي بارتفاع مقداره ١٤٤٦,٦ مليون دينار ونسبته ٥,٦٪. وتوزعت هذه الودائع ما بين ودائع الأفراد بمبلغ ١٨٧٥٣,٤ مليون دينار تشكل ما نسبته ٦٩,١٪ من إجمالي الودائع بالدينار لدى الجهاز المصرفي، وودائع الشركات بمبلغ ٧٥٢٦,٩ مليون دينار وما نسبته ٢٧,٧٪، وودائع الحكومة بمبلغ ٨٥٤,٦ مليون دينار وما نسبته ٣,٢٪.

توزيع الودائع بالدينار الأردني لدى الجهاز المصرفي على القطاعات المختلفة ونسب نموها						
	الأفراد		الشركات		الحكومة	
العام	مبلغ الودائع (بالمليون دينار)	متوسط الوديعة (بالدينار)	مبلغ الودائع (بالمليون دينار)	متوسط الوديعة (بالدينار)	مبلغ الودائع (بالمليون دينار)	متوسط الوديعة (بالدينار)
٢٠١٨م	١٧٦٣٣,٢	٥٧١١	٧٢٣١,٣	٧٢٢٩٧	٨٢٣,٩	١٩٧٨١٩
٢٠١٩م	١٨٧٥٣,٤	٥٩٠٠	٧٥٢٦,٩	٧١٤١١	٨٥٤,٦	١٩٠٣٨٢
نسبة النمو	٦,٤٪	٣,٣٪	٤,١٪	-١,٢٪	٣,٧٪	-٣,٨٪

توزيع الودائع بالدينار الأردني على القطاعات المختلفة

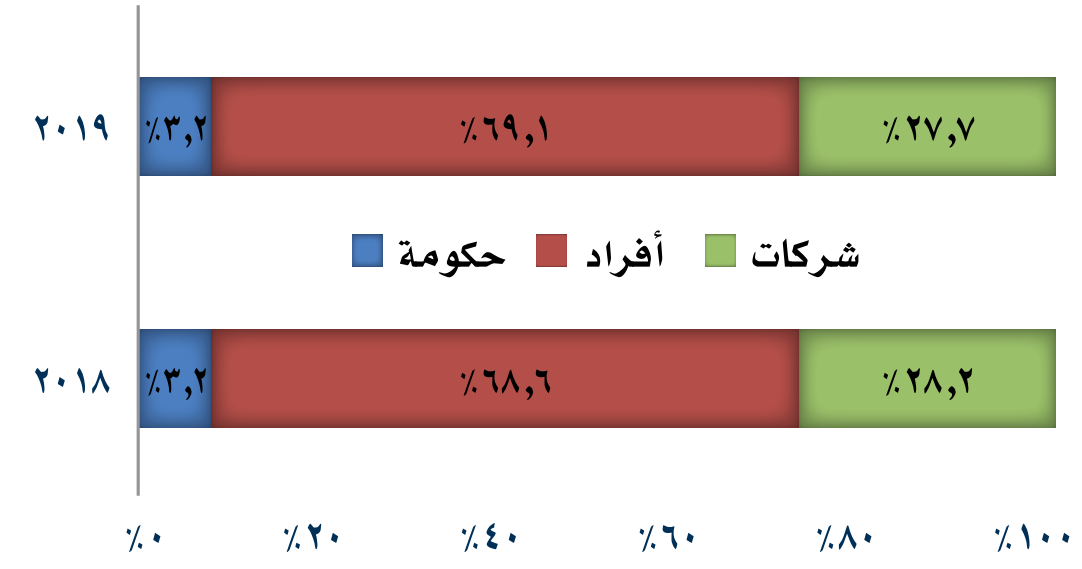

تطوّر الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني

شكّلت الودائع بالدينار الأردني والمملوكة من قبل الأفراد ما نسبته ٦٩,١٪ من إجمالي الودائع بالدينار الأردني لدى الجهاز المصرفي في نهاية العام ٢٠١٩م.

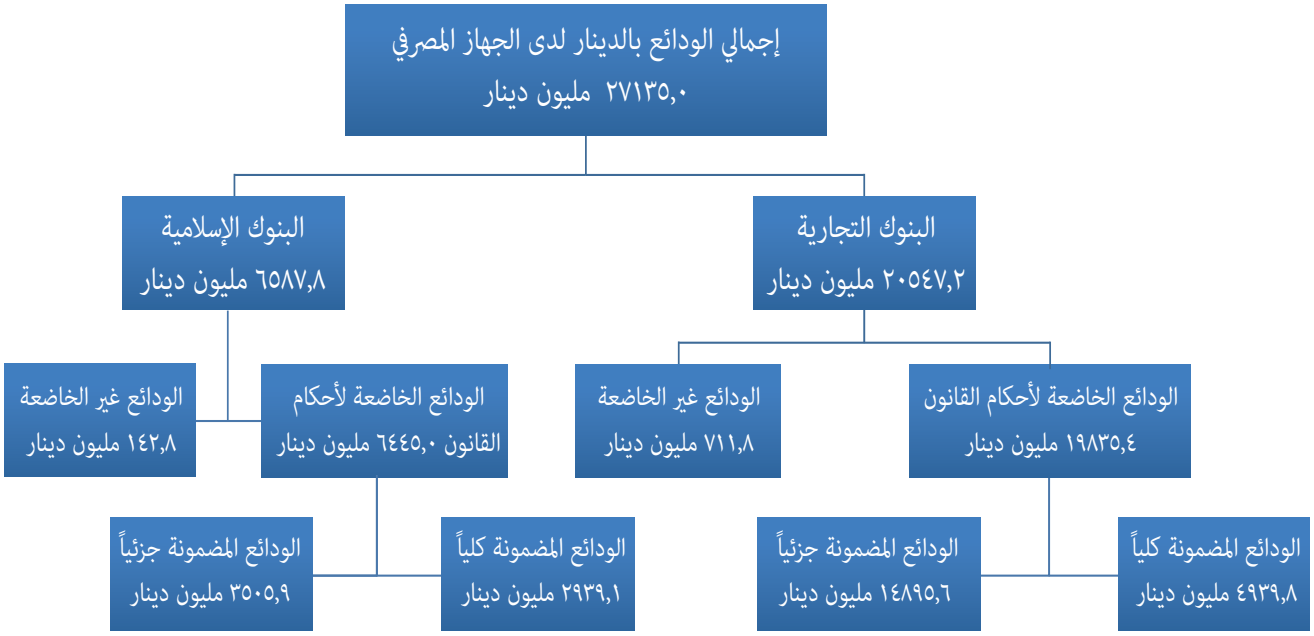

توزيع ودائع الدينار لدى الجهاز المصرفي

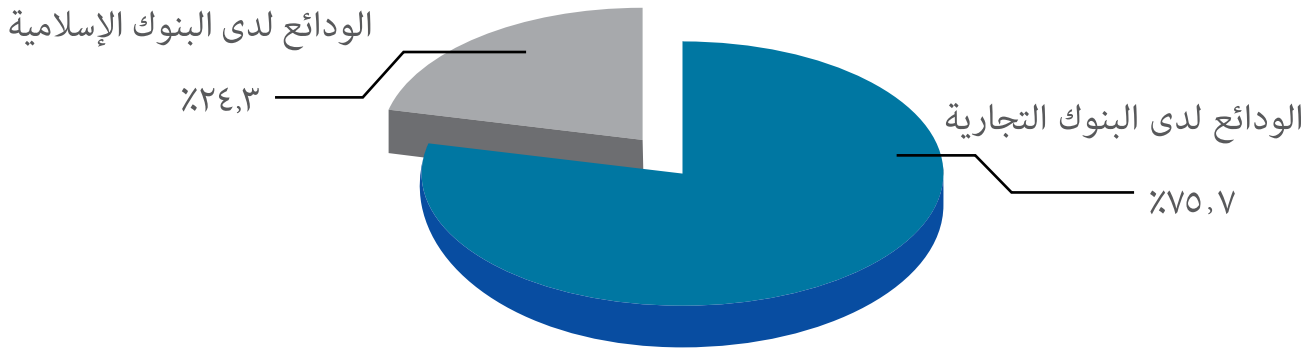

تطوّر الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني

الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى البنوك التجارية:

بلغت ودائع العملاء الخاضعة لأحكام قانون المؤسسة – والتي تمثل الودائع بالدينار الأردني لدى البنوك الأعضاء بالمؤسسة باستثناء ودائع الحكومة وودائع ما بين البنوك والتأمينات النقدية بحدود سقف التسهيلات الممنوحة بضمانها- حوالي ١٩٨٣٥,٤ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بـ١٩٠٦٧,١ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م وبنسبة ارتفاع بلغت ٤,٠٪، علماً بأن هذه الودائع تشكل ما نسبته ٩٦,٥٪ من ودائع الدينار الأردني لدى البنوك التجارية التي تسري عليها أحكام قانون المؤسسة، وتعود لحوالي ١٩٩٦,٢ ألف مودع ومتوسط وديعة بلغ ٩٩٣٧,٠ ديناراً لعام ٢٠١٩م مقارنة بـ ١٩٣١,٨ ألف مودع ومتوسط وديعة بلغ ٩٨٧٠,٠ ديناراً في نهاية العام ٢٠١٨م.

الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى البنوك التجارية

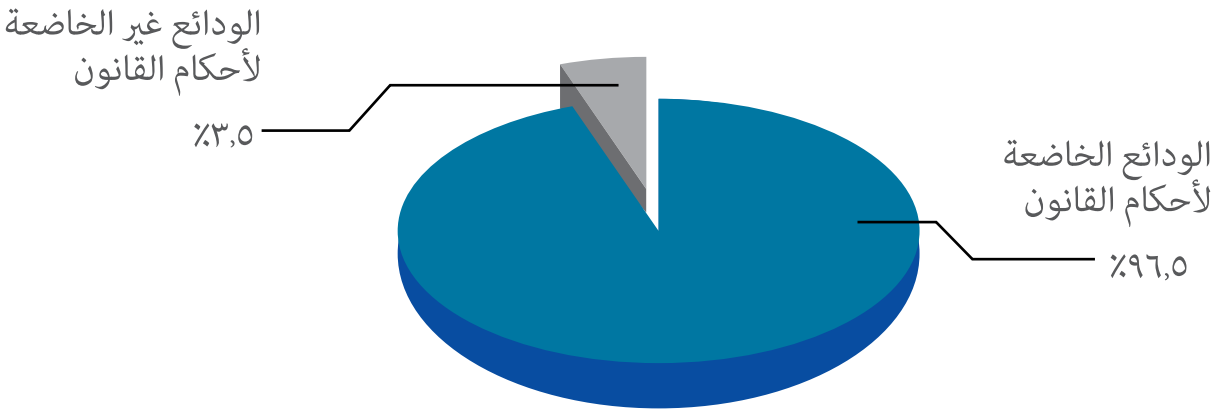

شكّلت الودائع الخاضعة لأحكام القانون ما نسبته ٩٦,٥٪ من إجمالي الودائع بالدينار لدى البنوك التي تسري عليها أحكام قانون المؤسسة.

الودائع المضمونة بالكامل:

شكّلت الودائع المضمونة بالكامل وفق أحكام القانون – والتي تمثل الودائع التي يقل رصيدها عن أو يساوي خمسين ألف دينار- ما نسبته ٢٤,٩٪ من إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون في نهاية عام ٢٠١٩م، حيث بلغت ما مقداره ٤٩٣٩,٨ مليون دينار، تعود لحوالي ١٩٣٩,٦ ألف مودع وبمتوسط وديعة بلغ ٢٥٤٧ ديناراً مقارنة بـ٤٨٠٨,٦ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م تعود لحوالي ١٨٨١,٤ ألف مودع بمتوسط وديعة بلغ ٢٥٥٦ ديناراً، حيث بلغت نسبة عدد المودعين المضمونة ودائعهم بالكامل من إجمالي عدد المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون في نهاية عام ٢٠١٩م حوالي ٩٧,٢٪.

الودائع المضمونة جزئياً:

أما الودائع الخاضعة لأحكام القانون والتي تزيد عن خمسين ألف دينار، أي المضمونة جزئياً، فقد بلغت حوالي ١٤٨٩٥,٦ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بـ ١٤٢٥٨,٥ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م. تشكّل هذه الودائع ما نسبته ٧٥,١٪ من إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون في نهاية عام ٢٠١٩م، وتعود هذه الودائع لحوالي ٥٦,٦ ألف مودع يشكّلون ما نسبته ٢,٨٪ من إجمالي المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون، بمتوسط وديعة بلغ ٢٦٣١٩٢,٠ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بـ ٥٠,٤ ألف مودع بمتوسط وديعة بلغ ٢٨٢٩٢٩,٠ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٨م.

تركّز الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى أكبر خمسة بنوك أعضاء في المؤسسة:

تركزت الحصة السوقية من الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى أكبر خمسة بنوك أعضاء في نهاية العام ٢٠١٩م كما يلي: البنك العربي، بنك الإسكان للتجارة والتمويل، بنك الاتحاد، البنك الأردني الكويتي والبنك الأهلي الأردني ووفق النسب التالية على الترتيب: ٢١,٣٪، ١٨,٢٪، ٨,٣٪، ٦,٨٪ و٦,٥٪ في نهاية العام ٢٠١٩م.

تركّز الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى أكبر خمسة بنوك أعضاء
كما هي في نهاية العام ٢٠١٩

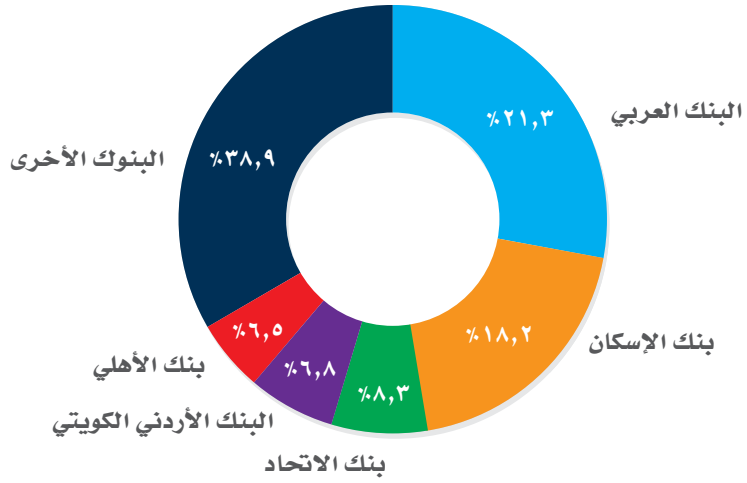

احتياطيات المؤسسة:

واصلت المؤسسة خلال عام ٢٠١٩م العمل على بناء وتعزيز احتياطياتها، ليسجل مستوى احتياطيات المؤسسة ٨٤٩,٨ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩م مرتفعاً بمقدار ٧٥,٤ مليون دينار وبنسبة ٩,٧٪ عن مستواه المسجل في نهاية العام المنصرم، مغطياً إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون بما نسبته ٤,٢٨٪، وبوليصة الضمان بما نسبته ١٠,٩٤٪.

أهم مؤشرات ودائع العملاء والمودعين بالدينار لدى البنوك الأعضاء في المؤسسة

البند	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
إجمالي ودائع العملاء لدى البنوك الأعضاء (مليون دينار)	١٤٧١٥,٢	١٥٦٨٠,٥	١٤٣٠٤,٤	١٦٩٨٢,١	١٩٣٠٧,٨	٢٠٦٧٦,٠	٢٠٢٠٣,٢	١٩٨١٦,٩	١٩٧٩٤,٤	٢٠٥٤٧,١
إجمالي عدد العملاء لدى البنوك الأعضاء (ألف مودع)	١٦٩١,١	١٧٠٧,٠	١٦٨٧,٠	١٧٣٣,٨	١٦٩٢,١	١٧٢٦,٣	١٨٢١,٢	١٨٨٣,٨	١٩٣٥,٧	٢٠٠٠,٣
متوسط الوديعة لإجمالي العملاء لدى البنوك الأعضاء (دينار)	٨٧٠٢	٩١٨٦	٨٤٧٩	٩٧٩٥	١١٤١١	١١٩٧٧	١١٠٩٤	١٠٥٢٠	١٠٢٢٦	١٠٢٧٢
إجمالي ودائع العملاء الخاضعة لأحكام القانون (مليون دينار)	١٤٠٩٨,١	١٥٠٩٩,٧	١٣٧٣٠,٠	١٦٣٢٤,٧	١٨٠١٨,١	١٩٤٨٩,٨	١٩٣١٢,٨	١٩٠٩٤,٢	١٩٠٦٧,١	١٩٨٣٥,٤
الودائع الخاضعة للتعويض (بوليصة الضمان) (مليون دينار)	٢٨٥٤,٦	٥٧٩٠,٤	٥٥٦٧,١	٦١٦١,٢	٦٥٤٣,٩	٦٨٩٦,٩	٧٢٩٩,٤	٧٤٦٤,٣	٧٣٢٨,٤	٧٧٦٩,٦
نسبة الودائع الخاضعة للتعويض (بوليصة الضمان) إلى إجمالي ودائع العملاء	٪١٩,٤	٪٣٦,٩	٪٣٨,٩	٪٣٦,٣	٪٣٣,٩	٪٣٣,٤	٪٣٦,١	٪٣٧,٧	٪٣٧,٠	٪٣٧,٨
نسبة الودائع الخاضعة للتعويض (بوليصة الضمان) إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون	٪٢٠,٢	٪٣٨,٣	٪٤٠,٥	٪٣٧,٧	٪٣٦,٣	٪٣٥,٤	٪٣٧,٨	٪٣٩,١	٪٣٨,٤	٪٣٩,٢
عدد العملاء الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون (ألف مودع)	١٦٨٨,٦	١٧٠٤,٦	١٦٨٤,٣	١٧٣٠,٩	١٦٨٩,٥	١٧٢٢,٩	١٨١٧,٦	١٨٨٠,٠	١٩٣١,٨	١٩٩٦,٢
متوسط الوديعة للعملاء المضمونين (دينار)	٨٣٤٩	٨٨٥٨	٨١٥٢	٩٤٣١	١٠٦٦٥	١١٣١٢	١٠٦٢٥	١٠١٥٦	٩٨٧٠	٩٩٣٧
ودائع العملاء المضمونة بالكامل (الودائع التي يقل رصيدها أو يساوي سقف الضمان) (مليون دينار)	١٥٠٤,٩	٣٨٥٨,٧	٣٧٩١,٢	٤٠٧٥,٩	٤٢٨٣,٥	٤٤٦١,٤	٤٧٠٣,٣	٤٨٧٨,٩	٤٨٠٨,٦	٤٩٣٩,٨
عدد العملاء المضمونة ودائعهم بالكامل (ألف مودع)	١٥٥٣,٦	١٦٦٦,٠	١٦٤٨,٨	١٦٨٩,٢	١٦٤٤,٣	١٦٧٤,٢	١٧٦٥,٧	١٨٢٨,٣	١٨٨١,٤	١٩٣٩,٦
متوسط الوديعة للعملاء المضمونة ودائعهم بالكامل (دينار)	٩٦٩	٢٣١٦	٢٢٩٩	٢٤١٣	٢٦٠٥	٢٦٦٥	٢٦٦٤	٢٦٦٩	٢٥٥٦	٢٥٤٧
ودائع العملاء المضمونة جزئياً (الودائع التي يزيد رصيدها عن سقف الضمان) (مليون دينار)	١٢,٥٩٣,٢	١١,٢٤١,٠	٩,٩٣٨,٩	١٢,٢٤٨,٨	١٣,٧٣٤,٥	١٥,٠٢٨,٤	١٤,٦٠٩,٤	١٤,٢١٥,٢	١٤,٢٥٨,٥	١٤٨٩٥,٦
عدد العملاء المضمونة ودائعهم جزئياً (ألف مودع)	١٣٥,٠	٣٨,٦	٣٥,٥	٤١,٧	٤٥,٢	٤٨,٧	٥١,٩	٥١,٧	٥٠,٤	٥٦,٦
متوسط الوديعة للعملاء المضمونة ودائعهم جزئياً (دينار)	٩٣٣٠٣	٢٩٠٩٦١	٢٧٩٨٢٧	٢٩٣٦٩٣	٣٠٣٨٠٧	٣٠٨٥٢١	٢٨١٣٧٨	٢٧٤٩١٩	٢٨٢٩٢٩	٢٦٣١٩٢
الودائع الخاضعة للتعويض (بوليصة الضمان) والمقدّرة للودائع المضمونة جزئياً (مليون دينار)	١٣٤٩,٧	١٩٣١,٧	١٧٧٥,٩	٢٠٨٥,٣	٢٢٦٠,٤	٢٤٣٥,٦	٢٥٩٦,١	٢٥٨٥,٤	٢٥١٩,٨	٢٨٢٩,٨
نسبة الودائع المضمونة بالكامل إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون	٪١٠,٧	٪٢٥,٦	٪٢٧,٦	٪٢٥,٠	٪٢٣,٨	٪٢٢,٩	٪٢٤,٤	٪٢٥,٦	٪٢٥,٢	٪٢٤,٩
نسبة الودائع المضمونة جزئياً إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون	٪٨٩,٣	٪٧٤,٤	٪٧٢,٤	٪٧٥,٠	٪٧٦,٢	٪٧٧,١	٪٧٥,٦	٪٧٤,٤	٪٧٤,٨	٪٧٥,١
نسبة الودائع الخاضعة للتعويض (بوليصة الضمان) للودائع المضمونة جزئياً إلى إجمالي الودائع المضمونة جزئياً	٪١٠,٧	٪١٧,٢	٪١٧,٩	٪١٧,٠	٪١٦,٥	٪١٦,٢	٪١٧,٨	٪١٨,٢	٪١٧,٧	٪١٩,٠
نسبة الودائع المضمونة بالكامل إلى إجمالي ودائع العملاء لدى البنوك الأعضاء	٪١٠,٢	٪٢٤,٦	٪٢٦,٥	٪٢٤,٠	٪٢٢,٢	٪٢١,٦	٪٢٣,٣	٪٢٤,٦	٪٢٤,٣	٪٢٤,٠
نسبة الودائع المضمونة جزئياً إلى إجمالي ودائع العملاء لدى البنوك الأعضاء	٪٨٥,٦	٪٧١,٧	٪٦٩,٥	٪٧٢,١	٪٧١,١	٪٧٢,٧	٪٧٢,٣	٪٧١,٧	٪٧٢,٠	٪٧٢,٥
نسبة عدد العملاء المضمونة ودائعهم بالكامل إلى إجمالي عدد العملاء لدى البنوك الأعضاء	٪٩١,٩	٪٩٧,٦	٪٩٧,٧	٪٩٧,٤	٪٩٧,٢	٪٩٧,٠	٪٩٧,٠	٪٩٧,١	٪٩٧,٢	٪٩٧,٠
نسبة عدد العملاء المضمونة ودائعهم جزئياً إلى إجمالي عدد العملاء لدى البنوك الأعضاء	٪٨,٠	٪٢,٣	٪٢,١	٪٢,٤	٪٢,٧	٪٢,٨	٪٢,٩	٪٢,٧	٪٢,٦	٪٢,٨
نسبة عدد العملاء المضمونة ودائعهم بالكامل إلى عدد العملاء الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون	٪٩٢,٠	٪٩٧,٧	٪٩٧,٩	٪٩٧,٦	٪٩٧,٣	٪٩٧,٢	٪٩٧,١	٪٩٧,٢	٪٩٧,٤	٪٩٧,٢
نسبة عدد العملاء المضمونة ودائعهم جزئياً إلى عدد العملاء الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون	٪٨,٠	٪٢,٣	٪٢,١	٪٢,٤	٪٢,٧	٪٢,٨	٪٢,٩	٪٢,٨	٪٢,٦	٪٢,٨
نسبة تركز الودائع المضمونة بالكامل وجزئياً لدى أكبر بنك	٪٢٤,٨	٪٢٥,٩	٪٢٣,٥	٪٢٣,١	٪٢١,٨	٪٢١,٥	٪٢٢,١	٪٢٠,٣	٪٢٠,٣	٪٢١,٣
نسبة تركز الودائع المضمونة بالكامل وجزئياً لدى أكبر بنكين	٪٤٤,٨	٪٤٥,٢	٪٤٣,٧	٪٤٢,٧	٪٤١,٨	٪٤١,٧	٪٤٢,٠	٪٤٠,٤	٪٣٩,٩	٪٣٩,٥
نسبة تركز الودائع المضمونة بالكامل وجزئياً لدى أكبر خمسة بنوك	٪٦٤,٦	٪٦٣,٩	٪٦٢,٨	٪٦١,٦	٪٦١,٩	٪٦٣,٢	٪٦٢,٣	٪٦٠,٧	٪٦٠,٨	٪٦١,١
احتياطيات المؤسسة (مليون دينار)	٢٢٩,١	٢٧٨,٤	٣٣٤,٢	٣٩٣,٦	٤٦٣,١	٥٣٧,٢	٦١٢,٤	٦٩٠,٩	٧٧٤,٥	٨٤٩,٨
نسبة الاحتياطيات إلى الودائع الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون	٪١,٦	٪١,٨	٪٢,٤	٪٢,٤	٪٢,٦	٪٢,٨	٪٣,١٧	٪٣,٦٢	٪٤,٠٦	٪٤,٢٨
نسبة الاحتياطيات إلى الودائع الخاضعة للتعويض (بوليصة الضمان)	٪٨,٠	٪٤,٨	٪٦,٠	٪٦,٤	٪٧,١	٪٧,٨	٪٨,٤	٪٩,٣	٪١٠,٦	٪١٠,٩

تطوّر الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني

تطوّر الودائع لدى البنـوك الإسلامية

صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية:

استحوذت البنوك الإسلامية الأربعة على ٦٥٨٧,٨ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩م مقارنة بـ ٥٨٩٤,٠ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٨م مرتفعاً بمقدار ٦٩٣,٩ مليون دينار وبنسبة ١١,٨٪. تعود هذه الودائع إلى ١٢٨٨,١ ألف مودع مقابل ١٢٥٥,٩ ألف مودع، حيث تبلغ نسبة هذه الودائع إلى إجمالي ودائع الجهاز المصرفي بالدينار الأردني ٢٤,٣٪ في نهاية العام ٢٠١٩م، تعود ودائعهم إلى ٣٩,٢٪ نسبة إلى إجمالي المودعين لدى الجهاز المصرفي.

الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى البنوك الإسلامية:

بلغ مستوى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى البنوك الإسلامية ٦٤٤٥,٠ مليون دينار تعود إلى ١٢٨٧,٨ ألف مودع في نهاية العام ٢٠١٩م، حيث تشكل هذه الودائع ما نسبته ٢٤,٥٪ من إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى الجهاز المصرفي الأردني تعود ودائعهم إلى ما نسبته ٣٩,٢٪ من إجمالي عدد المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون.

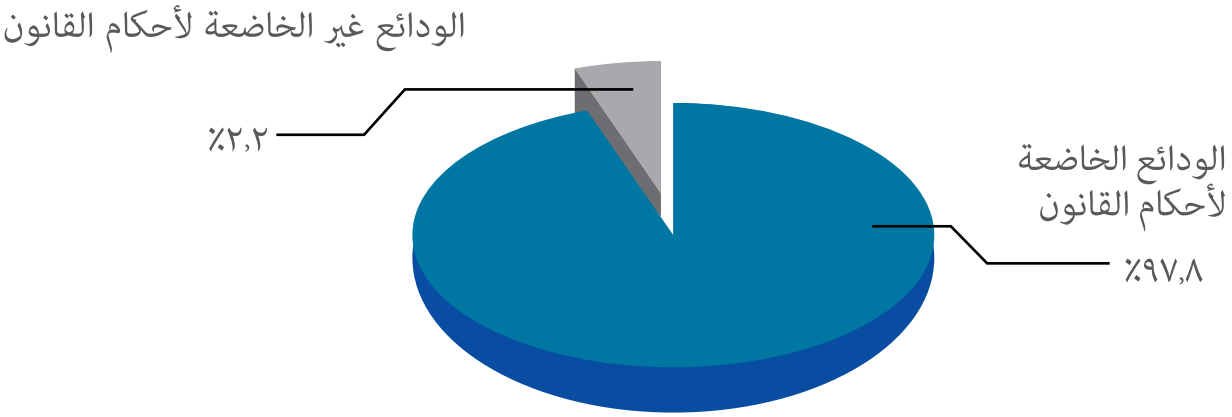

الودائع المضمونة بالكامل:

شكّلت الودائع المضمونة بالكامل وفق أحكام القانون – والتي تمثل الودائع التي يقل رصيدها عن أو يساوي خمسين ألف دينار- ما نسبته ٤٥,٦٪ من إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون في نهاية عام ٢٠١٩م، حيث بلغت ما مقداره ٢٩٣٩,١ مليون دينار، تعود لحوالي ١٢٦٧,٤ ألف مودع وبمتوسط وديعة بلغ ٢٣١٩ ديناراً مقارنة بـ٢٦٥٢,٦ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م تعود لحوالي ١٢٣٧ ألف مودع بمتوسط وديعة بلغ ٢١٤٤ ديناراً، حيث بلغت نسبة عدد المودعين لدى البنوك الإسلامية المضمونة ودائعهم بالكامل إلى إجمالي عدد المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون لدى البنوك الإسلامية في نهاية عام ٢٠١٩م حوالي ٩٨,٤٪.

الودائع المضمونة جزئياً:

أما الودائع الخاضعة لأحكام القانون والتي تزيد عن خمسين ألف دينار، أي المضمونة جزئياً، فقد بلغت حوالي ٣٥٠٥,٩ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بـ ٣١٤٤,٧ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م. تشكّل هذه الودائع ما نسبته ٥٤,٤٪ من إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون في نهاية عام ٢٠١٩م، وتعود هذه الودائع لحوالي ٢٠,٣ ألف مودع يشكّلون ما نسبته ١,٦٪ من إجمالي المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون لدى البنوك الإسلامية، بمتوسط وديعة بلغ ١٧٢٤١٦ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بـ ١٨,٦ ألف مودع بمتوسط وديعة بلغ ١٦٨٩٥٢ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٨م.

احتياطيات الصندوق:

بلغت احتياطيات صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية ٩,٩ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩م، مغطياً إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون بما نسبته ٠,١٥٪، وبوليصة الضمان بما نسبته ٠,٢٥٪.

ودائع العملاء بالعملات الأجنبية[٤]:

بلغت الودائع بالعملات الأجنبية لدى الجهاز المصرفي ما يعادل ٨١٩٨,٠ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م مقارنة بحوالي ٨١٨٠,٥ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م، وبارتفاع بلغت نسبته ٠,٢٪. وقد ارتفع عدد المودعين بالعملات الأجنبية من ٢٥٣,٢ ألف مودع في نهاية عام ٢٠١٨م إلى نحو ٢٥٨,٩ ألف مودع في نهاية العام ٢٠١٩م، مما نتج عنه انخفاض متوسط حجم الوديعة بالعملات الأجنبية من ٣٢٣٠٧ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٨م إلى ٣١٦٦٨ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٩م.

بلغت نسبة الودائع بالعملات الأجنبية المملوكة من قبل الأفراد حوالي ٧٢,٩٪ من إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية لدى الجهاز المصرفي كما هي في نهاية العام ٢٠١٩م.

٤- يذكر أن الودائع بالعملات الأجنبية غير مضمونة حالياً، ويجوز إخضاع هذه العملات للضمان وفق المادة (٣٢/أ) من قانون المؤسسة، بقرار من البنك المركزي.

توزيع الودائع بالعملات الأجنبية لدى الجهاز المصرفي الأردني على القطاعات المختلفة ونسب نموّها						
	الأفراد		الشركات		الحكومة	
	مبلغ الودائع (بالمليون دينار)	متوسط الوديعة (بالدينار)	مبلغ الودائع (بالمليون دينار)	متوسط الوديعة (بالدينار)	مبلغ الودائع (بالمليون دينار)	متوسط الوديعة (بالدينار)
٢٠١٨م	٥٨٦٥,٦	٢٥٨١٦,٠	٢١٩٢,١	٨٤٥٤٧,٠	١٢٢,٩	١٦٣٨٠٣٤,٠
٢٠١٩م	٥٩٧٩,٧	٢٥٧٩١,٠	٢١٥٧,٤	٨٠٠٤٨,٠	٦٠,٨	٩٠٨١٨٨,٠
نسبة النمو	٪١,٩	٪٠,١-	٪١,٦-	٪٥,٣-	٪٥٠,٥-	٪٤٤,٦-

توزيع الودائع بالعملات الأجنبية على القطاعات المختلفة

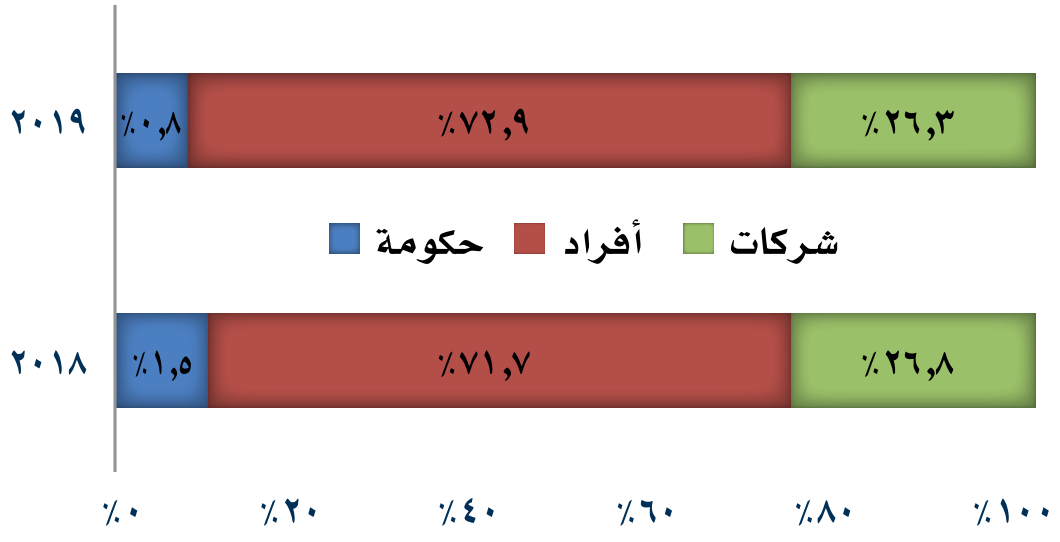

أما بالنسبة للودائع بالعملات الأجنبية لدى البنوك التجارية، فقد بلغت ما يعادل ٧٣٨٥,٦ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م، مقارنة بـ ٧٤٠٤,٦ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م، بانخفاض بلغت نسبته ٠,٣٪. وقد شكلت هذه الودائع ما نسبته ٩٠,١٪ من إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية لدى الجهاز المصرفي. وبلغ عدد المودعين بالعملات الأجنبية لدى هذه البنوك في نهاية عام ٢٠١٩م حوالي ٢٢٠,٢ ألف مودع بمتوسط وديعة يعادل ٣٣٥٣٩ ديناراً، مقابل ٢١٠,٦ ألف مودع ومتوسط وديعة يعادل ٣٥١٦٠ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٨م.

تطوّر الودائع لدى الجهاز المصرفي الأردني

أما بالنسبة للودائع بالعملات الأجنبية لدى البنوك الإسلامية، فقد بلغت ما يعادل ٨١٢,٤ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٩م، مقارنة بـ ٧٧٥,٩ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨م، بارتفاع بلغت نسبته ٤,٧٪. وقد شكلت هذه الودائع ما نسبته ٩,٩٪ من إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية لدى الجهاز المصرفي. وبلغ عدد المودعين بالعملات الأجنبية لدى هذه البنوك في نهاية عام ٢٠١٩م حوالي ٣٨,٧ ألف مودع بمتوسط وديعة يعادل ٢١٠١١ ديناراً، مقابل ٤٢,٦ ألف مودع ومتوسط وديعة يعادل ١٨٢٠٩ ديناراً في نهاية عام ٢٠١٨م.

أما بالنسبة لنسب الاستحواذ لدى أكبر خمسة بنوك من حيث حجم الودائع بالعملات الأجنبية، فقد كان ترتيبها كالتالي: البنك العربي، بنك الإسكان، بنك الاتحاد، البنك الأردني الكويتي، وبنك الاستثمار العربي، ووفق النسب التالية على الترتيب: ٣٦,٣٪، ١٥,٠٪، ٨,٣٪، ٥,٨٪ و٤,٥٪.

تركز إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية في الجهاز المصرفي

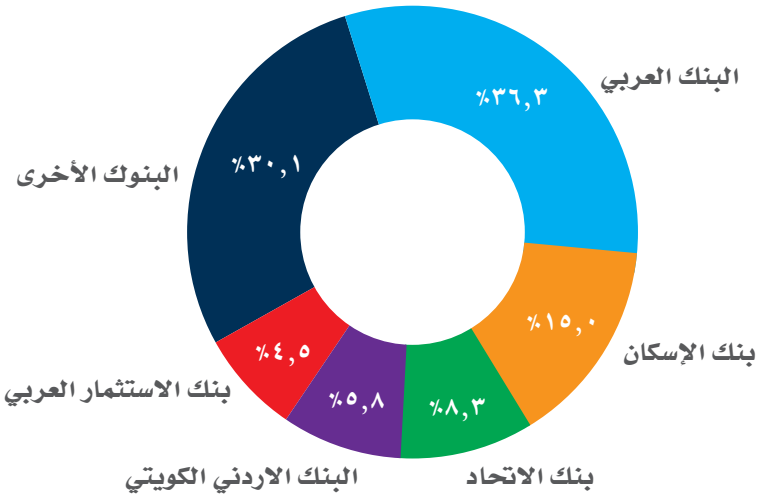

الأداء المالي للمؤسسة
رأسمالها وتطوّر استثماراتها واحتياطياتها

الأداء المالي للمؤسسة
رأسمالها وتطوّر استثماراتها واحتياطياتها

واصلت المؤسسة خلال العام ٢٠١٩ تعزيز وبناء احتياطياتها المالية سعياً إلى تعزيز قدرتها على القيام بمهامها القانونية كضامن للودائع ومصف لأي بنك يتقرر تصفيته بكفاءة وفعالية وتحقيقاً لأهدافها في حماية المودعين لدى البنوك الأعضاء في المؤسسة تشجيعاً للادخار وتعزيزاً للثقة بالنظام المصرفي والمساهمة في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة.

تتكون مصادر أموال المؤسسة الرئيسة من رسوم الاشتراكات السنوية التي تدفعها البنوك الأعضاء للمؤسسة بواقع اثنين ونصف بالألف سنويا من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام قانون المؤسسة، بالإضافة إلى عوائد استثمارات أموال المؤسسة وأية قروض تحصل عليها أو منح مالية تقدم للمؤسسة وفقا لأحكام القانون. هذا وقد تم تعديل نسبة رسوم الإشتراك التي سيتم تحصيلها خلال العام ٢٠١٩ من البنوك الأعضاء إلى واحد وخمسة وسبعون بالألف سنداً لأحكام المادة (١٩/ب) من قانون المؤسسة وتعديلاته

وتستثمر المؤسسة أموالها بما فيها رسوم الاشتراك المحصلة من البنوك والعوائد المتحققة على استثماراتها في الأوراق المالية الحكومية، وذلك استناداً إلى أحكام المادة (٢٤/أ) من قانون المؤسسة رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته، حيث تستثمر المؤسسة في السوق الأولي للسندات آخذة بالاعتبار عوامل أجل الاستحقاق وفرص إعادة الاستثمار مستقبلاً ومعدل الريع الإطفائي وحصة المؤسسة من كل إصدار وهيكل استحقاقات محفظة المؤسسة. وتتابع المؤسسة تطورات هيكل أسعار الفائدة على أدوات الدينار المختلفة للآجال المختلفة وتوزع استثماراتها بما يحقق أفضل العوائد على الأجل المتوسط والطويل.

تواصل المؤسسة تعزيز احتياطياتها المالية التي تمكنها من الاضطلاع بمهامها القانونية كضامن للودائع ومصف لأي بنك يتقرر تصفيته.

الأداء المالـي للمؤسسة:

ارتفعت حقوق المؤسسة في نهاية العام ٢٠١٩ إلى حوالي ٨٥٣ مليون دينار مقارنة بـ ٧٧٧,٨ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٨، وبلغ رأسمال المؤسسة ٣,١٥ مليون دينار في ٢٠١٩/١٢/٣١م، حيث ساهمت الحكومة بمبلغ مليون دينار، وقدمت البنوك مبلغ ٢,٣ مليون دينار بواقع مئة الف دينار دفعت كرسم تأسيس غير مسترد من كل بنك من البنوك المشمولة بأحكام قانون المؤسسة، وبموجب القانون المعدل لقانون المؤسسة رقم ٨ لعام ٢٠١٩، قامت المؤسسة خلال العام ٢٠١٩ بدفع مبلغ ١٥٠ ألف دينار من أصل مساهمة الحكومة في رأسمال صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية وذلك سنداً لأحكام المادة (٣٢/أ/١ مكرر) من قانون المؤسسة. هذا وقد شكلت الاحتياطيات المتراكمة من الفوائض المالية المتحققة ورسوم الاشتراك المحصّلة منذ التأسيس وحتى نهاية العام ٢٠١٩ الجزء الأكبر من حقوق المؤسسة وبواقع

الأداء المالي للمؤسسة
رأسمالها وتطوّر استثماراتها واحتياطياتها

٨٤٩,٨ مليون دينار، مرتفعة عن مستواها في نهاية العام ٢٠١٨ بنحو ٧٥,٣ مليون دينار حيث بلغت رسوم الاشتراك السنوية المحصّلة من البنوك الأعضاء خلال العام ٢٠١٩ ما مقداره ٣٣,٨ مليـون دينار مقابل ٤٨,٣ مليون دينـار تم تحصيلها خلال العام ٢٠١٨، بانخفاض تبلغ نسبته حوالي ٣٠٪، نظراً لتحصيل رسوم الإشتراك خلال العام ٢٠١٩على اساس ما نسبته ١,٧٥ بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لاحكام القانون مقابل ما نسبته ٢,٥ بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون خلال العام ٢٠١٨.

في حين بلغ صافي عوائد الاستثمار خلال العام ٢٠١٩ حوالي ٤١,٦ مليون دينار مقارنة مع حوالي ٣٥,٢ مليون دينار خلال العام ٢٠١٨ وبارتفاع بلغت نسبته حوالي ١٨,٢٪.

رسوم الإشتراك السنوية منذ التأسيس وحتى عام ٢٠١٩

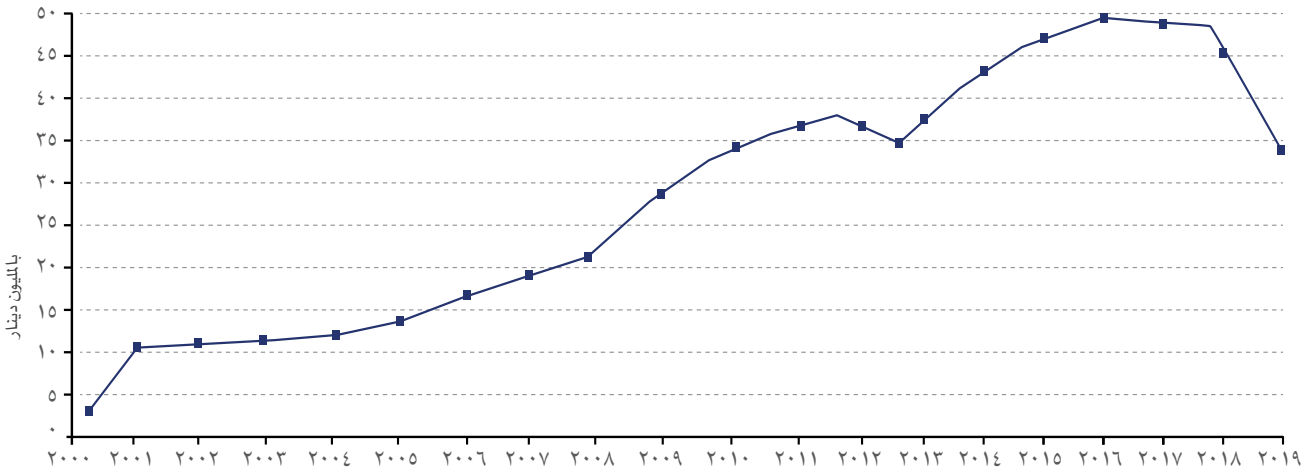

و تعمل المؤسسة على إدارة نفقاتها الإدارية والعمومية بما يعزز عملية بناء الاحتياطيات، حيث حددت المؤسسة نسبة متناقصة لهذه النفقات منسوبةً إلى دخل الاستثمار السنوي ضمن إطـار البرنامج المالي متوسط الأجل، والتي بلغت ٣,٠٨٪ نهاية العام ٢٠١٩ ، وتقوم إدارة المؤسسة بتقديم موازنتها السنوية لإقرارها من قبل مجلس الإدارة استناداً لأحكام البند (٥/أ) من المادة (٧) من قانون المؤسسة، وتعمل على متابعة ومراقبة بنود الإيرادات والنفقات بشكل مستمر خلال العام للتأكد من اتساقها مع كل من الموازنة المقرّة من قبل المجلس ومؤشرات متابعة الأداء المؤسسي ضمن البرنامج المالي متوسط الأجل.

محفظة استثمارات المؤسسة وعوائد الاستثمار:

ارتفعت موجودات محفظة المؤسسة من السندات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق إلى حوالي ٨٣٤,٨ مليون دينار مع نهاية عام ٢٠١٩ مقارنةً بحوالي ٧٦٠,٨ مليون دينار في نهاية عام ٢٠١٨، وبزيادة مقدارها ٧٤ مليون دينار وبما نسبته ٩,٧٪، وقد كان توزيع المحفظة على النحو التالي:

- سندات حكومية بقيمة ٧٥٤,٢ مليـون دينار وبنسبة ٩٠,٤٪ من إجمالي قيمة المحفظة.
- سندات مؤسسات عامة بقيمة ٥٧ مليـون دينار وبنسبة ٦,٨٪ من إجمالي قيمة المحفظة.
- أذونات حكومية بقيمة ٢٣,٦ مليون دينار وبنسبة ٢,٨٪ من إجمالي قيمة المحفظة.

بلغ رصيد محفظة استثمارات المؤسسة في أدوات الدين العام حوالي ٨٣٤,٨ مليون دينار مشكلة ما نسبته ٩٧,٩٪ من مجموع موجودات المؤسسة في نهاية عام ٢٠١٩.

محفظة استثمارات المؤسسة منذ التأسيس وحتى نهاية العام ٢٠١٩

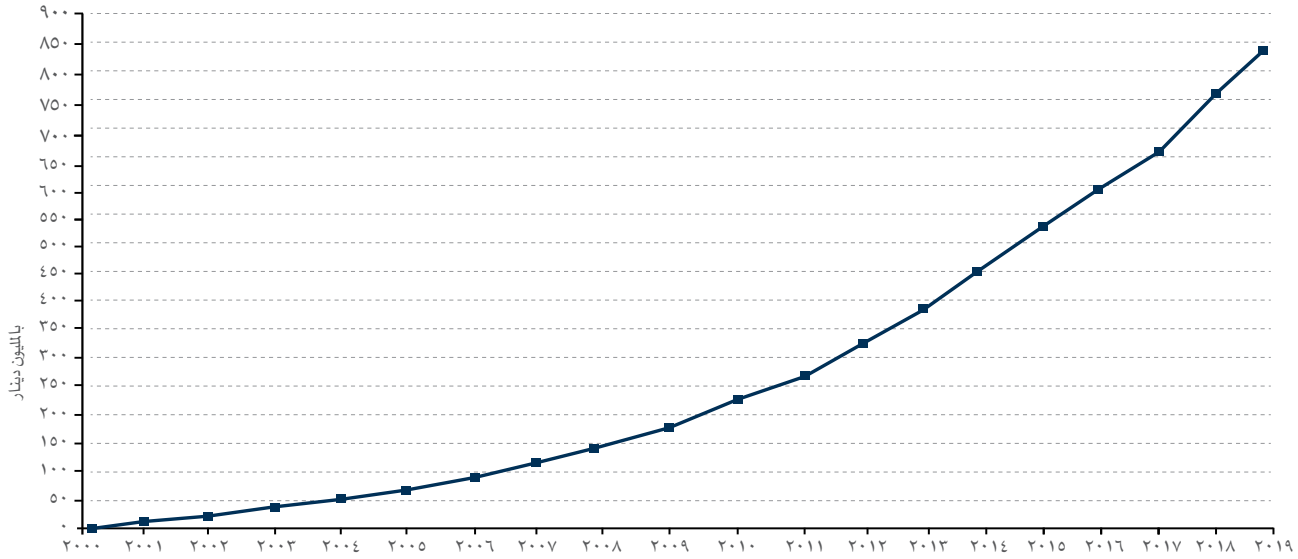

أما بخصوص عوائد استثمار محفظة المؤسسة، فقد حققت المؤسسة خلال العام ٢٠١٩ إيرادات بلغت حوالي ٤٢,٩ مليون دينار مقارنة بـحوالي ٣٦,٤ مليون دينار خلال العام ٢٠١٨ وبارتفاع بلغت نسبته حوالي ١٧,٩٪.

عوائد إستثمارات محفظة المؤسسة منذ التأسيس وحتى نهاية العام ٢٠١٩

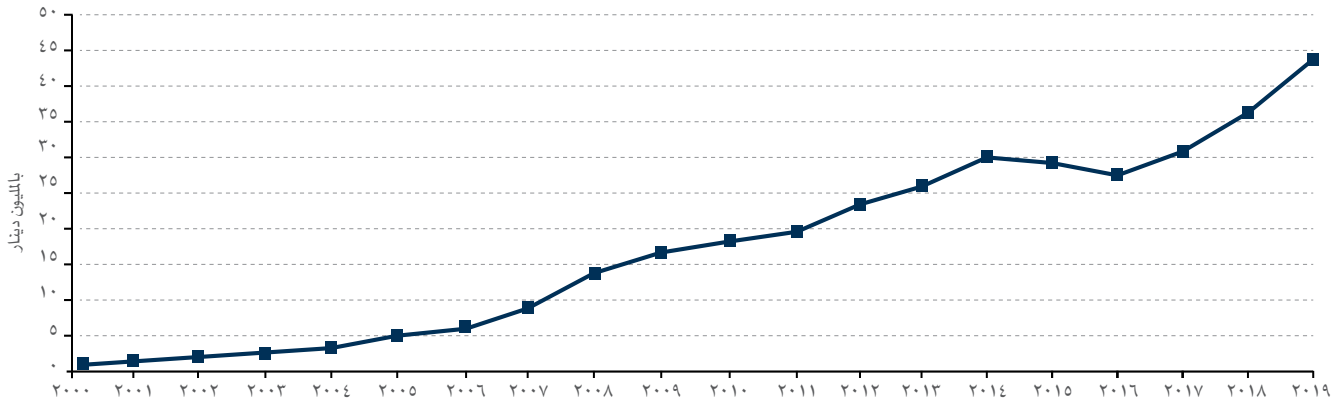

بلغت عـوائد محفظة استثمارات المؤسسة في أدوات الدين العام حوالي ٤٢,٩ مليون دينار خلال العام ٢٠١٩ .

معدل الريع الإطفائي ومتوسط أجل الاستحقاق المعدل للمحفظة:

ارتفع معدل الريع الإطفائي (YTM) على محفظة المؤسسة خلال العام بمقدار ٠,٠٧٦٪ ليصبح ٥,٢٥٥٪ في نهاية العام ٢٠١٩ مقارنة بـ ٥,١٧٩٪ في نهاية العام ٢٠١٨، كما ارتفع متوسط أجل الاستحقاق المعدّل للمحفظة ليصل إلى ٣,٠٧٣٣ سنة في نهاية عام ٢٠١٩ مقابل ٢,٩٤٣٦ سنة في نهاية عام ٢٠١٨.

معدل الريع الإطفائي لمحفظة المؤسسة منذ التأسيس وحتى نهاية العام ٢٠١٩

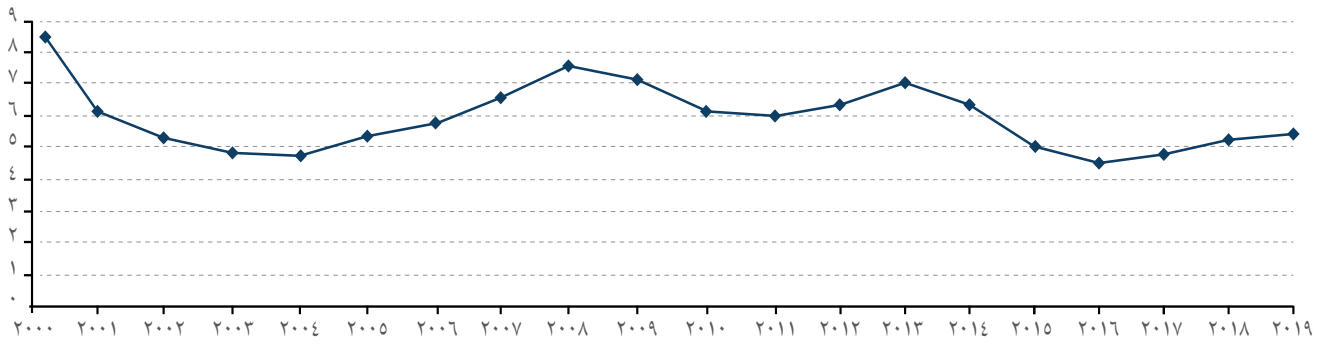

استحقاق الأدوات المالية:

بلغت قيمة السندات والأذونات المطفأة لعام ٢٠١٩ حوالي ١٦٥,٤ مليون دينار، ويُذكر أن قيمة الاستثمارات قصيرة الأجل والتي تستحق خلال عام في محفظة المؤسسة تبلغ حوالي ١٢٠,٤ مليون دينار كما هي في نهاية عام ٢٠١٩.

توزيع استحقاقات محفظة المؤسسة القائمة في نهاية عام ٢٠١٩

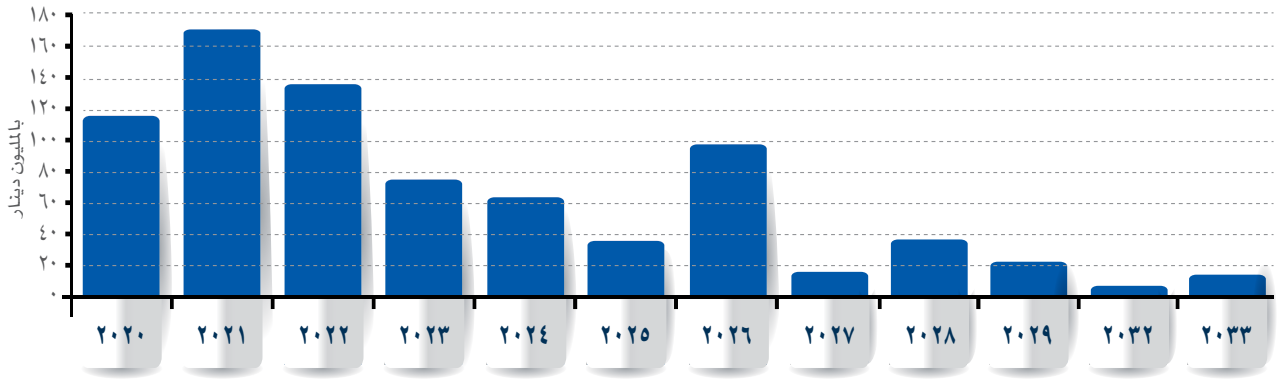

الأرصدة النقدية:

أما فيما يتعلق بالأرصدة النقدية غير الموظفة في أدوات الدين العام، فيتم إيداعها لدى البنك المركزي الأردني وفقاً لأحكام المادة (٢٤/ب) من قانون المؤسسة، حيث بلغ رصيد الحساب الجاري ما مقداره ٠,٦ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩.

الاحتياطيات:

وفي ضوء التطورات المذكورة في رسوم الاشتراك وعوائد الاستثمار، ارتفعت الاحتياطيات الإجمالية للمؤسسة في نهاية كانون الأول لعام ٢٠١٩ إلى حوالي ٨٤٩,٨ مليون دينار مقارنةً بحوالي ٧٧٤,٥ مليون دينار في نهاية كانون الأول لعام ٢٠١٨ بزيادة مقدارها ٧٥,٣ مليون دينار وبنسبة ٩,٧٪، هـذا وتشكل قيمة الاحتياطيات ما نسبته ٤,٢٨٪ من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون والبالغـة حوالي ١٩٨٣٥,٤ مليون دينار في نهاية العام ٢٠١٩، وما نسبته ١٠,٩٪ من الودائع الخاضعة للتعويض والبالغة حوالي ٧٧٦٩,٦ مليون دينار.

احتياطيات المؤسسة منذ التأسيس وحتى نهاية العام ٢٠١٩

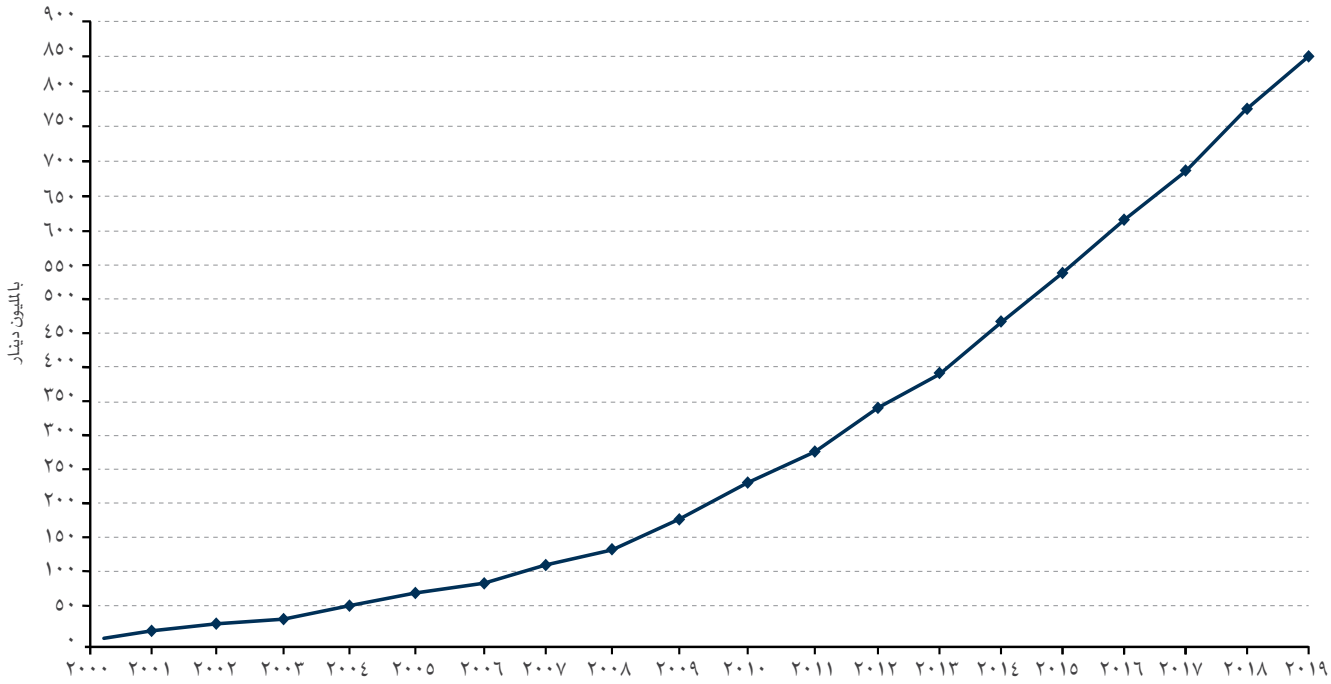

البرنامج المالي
ضمن الخطة الإستراتيجية للمؤسسة

البرنامج المالي:

استمرت المؤسسة بمتابعة وقياس أدائها المؤسسي من خلال تحديث برنامجها المالي متوسط الأجل بما يعزز قدرتها على القيام بمهامها ومسؤولياتها القانونية، وتوجيه مصادرها نحو تحقيق أهدافها الإستراتيجية والوطنية المتمثلة في تأمين الحماية التامة لأكبر عدد من المودعين، تشجيعاً للادخار وتعزيزاً للثقة بالجهاز المصرفي.

يستند البرنامج المالي الى مجموعة من المؤشرات الاسترشادية ومؤشرات متابعة الأداء المؤسسي ويعمل من خلال آليات تحدد العلاقة بين مدخلات البرنامج ومخرجاته المتمثلة بهذه المؤشرات، خاصةً المتعلقة منها بتوفير حماية تامة للغالبية العظمى من المودعين وبناء مستوى ملائم من الاحتياطيات لحماية المودعين ضمن إطار زمني متوازن.

وتقوم المؤسسة سنوياً، بمراجعة شاملة لبرنامجها المالي وتحديث فرضيات البرنامج في ضوء المستجدات التي تطرأ على الاقتصاد بشكل عام وعلى عمل المؤسسة بشكل خاص، وتتعلق أهم الفرضيات بالنمو السنوي للودائع، رسوم الاشتراك التي تحصلها المؤسسة سنوياً من البنوك الأعضاء ومستويات أسعار الفائدة المتوقعة على أدوات الدينار المختلفة.

ويذكر أنّ البرنامج المالي للمؤسسة يستند إلى مجموعتين من مؤشرات القياس وهي:

- المؤشرات الاسترشادية: وتمثل مؤشرات لمتغيرات لا تقع ضمن سيطرة المؤسسة المباشرة لكنها تؤثر وبشكل فعال وأساسي في تحقيق مهامها مثل معدل نمو الودائع الخاضعة لأحكام القانون.

- مؤشرات متابعة الأداء المؤسسي: وتمثل أداء المؤسسة الفعلي وتشمل متغيرات تقع ضمن سيطرة المؤسسة المباشرة كما تؤثر في تحقيق مهامها مثل معدل العائد على استثمارات المؤسسة.

يمكّن البرنامج المالي المؤسسة من توجيه إدارة أنشطتها الاستثمارية نحو تحقيق أهدافها الإستراتيجية بعيدة المدى.

مؤشرات متابعة الأداء المؤسسي:

١- نسبة احتياطيات المؤسسة إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون:

ارتفعت نسبة احتياطيات المؤسسة إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون إلى ٤,٢٨٪ مع نهاية عام ٢٠١٩ مقارنةً بمستوى ٤,١٪ مع نهاية عام ٢٠١٨، ومن المتوقع أن يستمر الارتفاع سنوياً، بافتراض نموّ الودائع الخاضعة لأحكام القانون بالدينار بمتوسّط نموّ طويل الأجل يبلغ حوالي ٣,٧٪ سنوياً.

٢- نسبة الاحتياطيات إلى الودائع الخاضعة للتعويض:

ارتفعت نسبة الاحتياطي إلى الودائع الخاضعة للتعويض إلى مستوى ١٠,٩٪ مع نهاية عام ٢٠١٩ مقارنةً بمستوى ١٠,٦٪ مع نهاية عام ٢٠١٨، ويتوقع أن توالي هذه النسبة ارتفاعها سنوياً وبما ينسجم مع تحقيق أهداف المؤسسة الإستراتيجية بتوفير التغطية القانونية لأكبر عدد من المودعين وتشجيع الادخار وتعميق الثقة بالجهاز المصرفي والمساهمة في تعزيز الاستقرار المالي في المملكة.

٣- نسبة المصاريف الإدارية والعمومية إلى إيرادات الاستثمار الصافية و الإجمالية:

انخفضت نسبة المصاريف الإدارية والعمومية إلى صافي وإجمالي إيرادات المؤسسة في نهاية العام ٢٠١٩، حيث بلغت هذه النسبة حوالي ٣,٣٪ و٣,١٪ على التوالي مقارنة بـما نسبته حوالي ٣,٥٪ و٣,٤٪ في نهاية العام ٢٠١٨.

٤- نسبة المصاريف الإدارية والعمومية إلى التدفق النقدي من التشغيل:

انخفضت نسبة المصاريف الإدارية والعمومية إلى التدفق النقدي من التشغيل في نهاية العام ٢٠١٩، حيث بلغت هذه النسبة حوالي ٣,٣٪ مقارنة بـما نسبته حوالي ٣,٧٪ في نهاية العام ٢٠١٨، ومن المتوقع أن توالي هذه النسبة انخفاضها خلال الأعوام المقبلة نتيجة حرص المؤسسة على ضبط نفقاتها وتقليصها ما أمكن.

النتائج المتوخاة:

تتمثل أهم النتائج المؤسسية المتوخاة من البرنامج المالي في توفير آلية تمكن المؤسسة من تقييم أدائها الفعلي مقارنةً بالأداء المستهدف وفقاً للبرنامج، وذلك بهدف زيادة فعالية المؤسسة وكفاءتها في تحقيق أهدافها، وتأدية مهامها المحددة وفقا لقانونها.

تشير النتائج الأولية للبرنامج المالي لعام ٢٠١٩ إلى إمكانية الاستمرار في رفع نسبة احتياطيات المؤسسة إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون خلال الأعوام القادمة.

المؤشـرات الرئيسـة للبرنامج المالـي متوسط الأجـل :

البنـــد	فعلي		متوقع							
	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧
إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام قانون المؤسسة (مليون دينار).	١٩,٠٩٤	١٩,٠٦٧	٢٠,٠١١	٢٠,٧٥٠	٢١,٥١٦	٢٢,٣١١	٢٣,١٣٥	٢٣,٩٨٩	٢٤,٨٧٥	٢٥,٧٩٣	٢٦,٧٤٦
الودائع الخاضعة للتعويض (مليون دينار)	٧,٤٦٤	٧,٣٢٨	٧,٧٧٠	٨,٣٣٦	٨,٤٣٥	٩,٠٥٠	٩,٧١٠	١٠,٤١٧	١١,١٧٧	١١,٩٩١	١٢,٨٦٥
احتياطيات المؤسسة (مليون دينار).	٦٩١	٧٧٤	٨٥٠	٩٣٨	١,٠٣٨	١,١٤٨	١,٢٦٨	١,٣٩٩	١,٥٤١	١,٦٩٦	١,٨٦٣
احتياطيات المؤسسة إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام قانونها (٪).	٣,٦	٤,١	٤,٣	٤,٥	٤,٨	٥,١	٥,٥	٥,٨	٦,٢	٦,٦	٧,٠
احتياطيات المؤسسة إلى الودائع الخاضعة للتعويض (٪).	٩,٣	١٠,٦	١٠,٩	١١,٣	١١,٦	١٢,٠	١٢,٣	١٢,٧	١٣,٠	١٣,٣	١٣,٧
الاحتياطي المستهدف إلى الودائع الخاضعة للتعويض (٪).	٧,٨	٧,٩	٧,٧	٧,٥	٧,٢	٧,٠	٦,٧	٦,٥	٦,٣	٦,٠	٥,٩
الودائع الخاضعة للتعويض إلى إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون (٪).	٣٨,٦	٣٨,٠	٣٨,٨	٤٠,٢	٤١,٦	٤٣,٠	٤٤,٥	٤٦,٠	٤٧,٦	٤٩,٣	٥١,٠
المصاريف الإدارية والعمومية إلى إجمالي إيرادات الاستثمار (٪).	٣,٨	٣,٤	٣,١	٢,٦	٢,٤	٢,٢	٢,٢	٢,١	٢,١	٢,٠	٢,٠
المصاريف الإدارية والعمومية إلى صافي إيرادات الاستثمار (٪).	٤,٠	٣,٥	٣,٣	٢,٧	٢,٤	٢,٣	٢,٢	٢,٢	٢,١	٢,١	٢,٠
المصاريف الإدارية والعمومية إلى التدفق النقدي من التشغيل (٪).	٤,٣	٣,٧	٣,٣	٢,٩	٢,٦	٢,٤	٢,٣	٢,٢	٢,٢	٢,١	٢,١

التوعية الإعلامية
والتواصل الإقليمي والدولي

التوعية الإعلامية والتواصل الإقليمي والدولي

واصلت المؤسسة جهودها الرامية إلى رفع مستوى الوعي الجماهيري بنظام ضمان الودائع في المملكة والدور الهام للمؤسسة على المستوى المحلي والإقليمي خاصة في ضوء صدور الإرادة الملكية السامية بالمصادقة على القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (٨) لسنة ٢٠١٩، والذي يتضمن شمول البنوك الإسلامية بمظلة ضمان الودائع وبما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق الحماية لكافة المودعين لدى البنوك في المملكة.

حيث قامت المؤسسة خلال العام ٢٠١٩ بتنويع وسائل الاتصال وتعزيز أواصر التعاون مع البنوك العاملة في المملكة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة من خلال عقد محاضرات وتوزيع التقرير السنوي للمؤسسة للعام ٢٠١٨ عبر الوسائل الالكترونية. كما تم البدء بتصميم بروشور تعريفي خاص بصندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية ليتم توزيعه على البنوك الإسلامية، إضافة الى توزيع الملصقات التعريفية الخاصة بعضوية البنوك الإسلامية في الصندوق. وعملت المؤسسة أيضاً على تخصيص مساحة للتعريف بالصندوق ضمن الموقع الإلكتروني للمؤسسة والذي يعتبر النافذة الإلكترونية الرئيسية للتعريف بطبيعة عمل المؤسسة ونشر الأخبار والفعاليات الخاصة بها.

وتسعى المؤسسة للتواصل مع الجمهور من خلال شبكات التواصل الاجتماعي حيث تقوم بتحديث صفحتها الرسمية على الفيسبوك باستمرار، كما تقوم بالرد على جميع الاستفسارات الواردة إليها. إضافة إلى ذلك، تلتزم المؤسسة بنشر إعلان بأسماء البنوك التي تخضع لأحكام هذا القانون خلال شهر شباط من كل سنة استناداً إلى أحكام المادة رقم (٣٣) من قانون المؤسسة.

وعلى الصعيد الدولي والاقليمي، تم انتخاب المؤسسة في عضوية المجلس التنفيذي للهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI) خلال الاجتماع السنوي للهيئة في تشرين أول من عام ٢٠١٩، كما استمرت عضويتها في اللجنة الإقليمية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا (MENA) ولجنة الاتصالات (MRC) - اللجنة المنبثقة عن المجلس التنفيذي للهيئة، وفي اللجان الفنية للجنة المبادئ الأساسية والأبحاث (CPRC).

وتحرص المؤسسة دوما على الاطلاع على آخر التطورات والمستجدات في مجال ضمان الودائع من خلال المشاركة في المؤتمرات والندوات وورشات العمل الإقليمية والدولية واجتماعات المجلس التنفيذي للهيئة الدولية لضامني الودائع واجتماع اللجان الاقليمية والفنية في الهيئة، ومنها مؤتمر البحث بعنوان:

"Towards Building a More Resilient Financial System Challenges in Deposit Insurance and Bank Resolution"

الذي تم استضافته من قبل بنك التسويات الدولي في مدينة بازل/سويسرا خلال شهر أيار للعام ٢٠١٩، والمؤتمر السنوي الثامن عشر للهيئة المنعقد بعنوان:

"Realizing Reforms: What has Changed in Deposit Insurance Systems since the Crisis ?"

وتم استضافته من قبل صندوق ضمان الودائع التركي خلال تشرين الأول ٢٠١٩ في مدينة اسطنبول/تركيا، بالاضافة الى المؤتمر الدولي لضامني الودائع بعنوان:

"Promoting Communication, Financial Literacy and Transparency" والذي تم استضافته من قبل صندوق ضمان الودائع الكازاخستاني في ألماتي في نهاية شباط ٢٠١٩.

كما شاركت المؤسسة في البرامج التدريبية التي تم تنظيمها من قبل مؤسسة ضمان الودائع الفدرالية (FDIC) خلال الأشهر آذار وتشرين الثاني من العام ٢٠١٩، ومؤسسة ضمان الودائع الكورية في كوريا خلال شهر تشرين الثاني من العام ٢٠١٩.

القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل
للمؤسسة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

تقرير مدقق الحسابات المستقل

السادة مجلس الإدارة المحترمين
مؤسسة ضمان الودائع
شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري
عمّان – المملكة الأردنية الهاشمية

الرأي

لقد دققنا القوائم المالية لمؤسسة ضمان الودائع (شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري)، والمكونة من قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩، وقائمة الدخل الشامل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ، والإيضاحات حول القوائم المالية وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة.

برأينا، إن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدالة من كافة النواحي الجوهرية المركز المالي للمؤسسة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

أساس الرأي

لقد قمنا بالتدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. إن مسؤولياتنا وفقاً لهذه المعايير موضحة لاحقاً في تقريرنا ضمن فقرة مسؤولية المدقق حول تدقيق القوائم المالية.

نحن مستقلون عن المؤسسة وفقاً لمتطلبات مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين "دليل قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين" والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بتدقيقنا للقوائم المالية، بالإضافة لإلتزامنا بالمسؤوليات الأخلاقية الأخرى، وفقاً لهذه المتطلبات.

في إعتقادنا إن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتكون أساساً نعتمد عليه عند إبداء رأينا.

مسؤوليات الإدارة والأشخاص المسؤولين عن الحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد وعدالة عرض هذه القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وعن الرقابة الداخلية التي تراها ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت بسبب الإحتيال أو الخطأ.

عند إعداد القوائم المالية، تكون الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة المؤسسة على الإستمرارية والإفصاح، عندما ينطبق ذلك عن أمور تتعلق بالإستمرارية وإستخدام أساس الإستمرارية في المحاسبة، ما لم توجد نية لدى الإدارة بتصفية المؤسسة أو إيقاف أعمالها أو عدم وجود بديل واقعي غير ذلك.

الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة مسؤولين عن الإشراف على إعداد التقارير المالية للمؤسسة.

مسؤولية المدقق حول تدقيق القوائم المالية

إن أهدافنا هي الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من التحريفات الجوهرية سواءاً كانت بسبب الإحتيال أو الخطأ، وإصدار تقريرنا الذي يتضمن رأينا حولها. التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد ولكنه ليس ضمانة بأن التدقيق الذي قمنا به وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق سوف يكتشف دائماً أي خطأ جوهري إن وجد، إن التحريفات يمكن أن تنشأ عن الإحتيال أو الخطأ، وتعتبر جوهرية إذا كانت بشكل فردي أو إجمالي ويمكن أن تؤثر بشكل معقول على القرارات الإقتصادية المتخذة من قبل مستخدمين هذه القوائم المالية.

كجزء من عملية التدقيق وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، نقوم بممارسة الحكم المهني والمحافظة على تطبيق مبدأ الشك المهني في جميع نواحي التدقيق، بالإضافة إلى:

– تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية، سواءاً كانت ناشئة عن إحتيال أو خطأ، وكذلك تصميم وتنفيذ إجراءات التدقيق ملائمة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا. إن خطر عدم إكتشاف أخطاء جوهرية ناتجة عن إحتيال أعلى من الخطر الناتج عن الخطأ، كما أن الإحتيال قد يشتمل على التواطؤ، التزوير، الحذف المتعمد، التحريفات، أو تجاوز لأنظمة الرقابة الداخلية.

– الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتدقيق لغايات تصميم إجراءات تدقيق ملائمة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي حول مدى فعالية أنظمة الرقابة الداخلية في المؤسسة.

– تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإيضاحات ذات العلاقة المعدة من قبل الإدارة.

– الإستنتاج عن مدى ملائمة إستخدام الإدارة لأساس الإستمرارية في المحاسبة، وإستناداً إلى أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هنالك وجود لعدم تيقن جوهري ذا صلة بأحداث أو ظروف يمكن أن تثير شكوكاً جوهرية حول قدرة المؤسسة على الإستمرارية كمنشأة مستمرة. فإذا إستنتجنا عدم وجود تيقن

جوهري، فنحن مطالبون أن نلفت الإنتباه في تقرير تدقيقنا إلى الإيضاحات ذات الصلة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كان الإفصاح عن هذه المعلومات غير كافياً، فإننا سوف نقوم بتعديل رأينا. إستنتاجاتنا تعتمد على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير تدقيقنا. ومع ذلك، فإنه من الممكن أن تتسبب أحداث أو ظروف مستقبلية في توقف المؤسسة عن الإستمرار كمنشأة مستمرة.

- تقييم العرض العام والشكل والمحتوى للقوائم المالية بما فيها الإيضاحات وفيما إذا كانت القوائم المالية تمثل المعاملات والأحداث بشكل يحقق العرض العادل.

لقد تواصلنا مع الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة فيما يتعلق بنطاق وتوقيت التدقيق المخطط له وملاحظات التدقيق الهامة، بما في ذلك أية نقاط ضعف هامة في نظام الرقابة الداخلية نحددها خلال تدقيقنا.

تقرير حول المتطلبات القانونية والتشريعية الاخرى

تحتفظ المؤسسة بسجلات محاسبية منتظمة بصورة أصولية، تتفق من النواحي الجوهرية مع القوائم المالية ونوصي مجلس الإدارة بالمصادقة عليها.

طلال أبوغزاله وشركاه الدولية
محمد الأزرق
(إجازة رقم ١٠٠٠)

عمّان في ١٨ حزيران ٢٠٢٠

قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	إيضاحات	٢٠١٩	٢٠١٨
		دينار أردني	دينار أردني
الموجودات			
الموجودات المتداولة			
حساب جاري لدى البنك المركزي الأردني		٥٩٥,٥٤١	٧٢٩,٦٤٩
فوائد موجودات مالية بالكلفة المطفأة مستحقة وغير مقبوضة		١٣,٠٠٧,٨١٧	١١,٤٣٥,٥٦٨
أرصدة مدينة أخرى		٦,٨٩١	٦,٨٩٢
موجودات مالية بالكلفة المطفأة - الجزء المتداول	٣	١٢٠,٣٥١,٥٧٠	١٦٢,٤٣٧,٦٣٧
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين - الجزء المتداول	٤	٥٨,٥٤٠	٥٦,٨٤٦
مجموع الموجودات المتداولة		١٣٤,٠٢٠,٣٥٩	١٧٤,٦٦٦,٥٩٢
الموجودات غير المتداولة			
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين	٤	١,٠٠٤,٤٧٤	١,٠٥٧,٦٦٤
موجودات مالية بالكلفة المطفأة	٣	٧١٤,٤٣٤,٤٩٤	٥٩٨,٤٠٩,٨٦٣
ممتلكات ومعدات	٥	٣,٥٦٧,٢١٢	٣,٦٥٥,٥٧٠
مجموع الموجودات غير المتداولة		٧١٩,٠٠٦,١٨٠	٦٠٣,١٢٣,٠٩٧
مجموع الموجودات		٨٥٣,٠٢٦,٥٣٩	٧٧٧,٧٨٩,٦٨٩
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات			
أرصدة دائنة أخرى	٦	٤٨,٩٩٢	٣٣,٩٩٥
حقوق الملكية			
رأس المال	٧	٣,١٥٠,٠٠٠	٣,٣٠٠,٠٠٠
الإحتياطيات	٨	٨٤٩,٨٢٧,٥٤٧	٧٧٤,٤٥٥,٦٩٤
مجموع حقوق الملكية		٨٥٢,٩٧٧,٥٤٧	٧٧٧,٧٥٥,٦٩٤
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		٨٥٣,٠٢٦,٥٣٩	٧٧٧,٧٨٩,٦٨٩

قائمة الإيرادات والمصروفات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	إيضاحات	٢٠١٩	٢٠١٨
		دينـار أردني	دينـار أردني
الإيرادات			
رسوم إشتراك	٩	٣٣,٧٧٢,٤٢٢	٤٨,٣٥٠,٣٢٠
فوائد موجودات مالية بالكلفة المطفأة		٤٢,٨٨٨,٨٦٢	٣٦,٤٢٠,١٩٨
عوائد تمويل الإسكان الممنوحة		٢١,٠٥٠	١٥,٧٢٨
فوائد القروض الممنوحة		٤,٨١١	٤,٧٨٢
أخرى		٧,١٣١	٢٣٦
مجموع الإيرادات		٧٦,٦٩٤,٢٧٦	٨٤,٧٩١,٢٦٤
مصاريف إدارية	١٠	(١,٣٢٢,٤٢٣)	(١,٢٢٩,٦٤٨)
الفائض		٧٥,٣٧١,٨٥٣	٨٣,٥٦١,٦١٦

قائمة التغيرات في حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	رأس المال	الإحتياطيات	الإجمالي
	دينـار أردني	دينـار أردني	دينـار أردني
رصيد ١ كانون الثاني ٢٠١٨	٣,٣٠٠,٠٠٠	٦٩٠,٨٩٤,٠٧٨	٦٩٤,١٩٤,٠٧٨
الفائض	-	٨٣,٥٦١,٦١٦	٨٣,٥٦١,٦١٦
رصيد ٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣,٣٠٠,٠٠٠	٧٧٤,٤٥٥,٦٩٤	٧٧٧,٧٥٥,٦٩٤
ما تم دفعه إلى صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية من أصل مساهمة الحكومة في رأس مال المؤسسة	(١٥٠,٠٠٠)	-	(١٥٠,٠٠٠)
الفائض	-	٧٥,٣٧١,٨٥٣	٧٥,٣٧١,٨٥٣
رصيد ٣١ كانون الأول ٢٠١٩	٣,١٥٠,٠٠٠	٨٤٩,٨٢٧,٥٤٧	٨٥٢,٩٧٧,٥٤٧

قائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	٢٠١٩	٢٠١٨
	دينـــار أردني	دينـــار أردني
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
الفائض	٧٥,٣٧١,٨٥٣	٨٣,٥٦١,٦١٦
تعديلات لـ :		
إستهلاكات	١٢٠,٧١٨	١١٨,٣٥٨
أرباح بيع ممتلكات ومعدات	(٣١١)	(٢٣٦)
إيرادات الفوائد	(٤٢,٨٨٨,٨٦٢)	(٣٦,٤٢٠,١٩٨)
التغير في الموجودات والمطلوبات التشغيلية :		
أرصدة مدينة أخرى	١	٥٨
أرصدة دائنة أخرى	١٤,٩٩٧	(٢٢,٣٠٤)
صافي النقد من الأنشطة التشغيلية	٣٢,٦١٨,٣٩٦	٤٧,٢٣٧,٢٩٤
التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية		
موجودات مالية بالكلفة المطفأة	(٧٣,٩٣٨,٥٦٤)	(١٠٤,٣٠٩,٤٢١)
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين	٥١,٤٩٦	(٦٣,٤٠٣)
فوائد مقبوضة	٤١,٣١٦,٦١٣	٣٤,٣٩٥,٢٨٠
المتحصل من بيع ممتلكات ومعدات	٣٢٩	٥٢١
شراء ممتلكات ومعدات	(٣٢,٣٧٨)	(١١,٨٥٨)
صافي النقد من الأنشطة الإستثمارية	(٣٢,٦٠٢,٥٠٤)	(٦٩,٩٨٨,٨٨١)
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية		
المحول الى صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية كبدل حصة مساهمة الحكومة في رأس مال الصندوق	(١٥٠,٠٠٠)	-
صافي النقد من الأنشطة الإستثمارية	(١٥٠,٠٠٠)	-
صافي التغير في النقد والنقد المعادل	(١٣٤,١٠٨)	(٢٢,٧٥١,٥٨٧)
النقد والنقد المعادل في بداية السنة	٧٢٩,٦٤٩	٢٣,٤٨١,٢٣٦
النقد والنقد المعادل في نهاية السنة	٥٩٥,٥٤١	٧٢٩,٦٤٩
معلومات عن نشاط غير نقدي		
إقفال الجزء المتبقي من مشروع الطاقة الشمسية-تحت التنفيذ في حساب الأمانات	-	٦,١٠٥

إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ .

(١) الوضع القانوني والنشاط

- تأسست المؤسسة بتاريخ ١٧ أيلول ٢٠٠٠ كشخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري بموجب قانون مؤسسة ضمان الودائع رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته.

- تهدف المؤسسة إلى حماية المودعين لدى البنوك بضمان ودائعهم لديها وفق أحكام هذا القانون وذلك تشجيعاً للإدخار وتعزيزاً للثقة بالنظام المصرفي والمساهمة في الحفاظ على الإستقرار المصرفي والمالي في المملكة وذلك من خلال تأمين وصول المودعين إلى ودائعهم لدى أي بنك يتقرر تصفيته وفقا للحدود المقررة في القانون والتي تهدف في مجملها الى تعويض المودعين لغاية خمسين ألف دينار أردني وحث كبار المودعين على فرض رقابتهم الذاتية والإضافية على البنوك جنباً إلى جنب الرقابة الحثيثة والمستمرة التي يقوم بها البنك المركزي الأردني.

- لا تعتبر ضمن الودائع الخاضعة لأحكام القانون ما يلي:
  - ودائع الحكومة.
  - ودائع ما بين البنوك.
  - التأمينات النقدية بحدود قيمة التسهيلات الممنوحة بضمانها.

- تضمن المؤسسة فقط الودائع بالدينار الأردني بما لا يتجاوز خمسين ألف دينار للمودع الواحد في كل بنك عضو، وتتمثل البنوك الأعضاء في المؤسسة في جميع البنوك الأردنية وفروع البنوك الأجنبية العاملة بالمملكة بإستثناء فروع البنوك الأردنية العاملة خارج المملكة.

- كما وتضمن المؤسسة الودائع بأي عملة أجنبية يقرر البنك المركزي إخضاعها لأحكام هذا القانون.
- تتكون مصادر المال للمؤسسة مما يلي:
  - رسوم الإشتراكات السنوية التي تدفعها البنوك إلى المؤسسة.
  - عوائد إستثمارات أموال المؤسسة.
  - أي قروض تحصل عليها المؤسسة بمقتضى أحكام القانون.
  - أي منح مالية تقدم للمؤسسة بموافقة من مجلس إدارة البنك المركزي وفي حال كانت هذه المنح مقدمة من جهات غير أردنية يجب الحصول على موافقة مجلس الوزراء.
  - أي مبالغ مالية مستردة للمؤسسة من عمليات التصفية أو نتيجة أي إجراء من الإجراءات المنصوص عليها في المادة رقم (٣٨ مكرر) من هذا القانون.
- تم إقرار القوائم المالية من قبل مجلس الإدارة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ حزيران ٢٠٢٠.

(٢) أسس إعداد القوائم المالية والسياسات المحاسبية الهامة

٢-١ أسس إعداد القوائم المالية

- الإطار العام لإعداد القوائم المالية

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية.

- أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية إستناداً إلى طريقة التكلفة التاريخية بإستثناء بعض البنود التي تم قياسها بإستخدام طرق أخرى غير طريقة التكلفة التاريخية.

- العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض القوائم المالية بالدينار الأردني والذي يمثل العملة الوظيفية للمنشأة.

٢-٢ إستخدام التقديرات

– عند إعداد القوائم المالية تقوم الإدارة بإجتهادات وتقديرات وإفتراضات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية ومبالغ الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصاريف، وإن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

- تتم مراجعة التقديرات والإفتراضات على نحو مستمر. يتم الإعتراف بالتغيرات في التقديرات المحاسبية في الفترة التي تم فيها تغيير التقديرات والسنوات اللاحقة التي تتأثر بذلك التغيير.

- إن الأمثلة حول إستخدام التقديرات هي الخسائر الإئتمانية المتوقعة، الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات القابلة للإستهلاك، المخصصات، وأية قضايا مقامة ضد المنشأة.

٢-٣ تطبيق المعايير الدولية لأعداد التقارير المالية الجديدة والمعدلة

المعايير الجديدة والمعدلة

- المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٦)

إعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠١٩ قامت المنشأة بتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) عقود الإيجار، والذي حل محل:

- معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) عقود الإيجار.
- تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقارير المالية رقم (٤) الترتيبات التي تتضمن التأجير.
- تفسير اللجنة الدائمة للتفسيرات رقم (١٥) عقود الإيجار التشغيلي - الحوافز.
- تفسير اللجنة الدائمة للتفسيرات رقم (٢٧) تقييم جوهر العملية التي تتضمن شكل قانوني لعقد الإيجار.

أحدث المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) تحول كبير في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التشغيلية لدى المستأجر حيث تم بموجب هذا المعيار رسملة كافة عقود الإيجار كموجودات والإعتراف بإلتزامات مقابلها مع وجود إستثناءات محدودة وهي عقود الإيجار قصيرة الأجل والتي تبلغ مدتها سنة واحدة فأقل وعقود الإيجار للأصول المستأجرة ذات القيمة المنخفضة. هذا وبقيت المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار لدى المؤجر دون تغيير إلى حد كبير حيث سوف يستمر المؤجر في تصنيف عقود الإيجار إما تشغيلية أو تمويلية بإستخدام مبادئ مماثلة لتلك المبادئ في معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧).

- قامت المنشأة بإختيار طريقة تطبيق هذا المعيار بأثر رجعي معدل (بدون تعديل أرقام المقارنة) والمسموح به بموجب المعيار.

- وأهم ما أحدثه المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) على عقود الإيجار من حيث:

تعريف عقود الإيجار

ما يميز هذا المعيار هو مفهوم السيطرة حيث يتم تصنيف عقود الإيجار وعقود الخدمات على أساس ما إذا كان العميل يملك سيطرة على إستخدام الأصل المحدد لفترة من الزمن مقابل عوض محدد. وهذا على عكس ما ركز عليه المعيار الدولي المحاسبي رقم (١٧) بخصوص المخاطر والحوافز.

معالجة عقود الإيجار لدى المستأجر (عقد إيجار تشغيلي)

ما يميز هذا المعيار هو طريقة معالجة المنشأة لعقود الإيجار التشغيلية حيث كانت خارج القوائم المالية.

يطبق المعيار على جميع عقود الإيجار بإستثناء (عقود الإيجار قصيرة الأجل والتي تبلغ مدتها سنة واحدة فأقل وعقود الإيجار للأصول المستأجرة ذات القيمة المنخفضة) حيث تقوم المنشأة بما يلي:

- الإعتراف بحق إستخدام موجودات وإلتزامات عقود الإيجار في قائمة المركز المالي مبدئيا بالقيمة الحالية لدفعات الإيجار المستقبلية.
- يتم الإعتراف بإستهلاك حق الإستخدام الموجودات والأرباح على مطلوبات عقود الإيجار في قائمة الدخل.
- في قائمة التدفقات النقدية يتم تصنيف دفعات تخفيض إلتزامات عقود الإيجار ضمن الأنشطة التمويلية والمبالغ المتعلقة بمصروف فائدة إلتزامات عقود الإيجار ضمن الأنشطة التشغيلية أو التمويلية. أما بخصوص عقود الإيجار قصيرة الأجل أو العقود ذات القيمة المنخفضة (غير المرسملة) فيتم تصنيفها ضمن الأنشطة التشغيلية.

- المبلغ الأساسي لعقد الإيجار ضمن النشاطات التمويلية والأرباح على المطلوبات ضمن الأنشطة التشغيلية.

بخصوص عقود الإيجار قصيرة الأجل والتي تبلغ مدتها سنة واحدة فأقل وعقود الإيجار للأصول المستأجرة ذات القيمة المنخفضة يتم الإعتراف بها كمصروف ضمن قائمة الدخل على أساس القسط الثابت.

ينص المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) على إختبار تدني حق إستخدام الموجودات وفقا للمعيار المحاسبي رقم (٣٦) تدني قيمة الموجودات وهذا مختلف عن معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) الذي كان يتطلب الإعتراف بمخصص لعقود الإيجار المثقلة.

معالجة عقود الإيجار لدى المستأجر (عقد إيجار تمويلي)

ما يميز هذا المعيار هو قيمة الضمانات المتبقية التي يقدمها المستأجر للمؤجر حيث يعترف بالمبلغ المتوقع دفعة كجزء من إلتزام عقد الإيجار، أما المعيار الدولي رقم (١٧) فإنه يعترف بالحد الأقصى للمبلغ المضمون.

- حسب تقديرات الإدارة لا يوجد أثر جوهري لتطبيق المعيار الدولي رقم (١٦) على القوائم المالية.

معايير وتفسيرات أصدرت ولم تصبح سارية المفعول بعد

رقم المعيار أو التفسير	البيان	تاريخ النفاذ
المعيار المحاسبي رقم(١) عرض البيانات المالية. المعيار المحاسبي رقم (٨) السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء	تعريف الأهمية حيث تكون المعلومات جوهرية إذا كان من المتوقع أن يؤثر حذفها أو إخفائها أو إغفالها بشكل معقول على القرارات التي يتخذها المستخدمون الأساسيون للقوائم المالية بناءً على تلك القوائم المالية	١ كانون ثاني ٢٠٢٠ أو بعد
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (١٧) عقود التأمين	يحل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) محل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٤) حيث يتطلب قياس مطلوبات التأمين عند القيمة الحالية للوفاء بها ويوفر نهجا أكثر إتساقاً للقياس والعرض لجميع عقود التأمين.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢ أو بعد
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٣) إندماج الأعمال	تعديلات على تعريف الأعمال. وحتى يتم إعتبارها أعمال يجب أن تكون مجموعة متكاملة من الأنشطة والموجودات وتشمل كحد أدنى مدخلات وعملية موضوعية تساهم معا بشكل كبير في القدرة على إنشاء مخرجات. يجب أن يكون لها القدرة على المساهمة في إنشاء مخرجات بدلا من القدرة على إنشاء مخرجات.	١ كانون ثاني ٢٠٢٠ أو بعد
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٠) القوائم المالية الموحدة ومعيار المحاسبة الدولي رقم (٢٨) الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة.	تتعلق هذه التعديلات في بيع أو مساهمة في الموجودات بين المستثمر والشركة الزميلة و/أو المشروع المشترك.	تاريخ السريان إلى أجل غير مسمى.

٢-٤ ملخص السياسات المحاسبية الهامة

- الأدوات المالية

الأداة المالية هي أي عقد ينتج عنه موجوداً مالياً لمنشأة وإلتزام مالي أو أداة ملكية لمنشأة أخرى.

- الموجودات المالية

– الموجود المالي هو أي موجود يكون عبارة عن:

أ. نقد، أو

ب. أدوات حقوق ملكية في منشأة أخرى، أو

ج. حق تعاقدي لإستلام نقد أو موجود مالي أخر من منشأة أخرى، أو لتبادل الموجودات أوالمطلوبات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط من المتوقع أن تكون إيجابية للمنشأة، أو

د. عقد من الممكن أو ستتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة.

– يتـم قياس الموجـودات المالية مبدئياً (غير المصنفة ضمن فئة القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعامـلات التي تنسب مباشرة إلى إمتـلاك الموجود المالي. أما في حالة الموجودات المالية المصنفة ضمن فئة القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة فيتم تسجيل تكاليف المعاملات في قائمة الدخل.

– تصنف الموجودات المالية إلى ثلاث فئات وهي على النحو التالي:

– موجودات مالية بالتكلفة المطفأة.

– موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

– موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

- يتم قياس الموجود المالي بالتكلفة المطفأة إذا تحقق الشرطان التاليان:

– تم الإحتفاظ بالموجود ضمن نموذج أعمال والذي يكون الهدف منه الإحتفاظ بالموجودات من أجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.

– ينتج عن الشروط التعاقدية للموجود المالي في تواريخ محددة تدفقات نقدية تكون مجرد دفعات للمبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي القائم.

- القياس اللاحق للموجودات المالية

لاحقاً يتم قياس الموجودات المالية كما يلي :

الموجودات المالية	القياس اللاحق
الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة	يتم قياس هذه الموجودات لاحقاً بالتكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعّالة. يتم تخفيض التكلفة المطفأة بمبلغ خسائر التدني. يتم الإعتراف بإيرادات الفوائد وأرباح وخسائر فروقات العملة وخسائر التدني في الربح أو الخسارة. وكذلك أي أرباح أو خسائر تنشأ عن عملية الإستبعاد فيتم الإعتراف بها في الربح أو الخسارة.

- إستبعاد الموجودات المالية

يتم إستبعاد الموجود المالي (أو جزء من الموجود المالي أو جزء من مجموعة موجودات مالية متشابهة) عند:

- إنتهاء الحق في إستلام التدفقات النقدية من الموجود المالي؛ أو
- قيام المنشأة بتحويل الحقوق التعاقدية لإستلام التدفقات النقدية من الموجود المالي أو إلتزامها بتسديد التدفقات النقدية المستلمة من الموجود المالي بالكامل إلى طرف ثالث.

- المطلوبات المالية

- المطلوب المالي هو أي مطلوب يكون عبارة عن:

أ- إلتزام تعاقدي لتسليم نقد أو موجود مالي آخر إلى منشأة أخرى، أو لتبادل الموجودات أو المطلوبات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط من المتوقع أن تكون غير إيجابية للمنشأة، أو

ب- عقد من الممكن أو ستتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة.

- يتم الإعتراف مبدئياً بالمطلوبات المالية بالقيمة العادلة مطروحا منها تكاليف المعاملات التي تحمل مباشرة على إصدار هذه المطلوبات، بإستثناء المطلوبات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والتي تقاس مبدئياً بالقيمة العادلة.
- بعد الإعتراف المبدئي، تقوم المنشأة بقياس جميع المطلوبات المالية حسب التكلفة المطفأة بإستخدام طريقة الفائدة الفعّالة، بإستثناء المطلوبات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والتي تقاس بالقيمة العادلة وبعض المطلوبات المالية الأخرى المحددة والتي لا تقاس حسب التكلفة المطفأة.
- يتم الإعتراف بالمطلوبات المالية ضمن هذه الفئة بالقيمة العادلة، ويتم الإعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة.

- الذمم التجارية الدائنة والمستحقات

الذمم التجارية الدائنة والمستحقات هي إلتزامات للدفع مقابل البضائع أو الخدمات التي تم إستلامها أو التزود بها سواءً تم تقديم فواتير بها أو تم الإتفاق رسمياً بشأنها مع المورد أم لا.

- مقاصة الأدوات المالية

يتم مقاصة الموجودات المالية والإلتزامات المالية مع إظهار صافي القيمة في قائمة المركز المالي فقط إذا كان هناك حق قانوني حالي واجب النفاذ لمقاصة المبالغ المعترف بها ووجود نية للتسوية على أساس الصافي، أو بيع الموجودات وتسوية الإلتزامات في نفس الوقت.

- النقد والنقد المعادل

هو النقد في الصندوق والحسابات الجارية والودائع قصيرة الأجل لدى البنوك ذات فترات إستحقاق لثلاثة أشهر أو أقل، والتي لا تكون معرضة لمخاطر هامة للتغير في القيمة.

- القروض الممنوحة

- يمنح قرض/تمويل الإسكان لأي من الأغراض التالية:
  - لبناء سكن داخل المملكة على أرض يملكها بالكامل أو على سطح بناء يمتلكه لهذا الغرض .
  - لشراء بيت أو شقة داخل المملكة.
  - لشراء أرض وإقامة بيت سكن عليها داخل المملكة.
  - لشراء حصة شريك له بالأرض أو العقار لغاية التملك الكامل للأرض أو العقار ويستثنى من ذلك شراء حصة الزوج أو الزوجة.
  - لصيانة بيت يملكه أو إضافة أي أجزاء إليه أو إجراء أي تحسينات عليه.
  - لتسديد أي دين مصرفي أو دين ترتب عليه من أي جهة عامة شريطة أن يكون هذا الدين قد منح لأي غرض من الأغراض المنصوص عليها في هذه الفقرة.
  - يجب أن يسدد القرض وفوائده/التمويل في مدة لا تتجاوز الثلاثين سنة من تاريخ منحه، شريطة أن لا يتجاوز عمر الموظف عن سبعين سنة في نهاية هذه المدة.

- تدني قيمة الموجودات المالية

- في كل تاريخ تقرير مالي، تقوم المنشأة بتقييم فيما إذا كانت الموجودات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة وأدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر قد تدنت إئتمانياً. يعتبر الأصل المالي قد تدنى إئتمانياً عند وقوع حدث أو أكثر له أثر سلبي على التدفقات النقدية المتوقعة للموجودات المالية.
- تعترف المنشأة بمخصص الخسارة الإئتمانية المتوقعه لـ:
  - الموجودات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.
  - الإستثمارات في أدوات الدين المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.
  - موجودات العقود.
- تقيس المنشأة مخصص الخسارة بمبلغ يساوي العمر الإئتماني للخسارة الإئتمانية المتوقعة.
- يتم قياس مخصص الخسارة للذمم التجارية المدينة وموجودات العقود دائماً بمبلغ يساوي العمر الإئتماني للخسارة الإئتمانية المتوقعة.

- عند تحديد فيما إذا كان خطر الإئتمان لأصل مالي قد زاد بشكل جوهري منذ الإعتراف المبدئي وعند تقدير الخسارة الإئتمانية المتوقعة، فإن المنشأة تأخذ بعين الإعتبار المعلومات المعززة ذات العلاقة والمتاحة دون تكلفة زائدة أو جهد مفرط بناءً على خبرة المنشأة التاريخية والمعلومات الإستشرافية.
- تعتبر المنشأة الأصل المالي متعثر عندما:
- من غير المرجح أن يسدد العميل التزاماته الإئتمانية إلى المنشأة بالكامل، دون رجوع المنشأة إلى إتخاذ إجراءات مثل تحصيل أوراق مالية (إن وجدت)؛ أو
- يتجاوز إستحقاق الأصل المالي أكثر من ٣٦٠ يوم.
- يتم طرح مخصص الخسارة للموجودات المالية المقاسة بالتكلفة من القيمة الإجمالية المسجلة لهذه الموجودات.
- يتم شطب الأصل المالي عندما لا يكون هناك توقع معقول باسترداد التدفقات النقدية التعاقدية. وتقوم المنشأة بشطب المبلغ الإجمالي للأصل المالي في حال تصفية المنشأة أو إعلان الإفلاس أو إصدار حكم محكمة برفض دعوى المطالبة بالأصل المالي.

- الممتلكات والمعدات

– يتم الإعتراف مبدئياً بالممتلكات والمعدات بالتكلفة التي تمثل سعر الشراء مضافاً إليه أي تكاليف أخرى تم تحميلها على نقل الممتلكات والمعدات إلى الموقع وتحقيق الشروط اللازمة لها لتعمل بالطريقة التي ترغبها الإدارة.
- بعد الإعتراف المبدئي، يتم تسجيل الممتلكات والمعدات في قائمة المركز المالي بالتكلفة مطروحاً منها الإستهلاك المتراكم وأي خسائر تدني متراكمة في القيمة، أما الأراضي فلا تستهلك.
- يتم الإعتراف بالإستهلاك في كل فترة كمصروف. ويتم إحتساب الإستهلاك على أساس القسط الثابت والذي يتوقع إستهلاك المنافع الإقتصادية المستقبلية المتوقعة لهذه الموجودات خلال العمر الإنتاجي لها بإستخدام النسب السنوية التالية:

الفئة	نسبة الإستهلاك ٪
مبنى	٣
اجهزة حاسوب واتصالات	١٠ - ٢٥
اثاث وديكورات	١٠ - ١٥
سيارات	١٥

-تتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة في نهاية كل سنة، وأي تغير في التقديرات يتم تأثيره في الفترات اللاحقة.
- يتم إجراء إختبار لتدني القيمة التي تظهر بها الممتلكات والمعدات في قائمة المركز المالي عند ظهور أي

أحداث أو تغيرات في الظروف تظهر أن هذه القيمة غير قابلة للإسترداد. وفي حال ظهور أي مؤشر لتدني القيمة، يتم إحتساب خسائر تدني تبعاً لسياسة تدني قيمة الموجودات.

- عند أي إستبعاد لاحق للممتلكات أو المعدات فإنه يتم الإعتراف بقيمة المكاسب أو الخسارة الناتجة، التي تمثل الفرق ما بين صافي عوائد الإستبعاد والقيمة التي تظهر بها هذه الممتلكات أو المعدات في قائمة المركز المالي، ضمن الربح أو الخسارة.
- يتم تحميل المبالغ التي تدفع لإنشاء الممتلكات أو المعدات بداية إلى حساب مشاريع قيد التنفيذ وعندما يصبح المشروع جاهزاً للإستخدام يتم نقله إلى البند الخاص به من ضمن الممتلكات والمعدات.

- تدني قيمة الموجودات الغير مالية

- في تاريخ كل قائمة مركز مالي، تقوم الإدارة بمراجعة القيمة التي تظهر بها الموجودات غير المالية (الممتلكات والمعدات) في قائمة المركز المالي، لتحديد فيما إذا كان هناك أي مؤشرات تدل على تدني قيمة هذه الموجودات.
- في حالة ظهور أي مؤشرات تدني، يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للموجودات لتحديد مدى خسارة التدني، وهي القيمة التي تتجاوز بها القيمة التي يظهر بها الموجود في قائمة المركز المالي قيمته القابلة للإسترداد. وتمثل القيمة القابلة للإسترداد قيمة الموجود العادلة مطروحاً منها تكاليف البيع أو قيمة المنفعة في الموجود أيهما أكبر. القيمة العادلة للموجود هي القيمة التي من الممكن تبادل الموجود عندها ما بين أطراف على علم وراغبة بالتفاوض على أساس تجاري. وقيمة المنفعة في الموجود هي القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقع تولدها من الموجود.
- لأغراض تقييم الإنخفاض في القيمة، يتم تجميع الأصول في أدنى المستويات التي تتوفر لها تدفقات نقدية بشكل مستقل (الوحدات المولدة للنقد). وتتم مراجعة إنخفاض القيمة السابق للأصول غير المالية (فيما عدا الشهرة) للنظر في إمكانية عكسها المحتمل في تاريخ القوائم المالية.
- يتم الإعتراف بخسارة التدني مباشرة من ضمن الخسائر.
- عند عكس خسارة تدني القيمة في فترة لاحقة، يتم زيادة القيمة التي يظهر بها الموجود في قائمة المركز المالي بالقيمة المعدّلة التقديرية للقيمة القابلة للإسترداد بحيث لا تزيد قيمة الزيادة نتيجة عكس خسارة التدني عن قيمة التكلفة التاريخية المستهلكة في حالة عدم الإعتراف بالتدني في السنوات السابقة. ويتم الإعتراف بعكس خسارة التدني مباشرة من ضمن الربح.

- الإعتراف بالإيرادات

- تعترف المنشأة بالإيراد من بيع السلع أو تقديم الخدمة عند نقل السيطرة إلى المشتري.
- تقاس الإيرادات على أساس المقابل المحدد في أي عقد مبرم مع العميل والمتوقع إستلامة وتستبعد المبالغ المحصلة لصالح أطراف أخرى.

- رسوم الإشتراك

يتم الإعتراف برسوم الإشتراك السنوي للبنوك بنسبة واحد وخمسة وسبعون بالألف من مجموع الودائع لدى البنوك بمرور الوقت.

- إيرادات الفوائد

يستحق إيراد الفائدة على أساس الزمن وبالرجوع إلى المبلغ الأصلي القائم وسعر الفائدة الفعّال المستخدم.

(٣) موجودات مالية بالكلفة المطفأة

يمتد تاريخ إستحقاق السندات وأذونات الخزينة كما يلي:

	الجزء المتداول	الجزء غير المتداول									المجموع		
	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩	٢٠٣٢	٢٠٣٣	المجموع	٢٠١٩	٢٠١٨
	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
سندات خزينة	٩٦,٨٠٠,٠٠٠	١٧٠,٩٩٨,٦٨٨	٩٧,٩١١,٥٥١	٧٨,٤١٩,٠٩١	٥٧,٣٠٠,٠٠٠	٤١,٢٨٨,٤٨٠	١٠٢,٤٩٨,٩٢٩	١٧,٩٩٩,٣٩١	٤٢,٠٢٣,٤١٦	٢٥,٩٩٤,٩٤٨	٨,٠٠٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠,٠٠٠	٦٥٧,٤٣٤,٤٩٤	٧٥٤,٢٣٤,٤٩٤	٦٧٠,٠١٠,٣٠٠
أذونات خزينة	٢٣,٥٥١,٥٧٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٣,٥٥١,٥٧٠	٣٣,٨٣٧,٢٠٠
شركة الكهرباء الوطنية	-	-	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠
سندات مؤسسات عامه	-	٣,٠٠٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	-	١٠,٠٠٠,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٣٣,٠٠٠,٠٠٠	٣٣,٠٠٠,٠٠٠	٣٣,٠٠٠,٠٠٠
المجموع	١٢٠,٣٥١,٥٧٠	١٧٣,٩٩٨,٦٨٨	١٤١,٩١١,٥٥١	٧٨,٤١٩,٠٩١	٦٧,٣٠٠,٠٠٠	٤١,٢٨٨,٤٨٠	١٠٢,٤٩٨,٩٢٩	١٧,٩٩٩,٣٩١	٤٢,٠٢٣,٤١٦	٢٥,٩٩٤,٩٤٨	٨,٠٠٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠,٠٠٠	٧١٤,٤٣٤,٤٩٤	٨٣٤,٧٨٦,٠٦٤	٧٦٠,٨٤٧,٥٠٠

- يتراوح معدل أسعار الفائدة على السندات بين ٣,٤٧٪ - ٧,٩٩٩٪ سنويا لعام ٢٠١٩ (بين ٣,١٦٢٪ - ٧,٩٩٩٪ لعام ٢٠١٨).
- يتراوح معدل العائد السنوي على أذونات الخزينة بين ٣,٥٧١٪ - ٤,٤٤١٪ لعام ٢٠١٩ (بين ٤,١٢١٪ - ٤,٤٥٠٪ لعام ٢٠١٨).
- بناءً على التعليمات الصادرة من البنك المركزي الأردني رقم (١٣/ ٢٠١٨) بخصوص تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) والتي تنص على أنه (تستثنى أدوات الدين الصادرة عن الحكومة الأردنية أو بكفالتها وكما هو منصوص عليه في فقرة قياس إحتمالية التعثر).

(٤) تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين

فيما يلي بيان حركة تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين خلال السنة:

	٢٠١٩ دينـــار أردني	٢٠١٨ دينـــار أردني
رصيد التمويل والقروض بداية السنة	١,١١٤,٥١٠	١,٠٥١,١٠٧
قيمة التمويل والقروض الممنوحة خلال السنة	٥,٣٥٠	١٩٢,٣٢٥
الفوائد المضافة على رصيد القروض خلال السنة	٤,٨١١	٤,٧٨٢
عوائد التمويل	٢١,٠٥٠	١٥,٧٢٨
قيمة تحصيلات التمويل والقروض خلال السنة	(٨٢,٧٠٧)	(١٤٩,٤٣٢)
رصيد التمويل والقروض نهاية السنة	١,٠٦٣,٠١٤	١,١١٤,٥١٠
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة - الجزء المتداول	٥٨,٥٤٠	٥٦,٨٤٦
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة - الجزء غير المتداول	١,٠٠٤,٤٧٤	١,٠٥٧,٦٦٤
رصيد التمويل والقروض الممنوحة نهاية السنة	١,٠٦٣,٠١٤	١,١١٤,٥١٠

- يمثل هذا البند قيمة الرصيد المتبقي من تمويل وقروض الإسكان الممنوحة لثمانية عشر موظف من موظفي المؤسسة، تم منح القروض للموظفين بضمان رهن عقاري تأميني من الدرجة الأولى لصالح مؤسسة ضمان الودائع وذلك وفقاً لأحكام المادة رقم ١١٦ – فقرة (ب) من التعليمات الإدارية لشؤون الموظفين وتعديلاتها.

(٥) ممتلكات ومعدات

٢٠١٩	أرض	مبنى	اجهزة حاسوب وإتصالات	أثاث وديكورات	سيارات	مشروع أعمال تهيئة الطابق الثاني من مبنى المؤسسة تحت التنفيذ	مشروع الطاقة الشمسية تحت التنفيذ	المجموع
	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
الكلفـــة								
الرصيد في بداية السنة	١,١٥٧,٠٥٠	٣,٧٩٦,٧٦٩	١٢٠,٤١٦	١٨٥,٩٢٢	٥٧,٦٥٧	-	-	٥,٣١٧,٨١٤
إضافات	-	-	١٣,٩٧٩	٣٩٩	-	١٨,٠٠٠	-	٣٢,٣٧٨
إستبعادات	-	-	(١٥,٥٣٠)	(٢,٨٨١)	-	-	-	(١٨,٤١١)
الرصيد في نهاية السنة	١,١٥٧,٠٥٠	٣,٧٩٦,٧٦٩	١١٨,٨٦٥	١٨٣,٤٤٠	٥٧,٦٥٧	١٨,٠٠٠	-	٥,٣٣١,٧٨١
الإستهلاك المتراكم								
الرصيد في بداية السنة	-	١,٣٢٢,١٤٠	٩٨,٥٩٣	١٨٣,٨٥٦	٥٧,٦٥٥	-	-	١,٦٦٢,٢٤٤
إستهلاكات	-	١١٣,٩٠٣	٦,٥٢٤	٢٩١	-	-	-	١٢٠,٧١٨
إستبعادات	-	-	(١٥,٥١٣)	(٢,٨٨٠)	-	-	-	(١٨,٣٩٣)
الرصيد في نهاية السنة	-	١,٤٣٦,٠٤٣	٨٩,٦٠٤	١٨١,٢٦٧	٥٧,٦٥٥	-	-	١,٧٦٤,٥٦٩
الصافي	١,١٥٧,٠٥٠	٢,٣٦٠,٧٢٦	٢٩,٢٦١	٢,١٧٣	٢	١٨,٠٠٠	-	٣,٥٦٧,٢١٢

٢٠١٨	أرض	مبنى	اجهزة حاسوب وإتصالات	أثاث وديكورات	سيارات	مشروع أعمال تهيئة الطابق الثاني من مبنى المؤسسة تحت التنفيذ	مشروع الطاقة الشمسية تحت التنفيذ	المجموع
	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
الكلفة								
الرصيد في بداية السنة	١,١٥٧,٠٥٠	٣,٧٣٦,٢٢٦	١١٧,٣٠٤	١٨٤,٢٣٧	٥٧,٦٥٧	-	٦٦,٢٤٨	٥,٣١٨,٧٢٢
إضافات	-	-	٩,٧٧٣	١,٦٨٥	-	-	٤٠٠	١١,٨٥٨
تحويلات	-	٦٠,٥٤٣	-	-	-	-	(٦٠,٥٤٣)	-
إستبعادات	-	-	(٦,٦٦١)	-	-	-	(٦,١٠٥)	(١٢,٧٦٦)
الرصيد في نهاية السنة	١,١٥٧,٠٥٠	٣,٧٩٦,٧٦٩	١٢٠,٤١٦	١٨٥,٩٢٢	٥٧,٦٥٧	-	-	٥,٣١٧,٨١٤
الإستهلاك المتراكم								
الرصيد في بداية السنة	-	١,٢٠٨,٥٤٠	١٠٠,٦١٣	١٨٣,٤٥٤	٥٧,٦٥٥	-	-	١,٥٥٠,٢٦٢
إستهلاكات	-	١١٣,٦٠٠	٤,٣٥٦	٤٠٢	-	-	-	١١٨,٣٥٨
إستبعادات	-	-	(٦,٣٧٦)	-	-	-	-	(٦,٣٧٦)
الرصيد في نهاية السنة	-	١,٣٢٢,١٤٠	٩٨,٥٩٣	١٨٣,٨٥٦	٥٧,٦٥٥	-	-	١,٦٦٢,٢٤٤
الصافي	١,١٥٧,٠٥٠	٢,٤٧٤,٦٢٩	٢١,٨٢٣	٢,٠٦٦	٢	-	-	٣,٦٥٥,٥٧٠

(٦) أرصدة دائنة أخرى

	٢٠١٩	٢٠١٨
	دينـــار أردني	دينـــار أردني
مصاريف مستحقة الدفع	٤٦,١٨٠	٣١,٥٨٣
أمانات	٢,٨١٢	٢,٤١٢
الصافي	٤٨,٩٩٢	٣٣,٩٩٥

(٧) رأس المال

	٢٠١٩	٢٠١٨
	دينـــار أردني	دينـــار أردني
رسم تأسيس غير مسترد (*)	٢,٣٠٠,٠٠٠	٢,٣٠٠,٠٠٠
دفعة من الحكومة (**)	٨٥٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠
المجموع	٣,١٥٠,٠٠٠	٣,٣٠٠,٠٠٠

(*) يتم أخذ مبلغ رسم تأسيس غير مسترد بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني من كل بنك عضو في المؤسسة.

(**) بناءً على ما ورد في القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (٨) لعام ٢٠١٩ فقد تقرر إنشاء صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية كما تقرر أن تقوم المؤسسة بدفع مبلغ مقداره مائة وخمسون ألف دينار أردني تدفعه المؤسسة وتخصمه من أصل مساهمة الحكومة في رأسمال المؤسسة.

(٨) الإحتياطيات

وفقاً لمتطلبات المواد ١٨ و١٩ من قانون مؤسسة ضمان الودائع رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٠ فإن على المؤسسة أن:

- تعمل على تكوين إحتياطيات لها ليبلغ حدها ما نسبته ٣٪ من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام هذا القانون ويجوز لمجلس الوزراء بناءاً على تنسيب مجلس إدارة المؤسسة أن يقرر زيادة الحد المقرر لإحتياطيات المؤسسة وإذا لم تصل إحتياطيات المؤسسة خلال مدة عشر سنوات من تاريخ نفاذ أحكام هذا القانون إلى حدها المقرر أو إذا نقصت إحتياطياتها عن هذا الحد بعد أن تكون قد بلغته أو إذا تقرر تصفية أحد البنوك قبل أن تصل إحتياطيات المؤسسة إلى حدها المذكور، يجوز للمجلس زيادة رسم الإشتراك السنوي للبنوك إلى ما لا يتجاوز ضعف الرسم السنوي للبنوك المقرر في القانون.
- إذا تجاوزت إحتياطيات المؤسسة حدها المقرر في القانون، للمجلس أن يخفض رسم الإشتراك السنوي أو يعفي البنوك منه لسنة واحدة أو أكثر حسب مقتضى الحال.
- علماً بأن نسبة إحتياطيات المؤسسة إلى اجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ وصلت إلى نسبة٤,٢٪ متجاوزة بذلك النسبة المستهدفة قانوناً والبالغة ٣٪.

(٩) رسوم إشتراك

استوفت المؤسسة خلال العام رسم إشتراك سنوي من البنوك بنسبة واحد وخمسة وسبعون بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون الموجودة لدى البنوك الخاضعة لأحكام هذا القانون بإستثناء الودائع التالية:

- ودائع الحكومة.
- ودائع ما بين البنوك.
- التأمينات النقدية بحدود قيمة التسهيلات الممنوحة بضمانها.
- بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم (٢٠١٨/٧) بتاريخ ١٦ تشرين الثاني ٢٠١٨، تم تخفيض نسبة رسوم الإشتراك السنوية التي تدفعها البنوك للمؤسسة بموجب أحكام الفقرة (أ) من المادة رقم (١٢) من قانون مؤسسة ضمان الودائع من نسبة (إثنان ونصف بالألف) إلى نسبة (واحد وخمسة وسبعون بالألف) من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون.

(١٠) مصاريف إدارية

	٢٠١٩	٢٠١٨
	دينار أردني	دينار أردني
رواتب وأجور وملحقاتها	٥٩٦,١٢٣	٥٤٢,٨٢٢
تعويض نهاية الخدمة	١٧٩,٠٣٦	١٥٧,٨٧٠
إستهلاكات	١٢٠,٧١٨	١١٨,٣٥٨
مساهمة المؤسسة في الضمان الإجتماعي	٦٧,٩٧٥	٦١,٥٥٧
مياه وكهرباء	٦٥,٩١٤	٥٩,٣٣٥
تأمين صحي وعلاجات طبية	٥٩,٦٢٩	٥١,١٧٠
مساهمة المؤسسة في صندوق الإدخار	٤٧,٢٧٥	٤٢,٨٠٨
إشتراكات	٢٥,٣٠٢	٢٥,٣١٤
أمن وحماية	٢١,٥٢٨	٢١,٥١٦
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأمين سر مجلس الإدارة	١٨,٦٠٠	١٨,٦٠٠
أتعاب مهنية	١٦,٠٠٠	١٥,٦٠٠
نظافة	١٤,٤١١	١٤,٥٣١
تدريب	١٣,٥٠٦	١٩,٩١٢
صيانة	١٢,٧٨٧	١٩,٥٨٥
محروقات	١٢,٥٤٩	٩,٤٩٩
تأمين	١١,٥٨٩	١٠,٣٦٣
مساهمة المؤسسة في لجنة النشاط الإجتماعي	١١,٣٤٤	٩,٩٦٨
سفر وتنقلات	٥,٩١١	٥,٤٣٨
رسوم ورخص حكومية	٥,٧٦٠	٥,٧٦٠
دعاية وإعلان وإشتراك في الصحف المحلية	٤,٢٣٥	٦,٣٠٣
ضيافة	٣,٦٨٢	٣,٩٧٢
قرطاسية ومطبوعات	٣,٣٢٥	٢,٤٧٦
إتصالات	٣,٣٢٤	٣,٣٨٨
متفرقة	١,٩٠٠	٣,٥٠٣
المجموع	١,٣٢٢,٤٢٣	١,٢٢٩,٦٤٨

(١١) إدارة المخاطـر

أ. مخاطر رأس المال (حقوق الملكية)

يتم التحكم بالإحتياطيات والفائض المحتفظ به لضمان إستمرارية الأعمال وزيادة العـوائد من خـلال تحقيـق التوازن الأمثـل بين حقوق الملكية والديون.

ب. مخاطر سعر الصرف

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغير في سعر الصرف الأجنبي.
- تنشأ مخاطر سعر الصرف نتيجة لتنفيذ معاملات تجارية بالعملات الأجنبية مما يفرض نوعاً من المخاطر نتيجة لتقلبات أسعار صرف هذه العملات خلال السنة.
- تتم إدارة هذه المخاطر عن طريق إجراءات خاصة بأسعار الصرف الأجنبي.
- إن المنشأة غير معرضة لمخاطر سعر الصرف.

ج. مخاطر سعر الفائدة

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في سعر الفائدة في السوق.
- تنشأ مخاطـر سعر الفائدة للأدوات المالية نتيجة للتغيرات بأسعار الفائدة السوقية.
- تتم إدارة المخاطر عـن طريق المحافظـة علـى الجمـع مـا بين أرصـدة أسـعار الفائـدة المتقلبـة والثابتـة خلال السنـة الماليـة بطريقة ملائمة، اضافة الى تنويع آجال الاستحقاق.

د. مخاطر السعر الأخرى

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار السوق (بإستثناء تلك الناتجة عن مخاطر سعر الفائدة أو مخاطر سعر الصرف) سواء تسبب في هذه التغيرات عوامل خاصة بالأداة المالية الفردية أو الجهة التي أصدرتها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المشابهة المتداولة في السوق.
- تنشأ مخاطر السعر الأخرى للأدوات المالية نتيجة الإستثمارات في أدوات حقوق الملكية.
- إن المنشأة غير خاضعة لمخاطر السعر الأخرى.

هـ. مخاطر الائتمان

- هي المخاطر الناتجة عن الخسارة المالية من عدم قدرة طرف أداة المالية من القيام بتنفيذ إلتزاماته.
- يتم مراقبة معدلات الإئتمان بإنتظام للجهات المدينة وحجم المعاملات مع هذه الجهات خلال السنة.
- يتم تقييم الإئتمان بصورة مستمرة من ناحية الأوضاع والظروف الاقتصادية للجهة المدينة.
- تمثل القيم التي تظهر بها الموجودات المالية في القوائـم المالية الحد الأقصى من نسب التعرض لمخاطر الإئتمان، بدون الأخذ بعين الإعتبار قيمة أي ضمانات تم الحصول عليها.
- إن المنشأة غير خاضعة لمخاطر الإئتمان.

و. مخاطر السيولة

- هي مخاطر عدم القدرة على سداد الإلتزامات المالية التي تمت تسويتها من خلال تسليم نقد أو موجود مالي آخر.
- تتم إدارة مخاطر السيولة عن طريق الرقابة على التدفقات النقدية ومقارنتها مع تواريخ إستحقاق الموجودات والمطلوبات المالية.

- يوضح الجدول التالي تواريخ إستحقاق الموجودات والمطلوبات المالية كما في ٣١ كانون أول:

الوصف	أقل من سنة		سنة واحدة فأكثر	
	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨
	دينـــار أردني	دينـــار أردني	دينـــار أردني	دينـــار أردني
الموجودات المالية:				
حساب جاري لدى البنك المركزي الأردني	٥٩٥,٥٤١	٧٢٩,٦٤٩	-	-
فوائد موجودات مالية بالكلفة المطفأة مستحقة وغير مقبوضة	١٣,٠٠٧,٨١٧	١١,٤٣٥,٥٦٨	-	-
أرصدة مدينة أخرى	٨٦٥	٨٦٥	-	-
موجودات مالية بالكلفة المطفأة	١٢٠,٣٥١,٥٧٠	١٦٢,٤٣٧,٦٣٧	٧١٤,٤٣٤,٤٩٤	٥٩٨,٤٠٩,٨٦٣
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين	٥٨,٥٤٠	٥٦,٨٤٦	١,٠٠٤,٤٧٤	١,٠٥٧,٦٦٤
المجموع	١٣٤,٠١٤,٣٣٣	١٧٤,٦٦٠,٥٦٥	٧١٥,٤٣٨,٩٦٨	٥٩٩,٤٦٧,٥٢٧
المطلوبات المالية:				
أرصدة دائنة أخرى	٤٨,٩٩٢	٣٣,٩٩٥	-	-
المجموع	٤٨,٩٩٢	٣٣,٩٩٥	-	-

(١٢) إعادة التصنيف

تم إعادة تصنيف بعض أرصدة عام ٢٠١٨ لجعلها تتناسب مع التصنيف المستخدم في عام ٢٠١٩.

القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل لصندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ و حتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

تقرير مدقق الحسابات المستقل

السادة مجلس الإدارة المحترمين
صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية
شخصية إعتبارية
عمّان – المملكة الأردنية الهاشمية

الرأي

لقد دققنا القوائم المالية لصندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية (شخصية إعتبارية)، والمكونة من قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩، وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩، والإيضاحات حول القوائم المالية وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة.

برأينا، إن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدالة من كافة النواحي الجوهرية المركز المالي للصندوق كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للفترة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية حسبما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للشركة وطبقا لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

أساس الرأي

لقد قمنا بالتدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. إن مسؤولياتنا وفقاً لهذه المعايير موضحة لاحقاً في تقريرنا ضمن فقرة مسؤولية المدقق حول تدقيق القوائم المالية.

نحن مستقلون عن الصندوق وفقاً لمتطلبات مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين "دليل قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين" والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بتدقيقنا للقوائم المالية، بالإضافة لإلتزامنا بالمسؤوليات الأخلاقية الأخرى، وفقاً لهذه المتطلبات.

في إعتقادنا إن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتكون أساساً نعتمد عليه عند إبداء رأينا.

مسؤوليات الإدارة والأشخاص المسؤولين عن الحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد وعدالة عرض هذه القوائم المالية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية حسبما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للشركة لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة

عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعن الرقابة الداخلية التي تراها ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت بسبب الإحتيال أو الخطأ.

عند إعداد القوائم المالية، تكون الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة الصندوق على الإستمرارية والإفصاح، عندما ينطبق ذلك عن أمور تتعلق بالإستمرارية وإستخدام أساس الإستمرارية في المحاسبة، ما لم توجد نية لدى الإدارة بتصفية الصندوق أو إيقاف أعمالها أو عدم وجود بديل واقعي غير ذلك.

الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة مسؤولين عن الإشراف على إعداد التقارير المالية للصندوق.

مسؤولية المدقق حول تدقيق القوائم المالية

إن أهدافنا هي الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من التحريفات الجوهرية سواءً كانت بسبب الإحتيال أو الخطأ، وإصدار تقريرنا الذي يتضمن رأينا حولها. التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد ولكنه ليس ضمانة بأن التدقيق الذي قمنا به وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق سوف يكتشف دائماً أي خطأ جوهري إن وجد، إن التحريفات يمكن أن تنشأ عن الإحتيال أو الخطأ، وتعتبر جوهرية إذا كانت بشكل فردي أو إجمالي ويمكن أن تؤثر بشكل معقول على القرارات الإقتصادية المتخذة من قبل مستخدمين هذه القوائم المالية.

كجزء من عملية التدقيق وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، نقوم بممارسة الحكم المهني والمحافظة على تطبيق مبدأ الشك المهني في جميع نواحي التدقيق، بالإضافة إلى:

- تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية، سواءاً كانت ناشئة عن إحتيال أو خطأ، وكذلك تصميم وتنفيذ إجراءات التدقيق ملائمة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا. إن خطر عدم إكتشاف أخطاء جوهرية ناتجة عن إحتيال أعلى من الخطر الناتج عن الخطأ، كما أن الإحتيال قد يشتمل على التواطؤ، التزوير، الحذف المتعمد، التحريفات، أو تجاوز لأنظمة الرقابة الداخلية.

- الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتدقيق لغايات تصميم إجراءات تدقيق ملائمة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي حول مدى فعالية أنظمة الرقابة الداخلية في الصندوق.

- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإيضاحات ذات العلاقة المعدة من قبل الإدارة.

- الإستنتاج عن مدى ملائمة إستخدام الإدارة لأساس الإستمرارية في المحاسبة، وإستناداً إلى أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هنالك وجود لعدم تيقن جوهري ذا صلة بأحداث أو ظروف يمكن أن تثير شكوكاً جوهرية حول قدرة الصندوق على الإستمرارية كمنشأة مستمرة. فإذا إستنتجنا عدم وجود تيقن جوهري، فنحن مطالبون أن نلفت الإنتباه في تقرير تدقيقنا إلى الإيضاحات ذات الصلة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كان الإفصاح عن هذه المعلومات غير كافياً، فإننا سوف نقوم بتعديل رأينا. إستنتاجاتنا تعتمد على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير تدقيقنا. ومع ذلك، فإنه من الممكن أن تتسبب أحداث أو ظروف مستقبلية في توقف الصندوق عن الإستمرار كمنشأة مستمرة.

- تقييم العرض العام والشكل والمحتوى للقوائم المالية بما فيها الإيضاحات وفيما إذا كانت القوائم المالية تمثل المعاملات والأحداث بشكل يحقق العرض العادل.

لقد تواصلنا مع الأشخاص المسؤولين عن الحوكمة فيما يتعلق بنطاق وتوقيت التدقيق المخطط له وملاحظات التدقيق الهامة، بما في ذلك أية نقاط ضعف هامة في نظام الرقابة الداخلية نحددها خلال تدقيقنا.

تقرير حول المتطلبات القانونية والتشريعية الاخرى

يحتفظ الصندوق بسجلات محاسبية منتظمة بصورة أصولية، تتفق من النواحي الجوهرية مع القوائم المالية ونوصي مجلس الإدارة بالمصادقة عليها.

طلال أبوغزاله وشركاه الدولية

محمد الأزرق

(إجازة رقم ١٠٠٠)

عمّان في ١٨ حزيران ٢٠٢٠

القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات المستقل للصندوق
للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ و حتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	إيضاحات	٢٠١٩ دينار أردني
الموجودات		
حساب جاري لدى البنك المركزي الأردني		١٠,٤٠١,١٧٢
مجموع الموجودات		١٠,٤٠١,١٧٢
المطلوبات وحقوق الملكية		
المطلوبات		
مصاريف مستحقة الدفع		١,٠٠٠
مجموع المطلوبات		١,٠٠٠
حقوق الملكية		
رأس المال	٣	٥٥٠,٠٠٠
الإحتياطيات	٤	٩,٨٥٠,١٧٢
مجموع حقوق الملكية		١٠,٤٠٠,١٧٢
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		١٠,٤٠١,١٧٢

قائمة الإيرادات والمصروفات للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	إيضاحات	للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينـــار أردني
رسوم إشتراك	٥	٩,٨٥٧,٦١١
مصاريف إدارية	٦	(٧,٤٣٩)
الفائض		٩,٨٥٠,١٧٢

قائمة التغيرات في حقوق الملكية للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	رأس المال	الإحتياطيات	الإجمالي
	دينار أردني	دينار أردني	دينار أردني
تسديد رأس المال	٥٥٠,٠٠٠	-	٥٥٠,٠٠٠
الفائض	-	٩,٨٥٠,١٧٢	٩,٨٥٠,١٧٢
رصيد ٣١ كانون الأول ٢٠١٩	٥٥٠,٠٠٠	٩,٨٥٠,١٧٢	١٠,٤٠٠,١٧٢

قائمة التدفقات النقدية للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

	للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩
	دينار أردني
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	
الفائض	٩,٨٥٠,١٧٢
التغير في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:	
مصروف مستحق	١,٠٠٠
صافي النقد من الأنشطة التشغيلية	٩,٨٥١,١٧٢
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	
تسديد رأس المال	٥٥٠,٠٠٠
صافي النقد من الأنشطة التمويلية	٥٥٠,٠٠٠
صافي التغير في النقد والنقد المعادل	١٠,٤٠١,١٧٢
النقد والنقد المعادل في نهاية السنة	١٠,٤٠١,١٧٢

ايضاحات حول القوائم المالية للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

١. الوضع القانوني والنشاط

- تأسس الصندوق بتاريخ ١ نيسان ٢٠١٩ بموجب قانون معدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم ٨ لسنة ٢٠١٩ كشخصية إعتبارية تتولى إدارته مؤسسة ضمان الودائع وتكون العلاقة بين الصندوق والمؤسسة على أساس الوكالة بالأجر وتنظم جميع أمور هذه العلاقة بموجب قرار من المجلس، ويقوم الصندوق على مبدأ التكافل والتعاون وما يُدفع له من البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع والمؤسسة يكون على سبيل التبرع.
- تهدف المؤسسة من خلال "صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية" إلى حماية المودعين لدى البنوك الإسلامية بضمان ودائعهم لديها وفق أحكام هذا القانون وذلك تشجيعاً للإدخار وتعزيزاً للثقة بالنظام المصرفي والمساهمة في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة وذلك من خلال تأمين وصول المودعين إلى ودائعهم لدى أي بنك إسلامي يتقرر تصفيته وفقاً للحدود المقررة في القانون والتي تهدف في مجملها إلى تعويض المودعين لغاية خمسين ألف دينار أردني وحث كبار المودعين على فرض رقابتهم الذاتية والإضافية على البنوك الإسلامية جنباً إلى جنب الرقابة الحثيثة والمستمرة التي يقوم بها البنك المركزي الأردني.
- تتكون مصادر المال للصندوق مما يلي:
- رسوم الإشتراكات السنوية التي يتم تحصيلها من البنوك الإسلامية.
- عوائد إستثمارات أموال الصندوق.
- أي قروض حسنة يحصل عليها الصندوق.
- أي منح مالية تقدم للصندوق بموافقة من مجلس إدارة البنك المركزي وموافقة مجلس الوزراء إذا كانت المنح مقدمة من جهات غير أردنية.
- تؤول أموال الصندوق في حال تصفيته إلى صندوق الزكاة في المملكة وذلك بعد تغطية كافة المصروفات والخسائر المترتبة على الصندوق.
- تم إقرار القوائم المالية من قبل مجلس الإدارة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ حزيران ٢٠٢٠.

٢. أسس إعداد القوائم المالية والسياسات المحاسبية الهامة

٢-١ أسس إعداد القوائم المالية

- **الإطار العام لإعداد القوائم المالية**

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، في حال عدم وجود معايير صادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تتعلق ببنود القوائم المالية يتم تطبيق معايير التقارير المالية الدولية والتفسيرات الصادرة حولها، بما يتفق مع المعايير الشرعية لحين صدور معايير إسلامية لها.

- أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية إستناداً إلى طريقة التكلفة التاريخية بإستثناء بعض البنود التي تم قياسها بإستخدام طرق أخرى غير طريقة التكلفة التاريخية.

- العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض القوائم المالية بالدينار الأردني والذي يمثل العملة الوظيفية للمنشأة.

٢-٢ إستخدام التقديرات

- عند إعداد القوائم المالية تقوم الإدارة بإجتهادات وتقديرات وإفتراضات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية ومبالغ الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصاريف، وإن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.
- تتم مراجعة التقديرات والإفتراضات على نحو مستمر. يتم الإعتراف بالتغيرات في التقديرات المحاسبية في الفترة التي تم فيها تغيير التقديرات والسنوات اللاحقه التي تتأثر بذلك التغيير.
- إن الأمثلة حول إستخدام التقديرات هي الخسائر الإئتمانية المتوقعة، الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات القابلة للإستهلاك، المخصصات، وأية قضايا مقامة ضد المنشأة.

٢-٣ تطبيق المعايير الدولية لأعداد التقارير المالية الجديدة والمعدلة

المعايير الجديدة والمعدلة

- المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٦)

إعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠١٩ قامت المنشأة بتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) عقود الإيجار، والذي حل محل:

- معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) عقود الإيجار.
- تفسير لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقارير المالية رقم (٤) الترتيبات التي تتضمن التأجير.
- تفسير اللجنة الدائمة للتفسيرات رقم (١٥) عقود الإيجار التشغيلي – الحوافز.
- تفسير اللجنة الدائمة للتفسيرات رقم (٢٧) تقييم جوهر العملية التي تتضمن شكل قانوني لعقد الإيجار.

أحدث المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) تحول كبير في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التشغيلية لدى المستأجر حيث تم بموجب هذا المعيار رسملة كافة عقود الإيجار كموجودات والإعتراف بإلتزامات مقابلها مع وجود إستثناءات محدودة وهي عقود الإيجار قصيرة الأجل والتي تبلغ مدتها سنة واحدة فأقل وعقود الإيجار للأصول المستأجرة ذات القيمة المنخفضة. هذا وبقيت المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار لدى المؤجر دون تغيير إلى حد كبير حيث سوف يستمر المؤجر في تصنيف عقود الإيجار إما

تشغيلية أو تمويلية بإستخدام مبادئ مماثلة لتلك المبادئ في معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧).

- قامت المنشأة بإختيار طريقة تطبيق هذا المعيار بأثر رجعي معدل (بدون تعديل أرقام المقارنة) والمسموح به بموجب المعيار.
- وأهم ما أحدثه المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) على عقود الإيجار من حيث:
- تعريف عقود الإيجار

ما يميز هذا المعيار هو مفهوم السيطرة حيث يتم تصنيف عقود الإيجار وعقود الخدمات على أساس ما إذا كان العميل يملك سيطرة على إستخدام الأصل المحدد لفترة من الزمن مقابل عوض محدد. وهذا على عكس ما ركز عليه المعيار الدولي المحاسبي رقم (١٧) بخصوص المخاطر والحوافز.

- معالجة عقود الإيجار لدى المستأجر (عقد إيجار تشغيلي)

ما يميز هذا المعيار هو طريقة معالجة المنشأة لعقود الإيجار التشغيلية حيث كانت خارج القوائم المالية.

يطبق المعيار على جميع عقود الإيجار بإستثناء (عقود الإيجار قصيرة الأجل والتي تبلغ مدتها سنة واحدة فأقل وعقود الإيجار للأصول المستأجرة ذات القيمة المنخفضة) حيث تقوم المنشأة بما يلي:

- الإعتراف بحق إستخدام موجودات وإلتزامات عقود الإيجار في قائمة المركز المالي مبدئيا بالقيمة الحالية لدفعات الإيجار المستقبلية.
- يتم الإعتراف بإستهلاك حق الإستخدام الموجودات والأرباح على مطلوبات عقود الإيجار في قائمة الدخل.
- في قائمة التدفقات النقدية يتم تصنيف دفعات تخفيض إلتزامات عقود الإيجار ضمن الأنشطة التمويلية والمبالغ المتعلقة بمصروف فائدة إلتزامات عقود الإيجار ضمن الأنشطة التشغيلية أو التمويلية. أما بخصوص عقود الإيجار قصيرة الأجل أو العقود ذات القيمة المنخفضة (غير المرسملة) فيتم تصنيفها ضمن الأنشطة التشغيلية.
- المبلغ الأساسي لعقد الإيجار ضمن النشاطات التمويلية والأرباح على المطلوبات ضمن الأنشطة التشغيلية.

بخصوص عقود الإيجار قصيرة الأجل والتي تبلغ مدتها سنة واحدة فأقل وعقود الإيجار للأصول المستأجرة ذات القيمة المنخفضة يتم الإعتراف بها كمصروف ضمن قائمة الدخل على أساس القسط الثابت.

ينص المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) على إختبار تدني حق إستخدام الموجودات وفقا للمعيار المحاسبي رقم (٣٦) تدني قيمة الموجودات وهذا مختلف عن معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) الذي كان يتطلب الإعتراف بمخصص لعقود الإيجار المثقلة.

- معالجة عقود الإيجار لدى المستأجر (عقد إيجار تمويلي)

ما يميز هذا المعيار هو قيمة الضمانات المتبقية التي يقدمها المستأجر للمؤجر حيث يعترف بالمبلغ المتوقع دفعة كجزء من إلتزام عقد الإيجار، أما المعيار الدولي رقم (١٧) فإنه يعترف بالحد الأقصى للمبلغ المضمون.

- حسب تقديرات الإدارة لا يوجد أثر جوهري لتطبيق المعيار الدولي رقم (١٦) على القوائم المالية.

معايير وتفسيرات أصدرت ولم تصبح سارية المفعول بعد

رقم المعيار أو التفسير	البيان	تاريخ النفاذ
المعيار المحاسبي رقم(١) عرض البيانات المالية. المعيار المحاسبي رقم (٨) السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء	تعريف الأهمية حيث تكون المعلومات جوهرية إذا كان من المتوقع أن يؤثر حذفها أو إخفائها أو إغفالها بشكل معقول على القرارات التي يتخذها المستخدمون الأساسيون للقوائم المالية بناءً على تلك القوائم المالية.	١ كانون ثاني ٢٠٢٠ أو بعد
المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (١٧) عقود التأمين	يحل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٧) محل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٤) حيث يتطلب قياس مطلوبات التأمين عند القيمة الحالية للوفاء بها ويوفر نهجا أكثر إتساقاً للقياس والعرض لجميع عقود التأمين.	١ كانون ثاني ٢٠٢٢ أو بعد
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٣) إندماج الأعمال.	تعديلات على تعريف الأعمال. وحتى يتم إعتبارها أعمال يجب أن تكون مجموعة متكاملة من الأنشطة والموجودات وتشمل كحد أدنى مدخلات وعملية موضوعية تساهم معا بشكل كبير في القدرة على إنشاء مخرجات. يجب أن يكون لها القدرة على المساهمة في إنشاء مخرجات بدلا من القدرة على إنشاء مخرجات.	١ كانون ثاني ٢٠٢٠ أو بعد
تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٠) القوائم المالية الموحدة ومعيار المحاسبة الدولي رقم (٢٨) الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة.	تتعلق هذه التعديلات في بيع أو مساهمة في الموجودات بين المستثمر والشركة الزميلة و/أو المشروع المشترك.	تاريخ السريان إلى أجل غير مسمى.

٤-٢ ملخص السياسات المحاسبية الهامة

- الأدوات المالية

الأداة المالية هي أي عقد ينتج عنه موجوداً مالياً لمنشأة وإلتزام مالي أو أداة ملكية لمنشأة أخرى.

- الموجودات المالية

- الموجود المالي هو أي موجود يكون عبارة عن:
أ. نقد، أو
ب. أدوات حقوق ملكية في منشأة أخرى، أو
ج. حق تعاقدي لإستلام نقد أو موجود مالي آخر من منشأة أخرى، أو لتبادل الموجودات أو المطلوبات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط من المتوقع أن تكون إيجابية للمنشأة، أو
د. عقد من الممكن أو ستتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة.

- المطلوبات المالية

- المطلوب المالي هو أي مطلوب يكون عبارة عن:
أ. إلتزام تعاقدي لتسليم نقد أو موجود مالي آخر إلى منشأة أخرى، أو لتبادل الموجودات أو المطلوبات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط من المتوقع أن تكون غير إيجابية للمنشأة، أو
ب. عقد من الممكن أو ستتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة.
- يتم الإعتراف مبدئياً بالمطلوبات المالية بالقيمة العادلة مطروحا منها تكاليف المعاملات التي تحمل مباشرة على إصدار هذه المطلوبات، بإستثناء المطلوبات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والتي تقاس مبدئياً بالقيمة العادلة.
- بعد الإعتراف المبدئي، تقوم المنشأة بقياس جميع المطلوبات المالية حسب التكلفة المطفأة بإستثناء المطلوبات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والتي تقاس بالقيمة العادلة وبعض المطلوبات المالية الأخرى المحددة والتي لا تقاس حسب التكلفة المطفأة.
- يتم الإعتراف بالمطلوبات المالية ضمن هذه الفئة بالقيمة العادلة، ويتم الإعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة.

- الذمم التجارية الدائنة والمستحقات

الذمم التجارية الدائنة والمستحقات هي إلتزامات للدفع مقابل البضائع أو الخدمات التي تم إستلامها أو التزود بها سواءً تم تقديم فواتير بها أو تم الإتفاق رسمياً بشأنها مع المورد أم لا.

- مقاصة الأدوات المالية

يتم مقاصة الموجودات المالية والإلتزامات المالية مع إظهار صافي القيمة في قائمة المركز المالي فقط إذا كان هناك حق قانوني حالي واجب النفاذ لمقاصة المبالغ المعترف بها ووجود نية للتسوية على أساس الصافي، أو بيع الموجودات وتسوية الإلتزامات في نفس الوقت.

- النقد والنقد المعادل

هو النقد في الصندوق والحسابات الجارية والودائـع قصيرة الأجل لدى البنوك ذات فترات إستحقاق لثلاثة أشهر أو أقل، والتي لا تكون معرضة لمخاطر هامة للتغير في القيمة.

- الإعتراف بالإيرادات

- تعترف المنشأة بالإيراد من بيع السلع أو تقديم الخدمة عند نقل السيطرة إلى المشتري.
- تقاس الإيرادات على أساس المقابل المحدد في أي عقد مبرم مع العميل والمتوقع إستلامة وتستبعد المبالغ المحصلة لصالح أطراف أخرى.

- رسوم الإشتراك

- يتم الإعتراف برسوم الإشتراك السنوية للبنوك بنسبة اثنين ونصف بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى البنوك الإسلامية بمرور الوقت، ويتم إحتسابها وتحصيلها على أساس مجموع الحسابات المبينة تالياً في نهاية كل سنة:

١- حسابات الإئتمان أو ما في حكمها.
٢- حسابات الإستثمار المشترك أو ما في حكمها.

وتعتبر حسابات الإستثمار المخصص أو ما في حكمها مستثناة من الودائع الخاضعة لأحكام القانون.

- تنشأ في الصندوق محفظتان مستقلتان وهي على النحو التالي:
- محفظة تكافل حسابات الإئتمان: تورد إليها رسوم الإشتراك السنوية المدفوعة من البنوك الإسلامية عن حسابات الإئتمان أو ما في حكمها وعن الجزء غير المشارك في الأرباح من حسابات الإستثمار المشترك.
- محفظة تكافل حسابات الإستثمار المشترك: تورد إليها رسوم الإشتراك السنوية المدفوعة من البنوك الإسلامية نيابة عن أصحاب حسابات الإستثمار المشترك أو ما في حكمها.

(٣) رأس المال

	٢٠١٩ دينـــار أردني
رسم تأسيس غير مسترد (*)	٤٠٠,٠٠٠
دفعة من أصل مساهمة الحكومة في رأسمال المؤسسة	١٥٠,٠٠٠
المجموع	٥٥٠,٠٠٠

(*) يتم تحصيل مبلغ رسم تأسيس غير مسترد بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني من كل بنك إسلامي عضو في الصندوق.

(٤) الإحتياطيات

	٢٠١٩ دينـــار أردني
إحتياطيات محفظة تكافل حسابات الإستثمار المشترك	٥,٢٤٨,٣١٧
احتياطيات إشتراك محفظة تكافل حسابات الإئتمان	٤,٦٠١,٨٥٥
المجموع	٩,٨٥٠,١٧٢

(٥) رسوم إشتراك

يستوفي الصندوق رسم إشتراك سنوي من البنوك الإسلامية بنسبة إثنان ونصف بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون وتتكون رسوم الإشتراك على النحو التالي:

	٢٠١٩ دينـــار أردني
رسوم إشتراك محفظة تكافل حسابات الإستثمار المشترك	٥,٢٥٢,٢٨١
رسوم إشتراك محفظة تكافل حسابات الإئتمان	٤,٦٠٥,٣٣٠
المجموع	٩,٨٥٧,٦١١

(٦) مصاريف إدارية

	للفترة منذ التأسيس في ١ نيسان ٢٠١٩ وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٩
	دينـــار أردني
أتعاب وكالة بالأجر لمؤسسة ضمان الودائع	٣,٧٥٠
أتعاب مهنية	٣,٠٨٣
دعاية وإعلان وإشتراك في الصحف المحلية	٥٥٠
قرطاسية ومطبوعات	٥٦
المجموع	٧,٤٣٩

(٧) إدارة المخاطر

أ. مخاطر رأس المال (حقوق الملكية)

يتم التحكم بالإحتياطيات والفائض المحتفظ به لضمان إستمرارية الأعمال وزيادة العـوائد من خـلال تحقيـق التوازن الأمثـل بين حقوق الملكية والديون.

ب. مخاطر سعر الصرف

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغير في سعر الصرف الأجنبي.
- تنشأ مخاطر سعر الصرف نتيجة لتنفيذ معاملات تجارية بالعملات الأجنبية مما يفرض نوعاً من المخاطر نتيجة لتقلبات أسعار صرف هذه العملات خلال السنة.
- تتم إدارة هذه المخاطر عن طريق إجراءات خاصة بأسعار الصرف الأجنبي.
- إن المنشأة غير معرضة لمخاطر سعر الصرف.

ج. مخاطر السعر الأخرى

- هي المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار السوق (بإستثناء تلك الناتجة عن مخاطر سعر الصرف) سواء تسبب في هذه التغيرات عوامل خاصة بالأداة المالية الفردية أو الجهة التي أصدرتها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المشابهة المتداولة في السوق.

- تنشأ مخاطر السعر الأخرى للأدوات المالية نتيجة الإستثمارات في أدوات حقوق الملكية.
- إن المنشأة غير خاضعة لمخاطر السعر الأخرى.

د. مخاطر الإئتمان

- هي المخاطر الناتجة عن الخسارة المالية من عدم قدرة طرف أداة المالية من القيام بتنفيذ إلتزاماته.
- يتم مراقبة معدلات الإئتمان بإنتظام للجهات المدينة وحجم المعاملات مع هذه الجهات خلال السنة.
- يتم تقييم الإئتمان بصورة مستمرة من ناحية الأوضاع والظروف الإقتصادية للجهة المدينة.
- تمثل القيم التي تظهر بها الموجودات المالية في القوائم المالية الحد الأقصى من نسب التعرض لمخاطر الإئتمان، بدون الأخذ بعين الإعتبار قيمة أي ضمانات تم الحصول عليها.
- إن المنشأة غير خاضعة لمخاطر الإئتمان.

ه. مخاطر السيولة

- هي مخاطر عدم القدرة على سداد الإلتزامات المالية التي تمت تسويتها من خلال تسليم نقد أو موجود مالي آخر.
- تتم إدارة مخاطر السيولة عن طريق الرقابة على التدفقات النقدية ومقارنتها مع تواريخ إستحقاق الموجودات والمطلوبات المالية.
- يوضح الجدول التالي تواريخ إستحقاق الموجودات والمطلوبات المالية كما في ٣١ كانون أول

الوصف	أقل من سنة ٢٠١٩ دينـــار أردني
الموجودات المالية:	
حساب جاري لدى البنك المركزي الأردني	١٠,٤٠١,١٧٢
المجموع	١٠,٤٠١,١٧٢
المطلوبات المالية:	
مصروف مستحق	١,٠٠٠
المجموع	١,٠٠٠

(٨) عام

هذه أول قوائم مالية مدققة يصدرها الصندوق.

مؤسسة ضمان الودائع
صندوق بريد: ٩٤٠٤٢٠ عمان ١١١٩٤ الأردن
هاتف: ٥٦٠٤٠٤٠ (٦) ٩٦٢+ فاكس: ٥٦١٩٩٢٠ (٦) ٩٦٢+
www.dic.gov.jo - dicjor@dic.gov.jo